

المقدمة في علم العربية

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي هدانا لهذا
ما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

تأليف

شمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف
بالخطاب الرعيني (المنوفى: ٩٥٤هـ)

ومجاشيته:

المواهب القیومية على متممة الأجرومية

تأليف

أبي يوسف نجيب به عبده به قاسم الأحمد الشرعبي

حقوق الطبع محفوظة

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:-

فَإِنَّ مُتَمَمَّةَ الْأَجْرُومِيَّةِ مِنْ أَشْهَرِ كُتُبِ النَّحْوِ، وَأَكْثَرَهَا فَائِدَةً، وَهِيَ عَلَى اخْتِصَارِهَا قَدْ اشْتَمَلَتْ عَلَى مُعْظَمِ أَبْوَابِ النَّحْوِ، بِعِبَارَةٍ وَاضِحَةٍ، وَأُسْلُوبٍ مُيسِّرٍ، مَعَ تَغْلِيْبِ الْإِسْتِشْهَادِ بِالْقُرْآنِ، وَقَدْ اسْتَفَادَ مُؤَلَّفُهَا رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ كَثِيرًا، وَتَابَعَهُ فِي كَثِيرٍ مِّنْ تَرْجِيحاتِهِ فِي الْمَسَائِلِ الْخِلَافِيَّةِ، وَسَارَ عَلَى تَرْتِيبِهِ.

وَهَذَا تَغْلِيْقٌ مُّخْتَصَرٌ، يُبْرِزُ كُنُوزَهَا، وَيَفُكُّ رُمُوزَهَا، وَيَفْصِلُ مَا أَجْمَلَ مِنْهَا، وَيُمِيطُ الْإِبهَامَ عَنْهَا.

وَلَمْ أُعَرِّبْ مِنَ الْأَمْثِلَةِ وَالشَّوَاهِدِ النَّحْوِيَّةِ الَّتِي أوردَهَا الْمُؤَلَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَّا مَا قَدْ يُشْكَلُ عَلَى الْمُبتَدِئِ؛ حَتَّى لَا تَطُولَ حَاشِيَةُ الْكِتَابِ، وَلِأَنَّ أَكْثَرَ الْأَمْثِلَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُؤَلَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ هِيَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، وَكُتُبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي مُتَنَاولِ طُلَّابِ الْعِلْمِ، بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنَّهُ.

وَلِإِتْمَامِ الْفَائِدَةِ الْمَرْجُوةِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَلْحَقْتُ بِالْمُنْتَنِ أَبْوَابًا نَحْوِيَّةً مُهِمَّةً فَاتَ الْمُؤَلَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ ذِكْرَهَا.

[مقدمة الأجرمية]

وَقَدْ قَابَلْتُ مَتْنَ الْكِتَابِ عَلَى عِدَّةِ نُسخٍ خَطِيَّةٍ، وَوَضَعْتُ لَهُ عَنَاوِينَ بَيْنَ مَعْكُوفَيْنِ
[!]؛ لِتَسْهِيلِ الْوُصُولِ إِلَى مَا تَضَمَّنَهُ كُلُّ عُنْوَانٍ مِّنْ مَّادَّةِ الْكِتَابِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ ﷻ أَنْ يَتَقَبَّلَهُ مِنِّي، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ.

كتبه: أَبُو يُوسُفَ نَجِيبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَاسِمٍ الْأَحْمَدِيُّ الشَّرْعِيُّ، فِي مَسْجِدِ السُّنَّةِ بِمَكْرَانَ.



التعريف بعلم النحو وتنبيهات ونصائح للمشتغل به

الأولى: دَرَجَ الْمُتَأَخَّرُونَ عَلَى ذِكْرِ مَبَادِي عَشْرَةٍ؛ لِلتَّعْرِيفِ بِالْعِلْمِ أَوْ الْفَنِّ الْمُرَادِ أَخْذُهُ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِيهِ، وَقَدْ نَظَّمَهَا أَبُو الْعِرْفَانِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّبَّانُ الشَّافِعِيُّ النَّحْوِيُّ (الْمُتَوَفَّى: ١٢٠٦هـ) فِي حَاشِيَّتِهِ عَلَى شَرْحِ شَيْخِهِ الْمَلَوِيِّ عَلَى "السُّلَمِ الْمُتَوَرَّقِ"، بِقَوْلِهِ:

إِنَّ مَبَادِي كُلِّ فَنٍّ عَشْرَةٌ الْحَدُّ وَالْمَوْضُوعُ ثُمَّ الثَّمَرَةُ
وَنِسْبَةُ وَفَضْلُهُ وَالْوَاضِعُ وَالِاسْمُ الْإِسْتِمْدَادُ حُكْمُ الشَّارِعِ
مَسَائِلُ وَالْبَعْضُ بِالْبَعْضِ اكْتَفَى وَمَنْ دَرَى الْجَمِيعَ حَازَ الشَّرْفَا
◀ فَحَدِّ النَّحْوِ - أَي: مَعْنَاهُ - لُغَةً: الْقَصْدُ وَالطَّرِيقُ، وَهُوَ مَصْدَرٌ نَحَا يَنْحُو، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ ظَرْفًا، وَجَمْعُهُ: أَنْحَاءٌ، وَنُحُوءٌ.

هَذَا أَصْلُ مَعْنَاهُ فِي اللُّغَةِ، وَلَهُ مَعَانٍ أُخْرَى، وَقَدْ نَظَّمَ بَعْضُهُمْ هَذِهِ الْمَعَانِي بِقَوْلِهِ:
لِلنَّحْوِ سَبْعُ مَعَانٍ قَدْ أَتَتْ لُغَةً نَظَّمْتُهَا ضِمْنَ بَيْتٍ مُفْرَدٍ كَمَثَلَا
قَصْدٌ وَمِثْلٌ وَمِقْدَارٌ وَنَاحِيَةٌ نَوْعٌ وَبَعْضٌ وَحَرْفٌ فَاحْفَظِ الْمَثَلَا
وَاصْطِلَاحًا: هُوَ: عِلْمٌ تُعْرَفُ بِهِ أَحْوَالُ أَوَاخِرِ الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ، إِعْرَابًا وَبِنَاءً.
◀ وَمَوْضُوعُهُ - أَوَاخِرُ الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ، بِمَعْرِفَةِ أَحْوَالِهَا، مِنْ حَيْثُ الْإِعْرَابُ وَالْبِنَاءُ.

◀ وَثَمَرَتُهُ - كَوْنُهُ وَسِيلَةً إِلَى فَهْمِ الشَّرِيعَةِ، وَضُرُورَةً لِصَيَانَةِ اللِّسَانِ عَنِ الْوُقُوعِ فِي الْخَطَا فِي الْكَلَامِ.

◀ وَنِسْبَتُهُ - أَي: انْتِهَاؤُهُ أَوَّلًا، وَصِلَتُهُ بِغَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ ثَانِيًا - : ظَاهِرَةٌ، فَهُوَ مِنْ عُلُومِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَهُوَ أَهْمُهَا، وَلَهُ مُشَارَكَةٌ فِيهَا وَفِي كَثِيرٍ مِنَ الْعُلُومِ، كَالْتَوْحِيدِ وَالْعَقِيدَةِ اللَّذَيْنِ هُمَا أَجَلُ الْعُلُومِ وَأَوْجَبُهَا، وَحَسْبُكَ لِتَقِفَ عَلَى عِظَمِ تَعَلُّقِهَا بِاللُّغَةِ أَنْ تَقْرَأَ - مَثَلًا - كِتَابَ: "مُعْجَمِ الْمُنَاهِي اللَّفْظِيَّةِ"، لِلشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَكَاثِفُسِيرٍ، قَالَ السُّيُوطِيُّ **رَحْمَةُ اللَّهِ فِي** "الْإِتْقَانِ" (ج ١ / ص: ٢٩٦): «لِأَنَّ الْمَعْنَى يَتَغَيَّرُ وَيَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْإِعْرَابِ، فَلَا بُدَّ مِنْ اعْتِبَارِهِ». ثُمَّ ذَكَرَ مَا أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي "فَضَائِلِ الْقُرْآنِ" (ص: ٣٥٠)، فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَحَجَّاجٌ، كِلَاهُمَا، عَنْ هَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، الرَّجُلُ يَتَعَلَّمُ الْعَرَبِيَّةَ يَلْتَمِسُ بِهَا حُسْنَ الْمِنْطِقِ، وَيُقِيمُ بِهَا قِرَاءَتَهُ؟ فَقَالَ: حَسَنٌ يَا ابْنَ أَخِي، فَتَعَلَّمَهَا، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَقْرَأُ الْآيَةَ فَيَعْيَا بِوَجْهِهَا، فَيَهْلِكُ فِيهَا.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَكَذَلِكَ عُلُومُ الْقُرْآنِ، وَمِنْهَا: عِلْمُ الْقِرَاءَاتِ، وَعِلْمُ الْوَقْفِ، فَمِنْ شُرُوطِ الْقِرَاءَةِ الْمُعْتَبَرَةِ: أَنْ يَكُونَ لَهَا وَجْهٌ نَحْوِيٌّ، قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ **رَحْمَةُ اللَّهِ فِي** "طَبِيبَةِ النَّسْرِ":

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَهُ نَحْوٍ	وَكَانَ لِلرَّسْمِ	اِحْتِمَالًا	يَحْوِي
وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ	فَهَذِهِ	الثَّلَاثَةُ	الْأَرْكَانُ
وَحَيْثُمَا يَحْتَلُّ رُكْنٌ أَثْبَتَ	شُدُودَهُ	لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ	

وَرَادَ الْجُمْهُورُ شَرْطًا رَابِعًا، وَهُوَ التَّوَاتُرُ.

وَقَالَ السُّيُوطِيُّ فِي "الْإِتْقَانِ" (ج ١ / ص: ٢٩٦): قَالَ ابْنُ مُجَاهِدٍ: لَا يَقُومُ بِالتَّامِّ فِي الْوَقْفِ إِلَّا نَحْوِيٌّ عَالِمٌ بِالْقِرَاءَاتِ، عَالِمٌ بِالتَّفْسِيرِ وَالْقَصَصِ وَتَخْلِصِ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ، عَالِمٌ بِاللُّغَةِ الَّتِي نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ. ١. هـ.

وَكَذَلِكَ الْفَقْهُ، فَصَلَةُ الْفَقْهِ بِالنَّحْوِ ظَاهِرَةٌ لِلْمُسْتَغِلِّ بِالْعِلْمَيْنِ، - وَانْظُرْ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ - "الْكُوكَبُ الدَّرِّيُّ فِيمَا يَتَخَرَّجُ عَلَى الْأُصُولِ النَّحْوِيَّةِ مِنَ الْفُرُوعِ الْفَقْهِيَّةِ" لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْإِسْنَوِيِّ الْمِصْرِيِّ الشَّافِعِيِّ (ت: ٧٧٢ هـ).

وَمِنْ أَبْوَابِ أُصُولِ الْفَقْهِ مَا هُوَ نَحْوٌ صَرَفٌ، وَمِنْهَا مَا هُوَ مَشُوبٌ بِهِ.

وَكَذَلِكَ عِلْمُ الْحَدِيثِ، فَالْمُسْتَغِلُّ بِهِ لَا غِنَى لَهُ عَنِ النَّحْوِ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ **رَحْمَةُ اللَّهِ فِي** "جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ" (ج ٢ / ص: ١١٣٢-١١٣٣): «وَمِمَّا يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى فَهْمِ

الْحَدِيثِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْعَوْنِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، وَهُوَ الْعِلْمُ بِلِسَانِ الْعَرَبِ، إِلَى أَنْ قَالَ: «فَهُوَ شَيْءٌ لَا يُسْتَغْنَى عَنْهُ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَكْتُبُ إِلَى الْأَفَاقِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا السُّنَّةَ وَالْفَرَائِضَ وَاللَّحْنَ - يَعْنِي النُّحُو - كَمَا يَتَعَلَّمُ الْقُرْآنَ».

ثُمَّ أَخْرَجَ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ: كَانَ فِي كِتَابِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «تَعَلَّمُوا الْعَرَبِيَّةَ». وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الْبَيْهَقِيُّ فِي "الْكُبْرَى" (مِرقم: ٢٢٧٤).

وَقَالَ شُعْبَةُ: «مِثْلُ الَّذِي يَتَعَلَّمُ الْحَدِيثَ وَلَا يَتَعَلَّمُ اللَّحْنَ مِثْلُ بُرْنَسٍ لَا رَأْسَ لَهُ». أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي "الْجَامِعِ" (مِرقم: ١٠٧٣) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَلِلنُّحُو أَيْضًا تَأْثِيرٌ فِي الطَّبْعِ وَالْعَقْلِ وَالسُّلُوكِ وَالِدِّينِ وَالْخُلُقِ، قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ نَظَرَ فِي النُّحُو رَقَّ طَبْعُهُ».^(١)

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ اعْتِيَادَ اللُّغَةِ يُؤَثِّرُ فِي الْعَقْلِ، وَالْخُلُقِ، وَالِدِّينِ تَأْثِيرًا قَوِيًّا بَيْنًا، وَيُؤَثِّرُ أَيْضًا فِي مُشَابَهَةِ صَدْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَمُشَابَهَتِهِمْ تَزِيدُ الْعَقْلَ وَالِدِّينَ وَالْخُلُقَ. ا.هـ.^(٢)

◀ وَفَضْلُهُ: ظَاهِرٌ، فَهُوَ أَهَمُّ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَهَمُّ عُلُومِ الْأَلَةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَهُوَ لَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ كَالْمَلْحِ لِلطَّعَامِ، فَلَا غِنَى لِعَقْدِيٍّ، وَلَا لِمُفَسِّرٍ، وَلَا لِمُحَدِّثٍ، وَلَا لِفَقِيهِ، وَلَا لِمُقَرِّئٍ، وَلَا لِأُصُولِيٍّ، وَلَا لِمُؤَرِّخٍ، وَلَا لِشَاعِرٍ، وَلَا لِأَدِيبٍ، وَلَا لِوَاعِظٍ عَنِ النُّحُو. وَعَلَى هَذَا فَإِنَّ مَا ذُكِرَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى فَضْلِ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ وَالْحَثِّ عَلَى تَحْصِيلِهِ تَشْمَلُ عِلْمَ النُّحُو، إِذَا كَانَ الْمَقْصُودُ مِنْهُ الْإِسْتِعَانَةُ بِهِ عَلَى فَهْمِ الشَّرِيعَةِ.

(١) أخرجه أبو نعيم في "الحلية" (ج ٩/ص: ١٢٣)، والبيهقي في "المدخل" (مِرقم: ٥١١)، والخطيب في "الفيته والمتفه" (مِرقم: ١٣٩)، وفي "شرف أصحاب الحديث" (ص: ٦٩)، وابن عبد البر في جامعه (ج ١/ص: ٥١١، وج ٢/ص: ١١٣٤)، والقاضي عياض في "الإلماع" (ص: ٢٢١).

(٢) "اقتضاء الصراط المستقيم" (ج ١/ص: ٥٢٧) (ط. دار عالم الكتب).

[سمة الأجرمية]

◀ **وَوَاضِعُهُ:** أَبُو الْأَسْوَدِ ظَالِمُ بْنُ عَمْرِو الدَّوْلِيِّ **رَحِمَهُ اللَّهُ**، وَيُقَالُ: الدَّوْلِيُّ، وَالدَّيْلِيُّ، وَالدَّيْلِيُّ، بِأَمْرِ مَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

◀ **وَأَسْمُهُ:** النَّحْوُ.

◀ **وَاسْتِمْدَادُهُ:** مِنَ الْكَلَامِ بِاللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ، وَخَيْرُهُ وَخَيْرُ الْكَلَامِ عَلَى الْإِطْلَاقِ كَلَامُ اللَّهِ **ﷻ** وَكَلَامُ رَسُولِهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**.

◀ **وَحُكْمُهُ:** الْوُجُوبُ الْكِفَايِيُّ أَوْ الْعَيْنِيُّ؛ وَذَلِكَ أَنَّ لِلْوَسَائِلِ أَحْكَامَ الْمَقَاصِدِ، فَهُوَ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ عَلَى الْأُمَّةِ، فَإِذَا قَامَ بِهِ مِنْ أَفْرَادِهَا مَنْ يَكْفِي سَقَطَ الْإِثْمُ عَنِ الْبَاقِينَ، وَيَتَعَيَّنُّ عَلَى كُلِّ مَنْ تَصَدَّرَ لِلدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَنَفْعِ الْمُسْلِمِينَ بِتَدْرِيسٍ أَوْ خِطَابَةٍ أَوْ تَأْلِيفٍ، فِي أَيِّ فَنٍّ مِنْ فُنُونِ الشَّرِيعَةِ، سِوَاءِ التَّفْسِيرِ، أَوْ الْعَقِيدَةِ أَوْ الْفِقْهِ أَوْ الْحَدِيثِ أَوْ الْأُصُولِ، أَوْ غَيْرِهَا.

ذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ **رَحِمَهُ اللَّهُ** أَنَّ الْكَلَامَ بِلُغَةِ الْأَعَاجِمِ لَغَيْرِ حَاجَةٍ بَيْنَ الْعَرَبِ الْمُسْلِمِينَ عَلَامَةً مِنْ عَلَامَاتِ النَّفَاقِ، وَأُورِدَ فِي ذَلِكَ مِنْ آثَارِ السَّلَفِ وَأَقْوَالِ الْأَئِمَّةِ الشَّيْءَ الطَّيِّبَ.

قَالَ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وَأَيْضًا فَإِنَّ نَفْسَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الدِّينِ، وَمَعْرِفَتُهَا فَرَضٌ وَاجِبٌ؛ فَإِنَّ فَهْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَرَضٌ، وَلَا يَفْهَمُ إِلَّا بِفَهْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ.

ثُمَّ مِنْهَا مَا هُوَ وَاجِبٌ عَلَى الْأَعْيَانِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ وَاجِبٌ عَلَى الْكِفَايَةِ. ١. هـ. (١)

وَذَكَرَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّاطِبِيُّ فِي "الْمُؤَافَقَاتِ" (ج ٥/ص: ٥٢-٥٣) أَنَّ عِلْمَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فَرَضٌ تَتَوَقَّفُ صِحَّتُهُ لِاجْتِهَادِ عَلَيْهِ، قَالَ: وَلَا أَعْنِي بِذَلِكَ النَّحْوَ وَحْدَهُ، وَلَا التَّصْرِيفَ وَحْدَهُ، وَلَا اللُّغَةَ، وَلَا عِلْمَ الْمَعَانِي، وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِاللِّسَانِ، بَلِ الْمُرَادُ جُمْلَةُ عِلْمِ اللِّسَانِ أَلْفَاظٍ أَوْ مَعَانِي، كَيْفَ تُصَوِّرَتْ، مَا عَدَا الْعَرِيبَ،

(١) "اقتضاء الصراط المستقيم" (ج ١/ص: ٥٢٠-٥٢٧) (ط. دار عالم الكتب).

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

والتَّصْرِيفَ الْمُسَمَّى بِالْفِعْلِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالشَّعْرِ مِنْ حَيْثُ هُوَ الشَّعْرُ، كَالْعُرُوضِ وَالْقَافِيَةِ، فَإِنَّ هَذَا غَيْرُ مُفْتَقِرٍ إِلَيْهِ هُنَا، وَإِنْ كَانَ الْعِلْمُ بِهِ كَمَا لَا فِي الْعِلْمِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَبَيَانِ تَعَيِّنِ هَذَا الْعِلْمِ: أَنَّ الشَّرِيعَةَ عَرَبِيَّةٌ، وَإِذَا كَانَتْ عَرَبِيَّةً؛ فَلَا يَفْهَمُهَا حَقَّ الْفَهْمِ إِلَّا مَنْ فَهَمَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ حَقَّ الْفَهْمِ؛ لِأَنَّهَا سَيَّانٌ فِي النَّمَطِ مَا عَدَا وَجُوهَ الْإِعْجَازِ، فَإِذَا فَرَضْنَا مُبْتَدِئًا فِي فَهْمِ الْعَرَبِيَّةِ فَهُوَ مُبْتَدِئٌ فِي فَهْمِ الشَّرِيعَةِ، أَوْ مُتَوَسِّطًا؛ فَهُوَ مُتَوَسِّطٌ فِي فَهْمِ الشَّرِيعَةِ، وَالْمُتَوَسِّطُ لَمْ يَبْلُغْ دَرَجَةَ النِّهَايَةِ، فَإِنْ انْتَهَى إِلَى دَرَجَةِ الْغَايَةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ كَانَ كَذَلِكَ فِي الشَّرِيعَةِ؛ فَكَانَ فَهْمُهُ فِيهَا حُجَّةً كَمَا كَانَ فَهْمُ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْفَصَحَاءِ الَّذِينَ فَهِمُوا الْقُرْآنَ حُجَّةً، فَمَنْ لَمْ يَبْلُغْ شَأْوَهُمْ فَقَدْ نَقَصَهُ مِنْ فَهْمِ الشَّرِيعَةِ بِمِقْدَارِ التَّقْصِيرِ عَنْهُمْ، وَكُلُّ مَنْ قَصَرَ فَهْمُهُ لَمْ يَعُدَّ حُجَّةً، وَلَا كَانَ قَوْلُهُ فِيهَا مَقْبُولًا ١٠٨هـ.

◀ وَمَسَائِلُهُ: قَضَايَاهُ الَّتِي يُعْنَى بِبَيَانِهَا، مِثْلُ: جَوَازِ الْإِبْتِدَاءِ بِالنِّكَرَةِ إِذَا تَقَدَّمَ الْخَبَرُ عَلَيْهَا وَهُوَ ظَرْفٌ أَوْ جَارٌ وَجَرُورٌ، كَقَوْلِهِ **عَلَيْكَ**: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ [البقرة: ١٠].

الثانية: النُّحُو أَوَّلًا وَآخِرًا مِّنْ عُلُومِ الْأَلَةِ الَّتِي يُسْتَعَانُ بِهَا عَلَى فَهْمِ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَيَنْبَغِي لِلْمُشْتَغِلِ بِالنُّحُو - وَهُوَ وَسِيلَةٌ - أَنْ يَصْرِفَ هِمَّتَهُ إِلَى الْغَايَةِ، وَهِيَ الْإِسْتِمْسَاكُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، عِلْمًا وَعَمَلًا وَدَعْوَةً وَصَبْرًا، فَنِعْمَ النَّحْوِيُّ خَطِيبًا مُّقَوِّمًا، وَمُفْتِيًا بِمَا يُتَّقَنُهُ وَيُحْسِنُهُ، وَيَبْدَأُ بِالْمُهَمِّ مِنْ ذَلِكَ، تَوْحِيدَ اللَّهِ **عَلَيْهِ السَّلَامُ** فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَأَلُوْهُيَّتِهِ وَأَسْمَاءِهِ وَصِفَاتِهِ، وَسَائِرِ مَسَائِلِ الْإِعْتِقَادِ، وَمَسَائِلِ الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالْبَيْعِ وَالنِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ وَالرَّجْعَةِ وَالْعِدَّةِ وَالرِّضَاعِ وَالْخُلْعِ وَالنَّفَقَةِ وَالْعِشْرَةِ وَالْأَيَّامِ وَالنُّدُورِ، وَغَيْرِهَا مِنْ أَبْوَابِ الْفِقْهِ، فَالْعَامَّةُ لَا يَسْأَلُونَ الْخَاصَّةَ عَنْ مَسَائِلِ النُّحُو وَالصَّرْفِ، وَإِنَّمَا يَسْأَلُونَهُمْ عَنِ الْأَحْكَامِ وَالْمُعَامَلَاتِ.

وَقَدْ بَالَعَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ فِي مَدْحِ النُّحُو، فَقَالَ:

النُّحُو يَبْسُطُ مِنْ لِّسَانِ الْأَلَكِنِ وَالْمَرْءُ تُكْرِمُهُ إِذَا لَمْ يَلْحَنِ
وَإِذَا طَلَبْتَ مِنَ الْعُلُومِ أَجَلَهَا فَأَجَلُهَا مِنْهَا مُقِيمٌ الْأَلْسِنِ

فَعَارَضَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ **رَحِمَهُ اللَّهُ** فِي "جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ" (ج ١/ ص: ٢٤٤) بِقَوْلِهِ:

الْعِلْمُ يَرْفَعُ كُلَّ بَيْتٍ هَيِّنٍ وَالْفِقْهُ يَجْمَلُ بِاللَّيْبِ الدِّينِ
 وَالْحُرُّ يُكْرَمُ بِالْوَقَارِ وَبِالنُّهَى وَالْمَرْءُ تَحْقِرُهُ إِذَا لَمْ يَرْزِنْ
 فَإِذَا طَلَبْتَ مِنَ الْعُلُومِ أَجَلَهَا فَأَجَلُهَا عِنْدَ التَّقِيِّ الْمُؤْمِنِ
 عِلْمُ الدِّيَانَةِ وَهُوَ أَرْفَعُهَا لَدَى كُلِّ امْرِئٍ مُتَقِظٍ مُتَدِينِ
 هَذَا الصَّحِيحُ وَلَا مَقَالَةَ جَاهِلٍ فَأَجَلُهَا مِنْهَا مُقِيمُ الْأَلْسِنِ
 لَوْ كَانَ مُهْتَدِيًا لَقَالَ مُبَادِرًا فَأَجَلُهَا مِنْهَا مُقِيمُ الْأَذِينِ

وَقَالَ (ج ٢/ ص: ١١٢٩): أَوَّلُ الْعِلْمِ حِفْظُ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ وَتَفْهَمُهُ، وَكُلُّ مَا يُعِينُ عَلَى فَهْمِهِ فَوَاجِبٌ طَلَبُهُ مَعَهُ، وَلَا أَقُولُ: إِنَّ حِفْظَهُ كُلَّهُ فَرَضٌ، وَلَكِنِّي أَقُولُ: إِنَّ ذَلِكَ شَرْطٌ لَزِمٌ عَلَى مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا فَقِيهًا نَاصِبًا نَفْسَهُ لِلْعِلْمِ لَيْسَ مِنْ بَابِ الْفَرَضِ.

وَقَالَ: الْقُرْآنُ أَصْلُ الْعِلْمِ فَمَنْ حَفِظَهُ قَبْلَ بُلُوغِهِ ثُمَّ فَرَّغَ إِلَى مَا يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى فَهْمِهِ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ كَانَ ذَلِكَ لَهُ عَوْنًا كَبِيرًا عَلَى مُرَادِهِ مِنْهُ، وَمِنْ سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي نَاسِخِ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَيَقِفُ عَلَى اخْتِلَافِ الْعُلَمَاءِ وَاتَّفَاقِهِمْ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ أَمْرٌ قَرِيبٌ عَلَى مَنْ قَرَّبَهُ اللَّهُ ﷻ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي السُّنَنِ الْمَأْثُورَةِ الثَّابِتَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيهَا يَصِلُ الطَّالِبُ إِلَى مُرَادِ اللَّهِ ﷻ فِي كِتَابِهِ، وَهِيَ تَفْتَحُ لَهُ أَحْكَامَ الْقُرْآنِ فَتَحًا، وَفِي سِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنْبِيهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ فِي السُّنَنِ ١٠هـ.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَعْظَمُ دَلِيلٍ عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْءِ النَّظَرُ إِلَى ثَمَرَتِهِ، وَمَنْ تَأَمَّلَ ثَمَرَةَ الْفِقْهِ عِلْمٌ أَنَّهُ أَفْضَلُ الْعُلُومِ؛ فَإِنَّ أَرْبَابَ الْمَذَاهِبِ فَاقُوا بِالْفِقْهِ الْخَلَائِقَ أَبَدًا، وَإِنْ كَانَ فِي زَمَنِ أَحَدِهِمْ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ بِالْقُرْآنِ أَوْ بِالْحَدِيثِ أَوْ بِاللُّغَةِ.

قَالَ: وَكَمْ رَأَيْنَا مُبَرِّزًا فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ، أَوْ فِي التَّفْسِيرِ، أَوْ فِي اللُّغَةِ لَا يَعْرِفُ مَعَ الشَّيْخُوخَةِ مُعْظَمَ أَحْكَامِ الشَّرْعِ، وَرُبَّمَا جَهَلَ عِلْمَ مَا يُنَوِّيه فِي صَلَاتِهِ!

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

عَلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْفَقِيهِ أَلَّا يَكُونَ أَجَنِيًّا عَنْ بَاقِي الْعُلُومِ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ فَقِيهًا، بَلْ يَأْخُذُ مِنْ كُلِّ عِلْمٍ بِحِطٍّ، ثُمَّ يَتَوَقَّرُ عَلَى الْفِقْهِ، فَإِنَّهُ عِزُّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. ١. هـ.

وَقَالَ أَيْضًا: وَأَفْضَلُ مَا تُشْغِلُ بِهِ حِفْظُ الْقُرْآنِ، ثُمَّ الْفِقْهُ، وَمَا بَعْدَ هَذَا بِمَنْزِلَةِ تَابِعٍ. وَقَالَ أَيْضًا: «فَإِنْ اتَّسَعَ الزَّمَانُ لِلتَّزْيِيدِ فَلْيَكُنْ مِنَ الْفِقْهِ، فَإِنَّهُ الْأَنْفَعُ».

وَقَالَ: قَدْ ثَبَتَ بِالدَّلِيلِ شَرَفُ الْعِلْمِ وَفَضْلُهُ، إِلَّا أَنَّ طُلَّابَ الْعِلْمِ افْتَرَقُوا، فَكُلُّ تَدْعُوهُ نَفْسُهُ إِلَى شَيْءٍ: فَمِنْهُمْ مَنْ أَذْهَبَ عُمُرَهُ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَذَلِكَ تَفْرِيطٌ فِي الْعُمُرِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى الْمَشْهُورِ مِنْهَا لَا عَلَى الشَّاذِّ، وَمَا أَقْبَحَ الْقَارِئُ يُسْأَلُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فِي الْفِقْهِ، وَهُوَ لَا يَدْرِي! وَلَيْسَ مَا شَعَلَهُ عَنْ ذَلِكَ إِلَّا كَثْرَةُ الطَّرِيقِ فِي رَوَايَاتِ الْقِرَاءَاتِ! وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَشَاغَلُ بِالنَّحْوِ وَعِلَلِهِ فَحَسْبُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْتُبُ الْحَدِيثَ، وَيُكْثِرُ، وَلَا يَنْظُرُ فِي فَهْمٍ مَا كَتَبَ.

وَقَدْ رَأَيْنَا فِي مَشَاحِنَا الْمُحَدِّثِينَ مَنْ كَانَ يُسْأَلُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فِي الصَّلَاةِ، فَلَا يَدْرِي مَا يَقُولُ! وَكَذَلِكَ الْقُرَّاءُ! وَكَذَلِكَ أَهْلُ اللَّغَةِ وَالنَّحْوِ!.

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عِيسَى الْفَقِيهِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْمَنْصُورِيِّ، قَالَ: حَضَرْنَا مَعَ أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَّابِ، وَكَانَ إِمَامَ النَّاسِ فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ، فَتَذَكَّرُوا الْفِقْهَ، فَقَالَ: سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ! فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنْ قِيلَ لَنَا: رَفَعُ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ، مَا هُوَ؟ فَمَاذَا تَقُولُ؟ فَقَالَ: هُوَ رُكْنٌ! فَدَهَشَتِ الْجَمَاعَةُ مِنْ قِلَّةِ فِقْهِهِ!.

وَإِنَّمَا يَنْبَغِي أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ عِلْمٍ طَرَفًا، ثُمَّ يَهْتَمَّ بِالْفِقْهِ، ثُمَّ يَنْظُرَ فِي مَقْصُودِ الْعُلُومِ، وَهُوَ الْمُعَامَلَةُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ، وَالْمَعْرِفَةُ بِهِ، وَالْحُبُّ لَهُ. ١. هـ. (١)

وَكَانَ يَنْبَغِي السَّيِّئُ عَلَى عِلْمِ التَّوْحِيدِ وَالْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ؛ فَإِنَّهُ الْفَقْهُ الْأَكْبَرُ، وَهُوَ الْجَوْهَرُ وَالْمُخْبَرُ، وَهُوَ أَوْجَبُ الْعِلْمِ، وَالْعَمَلُ بِهِ أَوْجَبُ الْعَمَلِ، وَالِدَّعْوَةُ إِلَيْهِ أَوْجَبُ الدَّعْوَةِ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ أَوْجَبُ الصَّبْرِ.

(١) "صيد الخاطر" (ص: ١٧٧، و١٨٤، و١٩٢، و١٩٣، و٣٢٢-٣٢٣).

الثالثة: لَا تَسْتَصْعِبِ النَّحْوَ، وَابْذُلْ لِتَحْصِيلِهِ أَسْبَابَ التَّحْصِيلِ الْمُشْرُوعَةَ، وَأَهْمُّهَا:

◀ الإخلاص لرب العالمين: فَلَا خَيْرَ وَلَا بَرَكَهَ وَلَا ثَبَاتَ وَلَا صَلَاحَ وَلَا فَلَاحَ إِلَّا بِهِ.

وَالْأَدْلَةُ عَلَى وُجُوبِهِ وَاشْتِرَاطِهِ لِصَلَاحِ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ مَعْلُومَةٌ، مِنْهَا قَوْلُهُ ﷺ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

وَقَوْلُهُ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشْرَكَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (مِرقم: ٢٩٨٥).

وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مِمَّا نَوَى». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (مِرقم: ٦٦٨٩)، وَمُسْلِمٌ (مِرقم: ١٩٠٧) عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالْإِخْلَاصُ شَاقٌّ عَلَى النَّفُوسِ؛ لِأَنَّهَا لَا حَظَّ لَهَا مِنْهُ؛ لَذَا وَجَبَ تَرْوِضُهَا عَلَيْهِ.

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا عَاجَلْتُ شَيْئًا أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ نَفْسِي، مَرَّةً عَلَيَّ، وَمَرَّةً لِي». أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي "الْحِلْيَةِ" (ج ٧/ ص: ٥، و ص: ٦٢) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْهُ.

◀ تَقْوَى اللَّهِ ﷻ، وَهُوَ جِمَاعُ كُلِّ خَيْرٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَبِتَقْوَى اللَّهِ يَتَيَسَّرُ الْحِفْظُ وَطَلَبُ الْعِلْمِ.

قَالَ ﷺ: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَنَقَّوْا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الأنفال: ٢٩].

وَقَالَ ﷺ: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الحديد: ٢٨].

◀ الاستعانة بالله والتوكل عليه، كَمَا قَالَ: ﴿إِنَّا كُنَّا نَعْبُدُ وَإِنَّا نَسْتَعِثُ﴾ [الفاتحة: ٥].

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (مِرقم: ٢٦٦٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَخْرِضْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ».

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ»، فَقَالَ: «أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ: لَا تَدْعَنَّ فِي دُبُرِ

كُلَّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ (مِرقم: ٢٢١١٩، و ٢٢١٢٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (مِرقم: ١٥٢٢)، وَالنَّسَائِيُّ (مِرقم: ١٣٠٣).^(١)
وَبَيَّنَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْضًا أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ، كَمَا عِنْدَ الْبَزَّازِ (مِرقم: ٢٠٧٥) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.^(٢)

وَقَالَ عَمَلٌ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].
وَحَقِيقَةُ التَّوَكُّلِ: صِدْقُ اعْتِمَادِ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ فِي جَلْبِ الْمُنَافِعِ وَدَفْعِ الْمَضَارِّ مَعَ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ الْمَشْرُوعَةِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "مَدَارِجِ السَّالِكِينَ" (ج ١/ ص: ١٠٣): «وَلَوْ تَوَكَّلَ الْعَبْدُ عَلَى اللَّهِ حَتَّى تَوَكَّلَهُ فِي إِزَالَةِ جَبَلٍ عَنْ مَكَانِهِ وَكَانَ مَأْمُورًا بِإِزَالَتِهِ لِأَزَالَةٍ».

◀ التدرُّج في الطلب، فابْدَأْ بِمُقَدِّمَةٍ فِي النُّحْوِ، بِدِرَاسَتِهَا وَحِفْظِهَا، وَلَا تَتَعَدَّهَا إِلَى غَيْرِهَا حَتَّى تُثَبِّتَهَا، وَلَوْ بِدِرَاسَتِهَا سَبْعِينَ مَرَّةً، وَنَعَمْ الْمُقَدِّمَةُ فِي النُّحْوِ الْأَجْرُومِيَّةُ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِنَّ مَنْ اسْتَكْثَرَ مِنَ الْحِفْظِ قَوِيَّةَ حَافِظَتِهِ، وَمَنْ اسْتَكْثَرَ مِنَ الْفِكْرِ قَوِيَّةَ قُوَّتِهِ الْمُفَكِّرَةِ، وَلِكُلِّ عَضْوٍ رِيَاضَةً تَحْضِيهِ، فَلِلصَّدْرِ الْقِرَاءَةُ، فَلْيَتَدَبَّعْ فِيهَا مِنَ الْحَقِيقَةِ إِلَى الْجَهْرِ بِتَدْرِيجٍ، وَرِيَاضَةُ السَّمْعِ بِسَمْعِ الْأَصْوَاتِ، وَالْكَلَامِ بِالتَّدْرِيجِ، فَيَنْتَقِلْ مِنَ الْأَخْفِ إِلَى الْأَثْقَلِ، وَكَذَلِكَ رِيَاضَةُ اللِّسَانِ فِي الْكَلَامِ، وَكَذَلِكَ رِيَاضَةُ الْبَصَرِ، وَكَذَلِكَ رِيَاضَةُ الْمَشْيِ بِالتَّدْرِيجِ، شَيْئًا، فَشَيْئًا. هـ.^(٣)

(١) وصححه ابن خزيمة (مِرقم: ٧٥١)، وابن حبان (مِرقم: ٢٠٢٠، و ٢٠٢١)، والحاكم (مِرقم: ١٠١٠، و ٥١٩٤) على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، فوهما؛ لأن فيه عقبة بن مسلم، وليس من رجالهما، وهو ثقة، وصحح الحديث أيضًا: الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (مِرقم: ١٥٩٦)، والوادعي في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (مِرقم: ١١٠٧).

(٢) وذكره العلامة الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (مِرقم: ٨٦٧).

(٣) "زاد المعاد" (ج ٤/ ص: ٢٢٦).

قَالَ الشَّاعِرُ:

النَّحْوُ صَعْبٌ وَطَوِيلٌ سُلَّمُهُ إِذَا ارْتَقَى فِيهِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ
قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيْمٍ **رَحِمَهُ اللَّهُ** فِي مُقَدِّمَةِ شَرْحِهِ عَلَى "الْفَيْهَةِ ابْنِ مَالِكٍ": وَعِلْمُ
النَّحْوِ سَهْلٌ صَعْبٌ، فَهُوَ فِي ابْتِدَائِهِ صَعْبٌ، لَكِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا فَهِمَ قَوَاعِدَهُ صَارَ سَهْلًا
وَيَسِيرًا عَلَيْهِ، وَلِهَذَا يُقَالُ: إِنَّ النَّحْوَ سَهْلٌ، لَكِنَّ بَابَهُ حَدِيدٌ، إِذَا دَخَلْتَ مِنْ هَذَا الْبَابِ
فَلَنْ يَبْقَى أَمَامَكَ شَيْءٌ يُشْقُّ عَلَيْكَ، لَكِنَّ ادْخُلِ الْبَابَ وَلَا تَبَأْسَ، فَهُوَ سَهْلٌ.
ثُمَّ إِنَّهُ مِمَّا يَسْهَلُ النَّحْوُ أَنَّ الْإِنْسَانَ يَجِدُ التَّمَارِينَ فِيهِ فِي كُلِّ مَا يَنْطِقُ بِهِ، فَكُلُّ كَلِمَةٍ أَوْ
جُمْلَةٍ تَقُولُهَا أَوْ تَسْمَعُهَا أَوْ تَقْرُؤُهَا فَهِيَ تَمْرٍ عَلَى النَّحْوِ، فَهُوَ لَا يَحْتَاجُ إِلَى تَكْلُفٍ أَمْثَلَةٍ
وَصُعُوبَةٍ، وَلِهَذَا لَا يَكُونُ صَعْبًا عَلَى مَنْ أَرَادَهُ بِجِدِّ ١.هـ.

◀ **ممارسة النحو، باعتماد الخطاب بالعربية، فلا يُنسبُ إلى فنٍّ من الفنون إلا مَنْ كَانَ**
مُمارِسًا لَهُ، بِالنَّظَرِ وَالتَّحْرِيرِ وَالبَحْثِ وَالتَّرْجِيحِ وَالتَّدْرِيسِ، فَإِذَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ
بِالتَّصْنِيفِ فَنَاهِيكَ بِهِ.

فَمَارِسِ النَّحْوَ وَعِشْ مَعَهُ؛ يَسْهَلْ عَلَيْكَ، وَعَوِّذْ لِسَانَكَ الرِّكْضَ فِي مِيدَانِ الْأَلْفَاظِ،
وَعَوِّذْ أَوْلَادَكَ عَلَى الْخُطَابِ بِالْعَرَبِيَّةِ مِنْ صِغَرِهِمْ، فَإِنَّهُمْ يَنْشُتُونَ عَلَى مَا عَوِّدُوا.
وَيَنْشَأُ نَاشِئُ الْفَتَيَانِ فِينَا عَلَى مَا كَانَ عَوَّدَهُ أَبُوهُ

أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المُصَنَّفِ" (مرقم: ٢٦١٦٣، و٣٠٥٣٩) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ -
وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ **رَحِمَهُ اللَّهُ** فِي "جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ" (ج ٢/ ص: ١١٣٣) -
إِلَى ابْنِ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ وَلَدَهُ عَلَى اللَّحْنِ.

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: فَأَمَّا تَدْيِيرُ الْعِلْمِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ الصَّبِيُّ مِنْ حِينَ يَبْلُغُ
خَمْسَ سِنِينَ عَلَى التَّشَاغُلِ بِالْقُرْآنِ وَالْفِقْهِ وَسَمَاعِ الْحَدِيثِ، وَلِتَحْصُلَ لَهُ الْمُحْفُوظَاتُ أَكْثَرُ
مِنَ الْمُسْمُوعَاتِ؛ لِأَنَّ زَمَانَ الْحِفْظِ إِلَى خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَإِذَا بَلَغَ، تَشَتَّتْ هِمَّتُهُ،
فَلْيُضْرَبْ تَارَةً، وَيُرْشَى أُخْرَى؛ لِيَبْلُغَ وَقَدْ حَصَلَ مُحْفُوظَاتِ سِنِيَّتِهِ.

وَأَوَّلُ مَا يَنْبَغِي أَنْ يُكَلَّفَ حِفْظَ الْقُرْآنِ مُتَقَنًا؛ فَإِنَّهُ يَثْبُتُ، وَيَخْتَلِطُ بِاللَّحْمِ وَالْدَّمِ، ثُمَّ مُقَدِّمَةً مِّنَ النَّحْوِ، يَعْرِفُ بِهَا اللَّحْنَ، ثُمَّ الْفَقْهَ مَذْهَبًا وَخِلَافًا، وَمَا أَمْكَنَ بَعْدَ هَذَا مِنَ الْعُلُومِ، فَحِفْظُهُ حَسَنٌ. ١. هـ. (١)

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِنَّمَا الطَّرِيقُ الْحَسَنُ اعْتِيَادُ الْخِطَابِ بِالْعَرَبِيَّةِ، حَتَّى يَتَقَنَّهَا الصَّغَارُ فِي الْمَكَاتِبِ وَفِي الدُّوَرِ، فَيُظْهِرَ شِعَارَ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، وَيَكُونَ ذَلِكَ أَسْهَلَ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي فَقْهِهِ مَعَانِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَكَلَامِ السَّلَفِ، بِخِلَافِ مَنْ اعْتَادَ لُغَةً، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَنْتَقِلَ إِلَى أُخْرَى فَإِنَّهُ يَصْعُبُ. ١. هـ. (٢)

أَمَّا فِي هَذِهِ الْأَزْمَنَةِ فَقَدْ قَلَّتِ الْعِنَايَةُ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لُغَةِ الْقُرْآنِ الَّتِي لَا سَبِيلَ إِلَى فَهْمِ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلَّا بِهَا قَلَّةٌ ظَاهِرَةٌ، حَتَّى صَارَ لَا يُتَقَنَّهَا مِنْ أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا الْقَلِيلُ، وَصَارَ لِلُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ وَالْفَرَنْسِيَّةِ مِنَ الْعِنَايَةِ مَا لَيْسَ لِلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَقُرِّرَتْ اللُّغَةُ الْإِنْجِلِيزِيَّةُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ الْمُسْلِمَةِ فِي الْمَدَارِسِ الْحُكُومِيَّةِ وَالْأَهْلِيَّةِ مِنْ مَرَاكِحِ التَّعْلِيمِ الْأُولَى؛ لِتُرَاجِمَ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ.

نَعَمْ، لَا مَانِعَ شَرْعًا مِنْ تَعَلُّمِ لُغَاتِ الْأَعَاجِمِ؛ سَدًّا لِلْحَاجَةِ إِلَيْهَا، لَكِنْ بِقَدْرِ الْحَاجَةِ مِنْ غَيْرِ مُبَالَغَةٍ، وَمِنْ بَعْضِ النَّاسِ لَا مِنْ جُلِّ النَّاسِ.

فَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «تُحْسِنُ السَّرْيَانِيَّةَ؟ إِنْهَا تَأْتِينِي كُتُبٌ». قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: «فَتَعَلَّمَهَا». فَتَعَلَّمْتُهَا فِي سَبْعَةِ عَشَرَ يَوْمًا. رَوَاهُ أَحْمَدُ (مرقم: ٢١٨١).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ (مرقم: ٢١٦١٨) وَلِأَبِي دَاوُدَ (مرقم: ٣٦٤٥)، وَالتِّرْمِذِيِّ (مرقم: ٢٧١٥): قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَتَعَلَّمْتُ لَهُ

(١) "صيد الخاطر" (ص: ٢٥٧).

(٢) "اقتضاء الصراط المستقيم" (١/ج: ص: ٥٢٦) (ط: دار عالم الكتب).

كِتَابُ يَهُودَ، وَقَالَ: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي»، فَتَعَلَّمَتْهُ، فَلَمْ يَمُرَّ بِإِلَّا نِصْفِ شَهْرٍ حَتَّى حَدَّثَتْهُ، فَكُنْتُ أَكْتُبُ لَهُ إِذَا كَتَبَ، وَأَقْرَأُ لَهُ، إِذَا كُتِبَ إِلَيْهِ. ^(١)

اللَّهُ أَكْبَرُ!، زَيْدٌ بَنُ ثَابِتٍ حَدَّثَ السَّرْيَانِيَّةَ فِي نِصْفِ شَهْرٍ، وَكَثِيرٌ مِّنْ أَبْنَاءِ الْأُمَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ تَذَهَبُ مَرَّاحُلٌ مِّنْ أَعْمَارِهِمْ فِي التَّعْلِيمِ النَّظَامِيِّ، لَا يُتَّقَنُونَ فِيهَا عَرَبِيَّةً وَلَا أَعْجَمِيَّةً، فَيَا ضَيْعَةَ الْأَعْمَارِ تَمَثِّي سَبَهْلًا!.

أَلَا فَمَا أَعْظَمَ بَرَكَاتِ الْمُرَازِزِ الْعِلْمِيَّةِ فِي مَسَاجِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ الْيَمِينَةِ، لَا سِيَّامَا فِي تَعَوُّدٍ وَتَعْوِيدِ الْخُطَّابِ بِالْعَرَبِيَّةِ، فَلَقَدْ كَانَ الْأَعْجَمِيُّ يَصِلُ إِلَى دَارِ الْحَدِيثِ بِدَمَاجٍ وَهُوَ لَا يُحْسِنُ شَيْئًا مِّنَ الْعَرَبِيَّةِ أَوْ لَا يُحْسِنُ مِنْهَا إِلَّا النَّزَرَ الْيَسِيرَ، فَمَا هِيَ إِلَّا أَشْهُرٌ قَلِيلَةٌ وَقَدْ تَفَتَّقَ بِالْكَلامِ الْفَصِيحِ وَانْطَلَقَتْ بِالْعَرَبِيَّةِ لِسَانُهُ، وَلِسَانُ حَالِهِ يَقُولُ: هُمْ عَقَلُوا عَنِّي لِسَانَ مَفَاخِرِي وَهُمْ أَطْلَقُوا يَوْمَ اللَّقَاءِ لِسَانِيَا

أَلَا فاعْلَمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ الْغَيُورُ عَلَى دِينِهِ أَنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ مَقْصُودَةٌ، وَجُهُدُ الْكَافِرِينَ مَبْذُولَةٌ وَمُوجَّهَةٌ إِلَى إِضْعَافِ مَشْهَدِهَا مِنْ حَاضِرِ النَّاسِ، فَقَدْ طَالَبُوا وَلَا زَالُوا يُطَالَبُونَ بِتَحْجِيمِ مُقَرَّرَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالتَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْمَدَارِسِ وَالْجَامِعَاتِ فِي سَائِرِ الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَصُغِرَتْ تِلْكَ الْمُقَرَّرَاتُ فِي السَّنِينَ الْمُتَأَخَّرَةِ بِشَكْلِ مَلْحُوظٍ؛ رُضُوحًا لِضُغُوطِهِمْ، وَحُذِفَتْ مُقَرَّرَاتُ التَّرْبِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْمُرْجَلَةِ الثَّانَوِيَّةِ فِي بَعْضِ الدُّوَلِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ!.

وَكَانَ مِنْ ضَمَنِ جُهُودِ الْكَافِرِينَ وَأَذْنَابِهِمْ فِي الطَّعْنِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَإِقْصَاءِهَا مِنْ حَاضِرِ النَّاسِ أَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّهَا لَيْسَتْ لُغَةً صِنَاعَةً، وَلَا لُغَةً تَكْنُولُوجِيًّا؛ لِأَنَّ هُنَاكَ مُسْتَجِدَّاتٍ غَيْرَ عَرَبِيَّةٍ، مِثْلُ: الْمَيْكْرُوْفُونِ، وَالتَّلِيْفُونِ.

(١) قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وصححه أيضًا: ابن حبان (٧١٣٦)، والحاكم (٢٥٢)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه الألباني في «الصحيحة» (مكرر: ٢١٧)، والوادعي في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (مكرر: ٣٤٩).

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

وَهَذَا الزَّعْمُ جَهْلٌ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَبِتَارِيخِهَا؛ فَكَمْ مِّنْ أَلْفَاظٍ غَيْرِ عَرَبِيَّةٍ عَرَّبَهَا الْعَرَبُ مِنْ قَدِيمٍ، وَاسْتَوْعَبُوهَا، وَصَارَتْ مِنْ ضِمْنِ لُغَتِهِمْ، وَقَدْ اضْطَلَحَتْ بَعْضُ الْمُجَمَّعَاتِ اللُّغَوِيَّةِ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ عَلَى وَزْنِ (فَاعَلَة) عَلَى أَكْثَرِ الْمُصْنُوعَاتِ، فَقَالُوا: سَيَّارَةٌ، وَطَيَّارَةٌ، وَحَرَائِثُ، وَسَمَاعَةٌ، وَنَقَالَةٌ، وَغَسَّالَةٌ، وَثَلَاثَةٌ، وَهَكَذَا.

وَاسْتُعْمِلَ أَيْضًا وَزْنُ: (فَاعِلٌ)، أَوْ (فَاعِلَةٌ)، أَوْ (فَعَالٌ)، أَوْ (مِفْعَلَةٌ)، مِثْلُ: هَاتِفٌ، وَرَافِعَةٌ، وَكَأَوِيَّةٌ، وَسَيَّارٌ، وَحَفَّارٌ، وَمِكْنَسَةٌ، وَهَكَذَا.

بَلْ قَدْ دُرِّسَ الطَّبُّ الْحَدِيثُ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ. فَمَا ضَاقَتْ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ قَطُّ، وَلَكِنْ ضَاقَتْ بِهَا صُدُورُ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ. وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَهُ الشَّاعِرُ الْمِصْرِيُّ حَافِظُ [بْنُ] إِبْرَاهِيمَ مُتَحَدِّثًا بِلِسَانِ الْعَرَبِيَّةِ:

رَمَوْنِي بِعُقْمٍ فِي الشَّبَابِ وَلَيْتَنِي	عَقِمْتُ فَلَمْ أَجْزَعْ لِقَوْلِ عِدَاتِي
وَسِعْتُ كِتَابَ اللَّهِ لَفْظًا وَغَايَةً	وَمَا ضِيقْتُ عَنْ آيٍ بِهِ وَعِظَاتٍ
فَكَيْفَ أَضِيقُ الْيَوْمَ عَنْ وَصْفِ آلَةٍ	وَتَنَسِيقِ أَسْمَاءِ الْمُخْتَرَعَاتِ
أَنَا الْبَحْرُ فِي أَحْشَائِهِ الدُّرُّ كَامِنٌ	فَهَلْ سَاءَلُوا الْغَوَاصَ عَنْ صَدَفَاتِي
أَيَّجُرْنِي قَوْمِي عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ	إِلَى لُغَةٍ لَمْ تَتَّصِلْ بِرُوَاةٍ
سَرَتْ لُوثَةُ الْإِفْرَنْجِ فِيهَا كَمَا سَرَى	لُعَابُ الْأَفَاعِي فِي مَسِيلِ فُرَاتٍ
فَجَاءَتْ كَثُوبٌ ضَمَّ سَبْعِينَ رُفْعَةً	مُشْكَلَةً الْأَلْوَانِ مُخْتَلِفَاتٍ

وَالِى جَانِبِ هَذَا كُلِّهِ أَنَّهُ أَصْبَحَ بَيْنَ اللَّهَجَاتِ الْعَامِّيَّةِ الدَّارِجَةِ وَبَيْنَ اللُّغَةِ الْفَصِيحَةِ عَقَبَةٌ كَوُودٌ، لَا يُمَكِّنُ تَجَاوُزَهَا إِلَّا بِجُهْدٍ ظَاهِرٍ.

وَلَقَدْ كَانَ مِنْ عَظِيمِ قُبْحِ بَعْضِ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى عُلُومِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ دَعْوَتُهُمْ إِلَى الْكِتَابَةِ بِاللُّغَةِ الْعَامِّيَّةِ وَاسْتِبْدَالِهَا بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، كَمَا صَنَعَ مَنْ لُقِّبَ زُورًا وَعُزِّرًا: (عَمِيدُ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ)، وَهُوَ صَاحِبُ فِكْرٍ فَرَنْسِيٍّ تَغْرِيْبِيٍّ، تَخَرَّجَ مِنْ جَامِعَةِ السُّورْبُونِ! فِي بَارِيسَ، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى شَكَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَأَثَارَ الشُّبْهَةِ حَوْلَهُ،

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

وَدَعَا إِلَى إِخْضَاعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِلنَّقْدِ الْأَدَبِيِّ وَلِلْقَوَاعِدِ النَّحْوِيَّةِ، وَإِلَى اللَّهِ الْمُشْتَكَى مِنْ صَوْلَةِ أَعْدَاءِ الدِّينِ!.

وَمِنْ عَجَائِبِ مَا يُعْرَفُ بِالْمُؤْتَمَرِ النَّسَائِيِّ الْعَرَبِيِّ الَّذِي انْعَقَدَ سَنَةَ (١٩٤٤م) فِي مِصْرَ، وَالَّذِي حَضَرَتْهُ مَدُوبَاتٌ عَنْ أَقْطَارٍ عَرَبِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ أَنَّهُ تَمَحَّصَ عَنْ قَرَارَاتٍ عِدَّةٍ، مِنْهَا: الْمُطَالَبَةُ بِمُسَاوَاةِ الْمَرْأَةِ بِالرَّجُلِ! فِي جَوَانِبِ عِدَّةٍ، وَتَقْدِيمُ اقْتِرَاحٍ إِلَى جُمْعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْقَاهِرَةِ وَالْمَجَامِيعِ الْعِلْمِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ بِحَذْفِ نُونِ النَّسْوَةِ مِنَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ!.

فَيَجِبُ مُقَابَلَةُ جُهُودِ الْكَافِرِينَ وَالزَّانِدِ قَةِ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْجُهَّالِ نَجْمَةَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِعَرَسِ الْإِعْتِزَالِ بِهَا فِي نُفُوسِ أَجْيَالِ الْمُسْلِمِينَ وَاعْتِقَادِ أَنَّهَا شَعِيرَةٌ مِّنْ شَعَائِرِ الدِّينِ، وَأَنَّهَا أَفْضَلُ لُغَاتِ الدُّنْيَا وَأَفْصَحُهَا وَأَعْرَقُهَا وَأَوْسَعُهَا وَأَثَرَهَا.

وَلَقَدْ كَانَ الصَّدْرُ الْأَوَّلُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يُعْظَمُونَ أَمْرَ اللَّحْنِ، حَتَّى ذُكِرَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ السُّوقَ، فَسَمِعَهُمْ يَلْحَنُونَ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! يَلْحَنُونَ وَيَرْبَحُونَ!، وَنَحْنُ لَا نَلْحَنُ وَلَا نَرْبَحُ!.

وَحَسْبُنَا مِنْ أَسْوَاقِنَا أَنْ نَعُدَّ لَحْنَ مَنْ يَتَحَرَّى الْفَصِيحَةَ فِي الْإِعْلَانَاتِ وَاللُّوْحَاتِ الدَّعَائِيَّةِ، وَهُوَ شَيْءٌ كَثِيرٌ، حَتَّى إِنْ مِنَ الْعِبَارَاتِ الْمَشْهُورَةِ فِي ذَلِكَ: «لَسْنَا الْوَحِيدُونَ! وَلَكِنَّا الْأَفْضَلُ!»، فَجَمَعُوا إِلَى اللَّحْنِ الْكَذِبَ وَتَرْكِهَ النَّفْسِ!.

وَفِي لُغَةِ الْإِعْلَامِ الْعَرَبِيِّ أخطاءٌ كَثِيرَةٌ، أَفْرَدَهَا بَعْضُ الْكُتَّابِ بِالتَّصْنِيفِ، ^(١) وَيَنْبَغِي اسْتِدْرَاكُ أَسَالِيبِ رَكِيكَةٍ عَلَى مَا لَمْ يُنَبَّهْ عَلَيْهِ فِيهَا، مِنْهَا: كَثْرَةُ اسْتِعْمَالِ (تَمْ)، وَهِيَ مِنْ أَكْثَرِ الْأَلْفَاظِ تَكَرَّرًا فِي وَسَائِلِ الْإِعْلَامِ: (تَمْ...، وَتَمْ...، فَتَمْ...)، فِي حِينِ أَنَّهَا لَمْ تَرُدْ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً! بَيْنَمَا وَرَدَتْ (تَمَّتْ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا صِيغُهَا الْأُخْرَى: (أَتَمْ)، (يُتَمْ)، (أَتِمُّمَ)، (تَمَامًا)، (مُتِمِّمًا)، فَلَمْ تَرُدْ كُلُّهَا إِلَّا أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً.

(١) راجع: "أخطاء اللغة العربية المعاصرة عند الكُتَّاب والإذاعيين"، و"معجم تصحيح لغة الإعلام العربي".

وَالْحَامِلُ عَلَى ذَلِكَ اسْتِعْمَالُهَا فِي أَكْثَرِ الْأَخْيَانِ بَدَلًا مِّنْ صَيَغَةِ نَائِبِ الْفَاعِلِ، فَبَدَلًا مِّنْ أَنْ يُقَالَ: فَعِلَ الشَّيْءُ، صَارَ يُقَالَ: تَمَّ فَعْلُهُ.

بَيْنَمَا غَالِبُ اسْتِعْمَالِهَا فِي الْأَصْلِ: بِمَعْنَى إِكْمَالِ الشَّيْءِ النَّاقِصِ.

وَمِمَّا يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ؛ لِتَصْحِيحِهِ وَتَلَاْفِيهِ فِي بَابِ الْأَسْمَاءِ: الْإِزْدَوَاجُ فِيهَا، قَالَ الْعَلَامَةُ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو زَيْدٍ **رَحِمَهُ اللَّهُ (ص: ٥٤٥)**: وَتُكْرَهُ التَّسْمِيَةُ بِالْأَسْمَاءِ الْمُرَكَّبَةِ؛ مِثْلُ: مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ، مُحَمَّدٌ سَعِيدٌ، فَأَحْمَدُ مِثْلًا هُوَ الْإِسْمُ، وَمُحَمَّدٌ لِلتَّبْرُكِ....، وَهَكَذَا، وَهِيَ مَدْعَاةٌ إِلَى الْإِسْتِيَاءِ وَالْإِلْتِبَاسِ، وَلِذَا لَمْ تَكُنْ مَعْرُوفَةً فِي هَذِي السَّلَفِ، وَهِيَ مِنْ تَسْمِيَّاتِ الْقُرُونِ الْمُتَأَخَّرَةِ ١. هـ.

قلت: وَهَذِهِ عَادَةُ الْأَعَاجِمِ، وَقَدْ تَسَبَّبَتْ هَذِهِ الْعَادَةُ فِي جِنَايَةِ عَظِيمَةٍ عَلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ لُغَةُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، فِي أَوْسَاطِ عَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ الْآنَ، وَهِيَ تَرْكُ اسْتِعْمَالِ: [ابْنِ] فِي الْفَصْلِ بَيْنَ اسْمِ الْوَلَدِ وَبَيْنَ اسْمِ وَالِدِهِ عِنْدَ الْإِنْتِسَابِ، فَيَنْسَبُ أَحَدُهُمْ نَفْسَهُ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ قَائِلًا: (عَبْدُهُ عَلِيٌّ مُحَمَّدٌ صَالِحٌ)؛، يَقْصِدُ بِذَلِكَ: (عَبْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَالِحٍ).

وَشَاعَ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى فِي التَّوْثِيقِ الرَّسْمِيِّ، فِي الْبَطَائِقِ وَالْجَوَازَاتِ وَسِجَلَاتِ الْمَدَارِسِ وَالِدَوَائِرِ الْحُكُومِيَّةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَعَمَّتْ بِهِ الْبَلْوَى، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجَبٌ صَنِيعٌ مِّنْ أَفْنَى عُمْرِهِ فِي دِرَاسَةِ عُلُومِ الْقُرْآنِ وَعُلُومِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَإِذَا صَنَّفَ كِتَابًا كَتَبَ عَلَى غِلَافِهِ: (مُحَمَّدُ خَلِيلٌ)؛، أَوْ (أَيْمَنُ رُشْدِي سُوَيْدٌ)؛، وَهَكَذَا.

وَمِنْ أَنْفَسِ الْمُطَوَّلَاتِ النَّحْوِيَّةِ الَّتِي صُنِّفَتْ فِي هَذَا الْعَصْرِ: كِتَابُ: "النَّحْوُ الْوَافِي"، وَقَدْ كُتِبَ عَلَى غِلَافِهِ: (تَأْلِيفُ: عَبَّاسٍ حَسَنٍ)؛، فَلِمَ لَا يَكُونُ: (عَبَّاسٌ [بْنُ] حَسَنٍ)؟!. وَقَدْ عَصَمَ اللَّهُ بِفَضْلِهِ وَمَنْهُ عُلَمَاءُ وَدُعَاةُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ ذَلِكَ، فَلَا تَرَى اسْمَ أَحَدِهِمْ مَكْتُوبًا وَلَا تَسْمَعُ بِهِ إِلَّا عَلَى الْوَجْهِ الْمُرْضِيِّ، (عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ)، وَ(مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ)، وَ(مُقْبِلُ بْنُ هَادِيٍّ)، وَ(يَحْيَى بْنُ عَلِيٍّ)، وَهَكَذَا.

وَمِنَ الْأَخْطَاءِ الشَّائِعَةِ أَيْضًا: التَّعْبِيرُ عَنِ النَّسْبَةِ بِاللَّقَبِ، فِي الْبَطَائِقِ وَالْجَوَارَاتِ وَغَيْرِهَا مِنْ سِجَلَاتِ التَّوْثِيقِ.

◀ وَمَا يُعِينُ عَلَى حَذِّقِ النَّحْوِ أَيْضًا: الْعِنَايَةُ بِإِعْرَابِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَقَدْ اسْتَوْعَبَ بَعْضُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ مِنْ كُتُبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مَا لَمْ يَسْتَوْعِبُوهُ مِنْ دِرَاسَةِ الْمُطَوَّلَاتِ؛ وَذَلِكَ لِبَرَكَةِ الْقُرْآنِ، قَالَ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ﴾ [الأنعام: ٩٢، و١٥٥]، وَقَالَ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ﴾ [ص: ٢٩].

الرابعة: اخْذَرِ الْبِدْعَةَ، وَمِنْهَا الْحَزْبِيَّةُ، وَاخْذَرِ أَهْلَهَا، نُحَاةً كَانُوا أَوْ غَيْرَ نُحَاةٍ، فَإِنَّهُمْ يَدُسُّونَ السَّمَّ فِي الْعَسَلِ، وَيُطَوِّعُونَ مَا عِنْدَهُمْ مِّنَ الْمَعْرِفَةِ بِاللُّغَةِ؛ لِتَقْرِيرِ عَقَائِدِهِمُ الْفَاسِدَةِ، قَالَ السُّيُوطِيُّ **رَحِمَهُ اللَّهُ** فِي "الْإِتْقَانِ" (ج ٤/ ص: ٢٤٣): وَالْمُبْتَدِعُ لَيْسَ لَهُ قَصْدٌ إِلَّا تَحْرِيفُ الْآيَاتِ وَتَسْوِيطُهَا عَلَى مَذْهَبِهِ الْفَاسِدِ، بِحَيْثُ إِنَّهُ مَتَى لَاحَ لَهُ شَارِدَةٌ مِنْ بَعِيدٍ اقْتَنَصَهَا أَوْ وَجَدَ مَوْضِعًا لَهُ فِيهِ أَذْنَى مَجَالٍ سَارَعَ إِلَيْهِ. قَالَ الْبُلْقِينِيُّ: اسْتَخْرَجْتُ مِنْ "الْكَشَافِ" اعْتِرَازًا بِالْمُنَاقِشِ.

وَذَكَرَ مِنْ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ زُحِجْ عَنِ الْكَارِ وَأَدْخِلْ أَلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]: (وَأَيُّ فَوْزٍ أَعْظَمَ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ!)، أَشَارَ بِهِ إِلَى عَدَمِ الرُّؤْيَةِ ١. هـ.

وَمِنْ اعْتِرَازِ الْيَاتِ الزَّخْشَرِيِّ فِي النَّحْوِ تَرْجِيحُهُ أَنَّ الْبَاءَ فِي الْبَسْمَلَةِ لِلْمُصَاحَبَةِ، مَعَ أَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّهَا لِلِاسْتِعَانَةِ! لَكِنَّهُ رَجَحَ الْمُصَاحَبَةَ؛ لِأَنَّ الْمُعْتَزِلَةَ يَرَوْنَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مُسْتَقِلٌّ بِعَمَلِهِ، فَإِذَا كَانَ مُسْتَقِلًّا بِعَمَلِهِ فَإِنَّهُ لَا يَخْتَاجُ لِلِاسْتِعَانَةِ. ^(١)

وَمِنْ اعْتِرَازِ الْيَاتِ أَيْضًا: قَوْلُهُ: إِنَّ (لَنْ) تُفِيدُ النَّفْيَ الْمُوَبَّدَ، وَلَوْ لَمْ تَقْتَرِنْ بِهَا (أَبَدًا!)، حَتَّى يَسْتَقِيمَ لَهُ الْإِسْتِدْلَالُ بِقَوْلِ اللَّهِ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: ﴿لَنْ تَرَنِى﴾ [الأعراف: ١٤٣]، عَلَى مَذْهَبِهِ فِي نَفْيِ رُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ رَبَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

(١) "شرح البيقونية لابن عثيمين **رَحِمَهُ اللَّهُ**" (ص: ١٩).

وَقَوْلُهُ ظَاهِرُ الْبُطْلَانِ مِنْ وُجُوهٍ:

الأول: أَنَّ النَّفْيَ بـ(لَنْ) لَا يَدُلُّ عَلَى دَوَامِ النَّفْيِ فِي الْآخِرَةِ حَتَّى لَوْ قُيِّدَتْ (لَنْ) بِالتَّأْيِيدِ، فَمِنْ بَابِ أَوَّلَى إِذَا أُطْلِقَتْ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ؛ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَنْ يَتَمَتَّعَهُ أَبَدًا﴾ [البقرة: ٩٥]، وَقَالَ أَيضًا: ﴿وَنَادَوْا بِمَكْلُوكٍ لِيَقْضِيَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧].

قَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الْكَافِيَةِ":

وَمَنْ رَأَى النَّفْيَ بـ(لَنْ) مُؤَبَّدًا فَقَوْلُهُ ارْدُدْ، وَخِلَافُهُ اعْضُدَا
الثاني: أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَطْلُبْ مِنَ اللَّهِ رُؤْيَاهُ فِي الْآخِرَةِ؛ وَإِنَّمَا طَلَبَ رُؤْيَاهُ حَاضِرَةً؛ لِقَوْلِهِ: ﴿رَبِّ ارْنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]؛ أَي: الْآنَ. فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: ﴿لَنْ تَرَنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣]، يَعْنِي: الْآنَ، ﴿وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانُهُ، فَسَوْفَ تَرَنِي﴾ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا [الأعراف: ١٤٣]، أَي: لِهَوْلِ مَا رَأَى، ﴿فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنَكَ ثُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، أَي: عَلِمَ أَنَّهُ لَا طَاقَةَ لَهُ بِرُؤْيَاهُ اللَّهِ ﷻ فِي الدُّنْيَا.

الثالث: أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَمْ يَكُنْ لِيَسْأَلَ اللَّهَ ﷻ مَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ أَوْ لِيَعْتَدِي فِي دُعَائِهِ، بِحَيْثُ يَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَلِيقُ بِهِ، وَمَعَازَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ الْمُعْتَرِ لَهُ الصَّلَاةُ وَمَنْ وَافَقَهُمْ أَعْلَمَ بِاللَّهِ وَمَا يَجِبُ لَهُ وَمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ مِنْ مُوسَى.
وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷻ: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، فَإِنَّمَا فِيهِ نَفْيُ الْإِدْرَاكِ، وَنَفْيُ الْإِدْرَاكِ لَا يَسْتَلْزِمُ نَفْيَ الرُّؤْيَا، فَإِنَّكَ تَرَى الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالطَّيْرَ فِي جَوِّ السَّمَاءِ وَلَا تُحِيطُ بِهَا إِدْرَاكًا؟!

فَاللَّهُ ﷻ يَرَى بِالْأَبْصَارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُدْرِكُ؛ فَالْإِدْرَاكُ أَحْصَى مِنَ الرُّؤْيَا.
بَلْ إِنَّ فِي الْآيَةِ دَلِيلًا عَلَى وُجُودِ أَصْلِ الرُّؤْيَا؛ لِأَنَّ نَفْيَ الْأَحْصَى يَدُلُّ عَلَى وُجُودِ الْأَعْمِ، وَلَوْ كَانَ الْأَعْمُ مُتَنَفِيًا لَوَجَبَ نَفْيُهُ، وَقِيلَ: لَا تَرَاهُ الْأَبْصَارُ؛ لِأَنَّ نَفْيَهُ يَقْتَضِي نَفْيَ الْأَحْصَى، وَلَا عَكْسَ، وَلِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْأَعْمُ مُتَنَفِيًا لَكَانَ نَفْيُ الْأَحْصَى إِيهَامَا وَتَلْبِيسًا يُنْزِعُهُ عَنْهُ كَلَامُ اللَّهِ ﷻ.

[مسمة الأجرمية]

الرابع: أَنَّ (لَنْ) لَوْ كَانَتْ لِلتَّائِبِ الْمُطْلَقِ لَمَّا جَارَ تَحْدِيدُ الْفِعْلِ بَعْدَهَا، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى
خَبْرًا عَنْ كَبِيرِ بَنِي يَعْقُوبَ وَهُوَ يُخَاطَبُ إِخْوَتَهُ: ﴿فَلَنْ أَتْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ
يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [يوسف: ٨٠].^(١)

وَمِنَ الْمُتَقَرَّرِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَدَمُ جَوَازِ الْأَخْذِ عَنْ أَهْلِ الْبِدْعِ، سَوَاءَ الْقُرْآنُ
وَالنَّحْوُ، وَغَيْرُهُمَا، فَلِئَلَّا يُحَقَّرَ، وَلَا يُوقَّرَ، وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَهُ شَيْخُ الْعَرَبِيَّةِ ابْنُ مَالِكٍ
رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الزَّخَشَرِيِّ الْمُعْتَزَلِيِّ: «نَحْوِي صَغِيرٌ».

وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَلِلَّهِ الْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ فِي غِنَى عَنْ أَهْلِ الْبِدْعِ، قَدِيمًا وَحَدِيثًا، لَا يَحْتَاجُونَ
إِلَيْهِمْ فِي نَحْوٍ وَلَا غَيْرِهِ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ أَئِمَّةُ الدِّينِ وَجَهَابُ الْعُلُومِ فِي كُلِّ فَنٍّ.
وَالسُّنَّةُ سِرٌّ، قَرَبَ امْرِئٍ اشْتَهَرَ بِفَنٍّ مِنَ الْفُنُونِ نَحْوًا أَوْ غَيْرَهُ، وَرَبَّمَا صَنَّفَ أَوْ حَقَّقَ،
فَإِذَا زَاغَ عَنِ السُّنَّةِ بَدَا عَوَارُهُ، وَظَهَرَ هَزْلُهُ الْعِلْمِيُّ نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ، فَإِنَّا
أَوْلَئِكَ الضُّعَفَاءُ الْمُفْتَقِرُونَ إِلَى تَثْبِيثِ اللَّهِ وَعَفْوِهِ وَسِتْرِهِ.

وَمَنْ تَزَيَّا بِغَيْرِ مَا هُوَ فِيهِ فَضَحَتْهُ شَوَاهِدُ الْإِمْتِحَانِ
الرابعة: أَحْذَرُ شَطَحَاتِ النَّحْوِيِّينَ، فَقَدْ كَانَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ يَرُدُّونَ بَعْضَ الْقِرَاءَاتِ
الْمُتَوَاتِرَةِ!، وَيُضَعِّفُونَهَا، وَيَصِفُونَهَا بِالشُّذُودِ، وَيُؤَوِّلُونَهَا مَا وَجَدُوا إِلَى التَّأْوِيلِ سَبِيلًا،
كَبَصْرِيِّ الْقُرْنِ الثَّالِثِ.^(٢)

وَجَرَأُ هُمْ عَلَى ذَلِكَ خَفَاءُ تَوَجُّهِهَا عَلَيْهِمْ أَوْ قُصُورُ اطَّلَاعِهِمْ عَلَى الشَّائِعِ مِنَ
اللُّغَاتِ، أَوْ اعْتِقَادُهُمْ أَنَّهُمْ أَلْزَمَ لِقَوَاعِدِ النَّحْوِ الَّتِي قَعَدُوهَا، وَأَضْبَطَ لِهَذَا الْأَمْرِ مِنَ
الْقُرَاءِ!، كَقَوْلِ ابْنِ جَنِّي فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ: ﴿بَارِئُكُمْ﴾، بِإِسْكَانِ الْهَمْزَةِ،
و﴿يَأْمُرُكُمْ﴾، بِإِسْكَانِ الرَّاءِ. وَالَّذِي رَوَاهُ صَاحِبُ "الْكِتَابِ" - يَعْنِي سَيَوِيهِ -

(١) "شرح الطحاوية" (ص: ١٥٧)، و"شرح الواسطية" (ص: ٤٥٦-٤٥٨) للعثيمين رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

(٢) راجع: "المدارس النحوية" (ص: ١٩).

وهناك جزء لطيف جمعه بعض الباحثين، وسماه: "تلحين النحويين القراء"، فراجع.

اِخْتِلَاسُ هَذِهِ الْحَرَكَةِ، لَا حَذْفُهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ أَضْبَطُ لِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْرِهِ مِنَ الْقُرَّاءِ الَّذِينَ رَوَوْهُ سَاكِئًا، وَلَمْ يُؤْتَ الْقَوْمُ فِي ذَلِكَ مِنْ صَعْفٍ أَمَانَةٍ، لَكِنْ أُتُوا مِنْ صَعْفٍ دِرَآئَةٍ!.

وَقَالَ أَيْضًا: وَرَوَاهَا سَبِيحُهَا بِالِاخْتِلَاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَانَ أَزْكَى فَقَدْ كَانَ أَذْكَى، وَلَا كَانَ بِحَمْدِ اللَّهِ مُزْنًا بَرِيَّةً، وَلَا مَعْمُورًا فِي رِوَايَةِ ١٠١ هـ. (١)

وَقَالَ الزُّنْحَشَرِيُّ الْمُعْتَزِلِيُّ فِي "الْكَشَافِ" (ج ١ / ص: ٣٣٠) فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو ﴿فَيَغْفِرُ لِمَنْ﴾: وَمُدْغِمُ الرَّاءِ فِي اللَّامِ لَا حِنْ، مُخْطِئٌ خَطَأً فَاحِشًا!، وَرَاوِيهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مُخْطِئٌ مَرَّتَيْنِ!؛ لِأَنَّهُ يَلْحَنُ وَيَنْسُبُ إِلَى أَعْلَمِ النَّاسِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا يُؤْذِنُ بِجَهْلٍ عَظِيمٍ!، وَالسَّبَبُ فِي نَحْوِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ قِلَّةُ ضَبْطِ الرُّوَاةِ، وَالسَّبَبُ فِي قِلَّةِ الضَّبْطِ قِلَّةُ الدَّرَايَةِ، وَلَا يَضْبُطُ نَحْوُ هَذَا إِلَّا أَهْلُ النَّحْوِ! ١٠١ هـ.

وَكَذَا صَنَعَ ابْنُ عَطِيَّةَ، وَنَقَلَ عَنِ الْمُبَرِّدِ قَوْلَهُ: قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو ﴿بَارِئُكُمْ﴾ لَحْنٌ!.

وَنَقَلَ عَنْ غَيْرِهِ - مُقَرَّرًا لَهُ - تَغْلِيظُهُ أَبَا عَمْرٍو وَحَمْزَةً وَعَاصِمًا فِي تَسْكِينِهِمُ الْهَاءَ مِنْ: ﴿فَالْقَلْبَةُ﴾ [النمل: ٢٨]، وَتَسْكِينِهِمْ - سَوَى حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ - الْهَاءَ أَيْضًا مِنْ: ﴿يُؤَدِّيهِ﴾ [آل عمران: ٧٥]، وَ﴿نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ﴾ [النساء: ١١٥]، وَ﴿نُؤْتِيهِ﴾ [آل عمران: ١٤٥]!.

قلت: سُبْحَانَ اللَّهِ!، أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ إِمَامٌ فِي الْقِرَاءَةِ وَفِي النَّحْوِ، وَأَحَدُ رَاوِيَيْهِ نَحْوِيٌّ، وَهُوَ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الدُّورِيِّ، وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَيْضًا الْإِخْتِلَاسَ الَّذِي رَجَّحَهُ ابْنُ جَنِّيٍّ، بِخُلْفٍ عَنْهُ، فَكَانَ مَاذَا؟!

وَكَثِيرٌ مِنَ الْقُرَّاءِ كَانُوا نَحْوِيِّينَ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ عِنْدَهُ مِنَ الضَّبْطِ وَالِدَّرَايَةِ مَا لَيْسَ لِكَثِيرٍ مِنَ النَّحَاةِ، وَلِلْإِسْكَانِ الْمَذْكُورِ وَجْهٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَهُوَ عَلَى إِجْرَاءِ الْوَصْلِ تَجَرَّى الْوَقْفِ، وَقَدْ أَجَازَ ذَلِكَ النَّحْوِيُّونَ الْقُدَمَاءُ الْأَيْمَّةُ، وَأَنْشَدُوا:

(١) "الخصائص" (ج ١ / ص: ٧٣، وج ٢ / ص: ٣٤٢).

[سمة الأجرمية]

قَالَتْ سُلَيْمَى اشْتَرَى لَنَا دَقِيقًا وَهَاتِ خُبْزَ الْبُرِّ أَوْ سَوِيقًا
وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

فَالْيَوْمَ أَشْرَبَ غَيْرَ مُسْتَحَقِّبٍ إِنَّمَا مِنْ اللَّهِ وَلَا وَاعِلٍ
بِاسْكَانِ الْبَاءِ مِنْ (أَشْرَبَ).

وَلِلْقِرَاءَةِ بِالْإِسْكَانِ الْمَذْكُورَةِ آفَاءٌ نَظَائِرُ لِعَدَدٍ مِنَ الْقُرَاءِ، كَقِرَاءَةِ قُبُلٍ عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ:
﴿مِنْ سَبَا﴾ [النمل: ٢٢]، ﴿لِسَبَا﴾ [سبأ: ١٥]، بِالْإِسْكَانِ.

وَمِنْ شَطَحَاتِ ابْنِ عَطِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِهِ (الْأَعْرَافُ: ٥٤) زَعَمَهُ أَنَّ أَبَا الْفَتْحِ بَنَ
جَنِّيَّ اثْبُتَ مِنْ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِي فِي النَّقْلِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ أَبُو حَيَّانَ بِقَوْلِهِ: وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ مِنْ
أَنَّ أَبَا الْفَتْحِ اثْبُتَ كَلَامٌ لَا يَصِحُّ؛ إِذْ رُبُّهُ أَبِي عَمْرٍو الدَّانِي فِي الْقِرَاءَاتِ وَمَعْرِفَتِهَا وَضَبْطُ
رَوَايَاتِهَا وَاخْتِصَاصُهُ بِذَلِكَ بِالْمَكَانِ الَّذِي لَا يُدَانِيهِ أَحَدٌ مِنْ أئِمَّةِ الْقِرَاءَاتِ، فَضْلاً عَنِ
النُّحَاةِ الَّذِينَ لَيْسُوا مُقْرئين، وَلَا رَوَوْا الْقُرْآنَ عَنْ أَحَدٍ، وَلَا رَوَوْا عَنْهُمْ الْقُرْآنَ، هَذَا مَعَ
الدِّيَانَةِ الرَّائِدَةِ، وَالتَّشَبُّتِ فِي النَّقْلِ، وَعَدَمِ التَّجَاسُرِ وَوُفُورِ الْحِظِّ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، فَقَدْ رَأَيْتُ
لَهُ كِتَابًا فِي (كَلَا) وَكِتَابًا فِي إِدْغَامِ أَبِي عَمْرٍو الْكَبِيرِ ذَلَا عَلَى إِطْلَاعِهِ عَلَى مَا لَا يَكَادُ يَطْلَعُ
عَلَيْهِ أئِمَّةُ النُّحَاةِ وَلَا الْمُقْرئين، إِلَى سَائِرِ تَصَانِيفِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ. ا.هـ. (١)

وَتَعَقَّبَ إِمَامُ الدُّنْيَا فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ أَبُو الْخَيْرِ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَبَا شَامَةَ حَمَلَهُ
بَعْضُ الْقِرَاءَاتِ الثَّابِتَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ عَلَى قِلَّةِ ضَبْطِ الرُّوَاةِ! بِقَوْلِهِ: بَلْ كُلُّهُ مُحْمُولٌ عَلَى كَثَرَةِ
الْجَهْلِ بِمَنْ لَا يَعْرِفُ لَهَا أَوْجُهَاً وَشَوَاهِدَ صَحِيحَةً، إِذْ هِيَ ثَابِتَةٌ، مُسْتَفِيضَةٌ، وَرَوَاتُهَا أئِمَّةٌ
ثِقَاتٌ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مُحْمُولًا عَلَى قِلَّةِ ضَبْطِهِمْ، فَلَيْتَ شِعْرِي أَكَانَ الدِّينُ قَدْ هَانَ عَلَى
أَهْلِهِ حَتَّى يَجِيءَ شَخْصٌ فِي ذَلِكَ الصَّدْرِ يُدْخِلُ فِي الْقِرَاءَةِ بِقِلَّةِ ضَبْطِهِ مَا لَيْسَ مِنْهَا،
فَيُسْمَعُ مِنْهُ، وَيُؤْخَذُ عَنْهُ، وَيُقْرَأُ بِهِ فِي الصَّلَوَاتِ وَغَيْرِهَا، وَيَذْكُرُهُ الْأئِمَّةُ فِي كُتُبِهِمْ

(١) "البحر المحيط" (الأعراف: ٥٤).

وَيَقْرُؤُونَ بِهِ، وَيُسْتَفَاضُ، وَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا، لَا يَمْنَعُ أَحَدٌ مِّنْ أَيْمَةِ الدِّينِ الْقِرَاءَةَ بِهِ مَعَ أَنَّ الْإِجْمَاعَ مُنْعَقِدٌ عَلَى أَنَّ مَنْ زَادَ حَرَكَةً أَوْ حَرَفًا فِي الْقُرْآنِ أَوْ نَقَصَ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ مُصَرًّا عَلَى ذَلِكَ يَكْفُرُ، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا تَوَلَّى حِفْظَهُ ﴿ لَا يَأْنِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢].

وَقَالَ: هَذَا كَلَامٌ مِّنْ لَّمْ يَدِرْ مَا يَقُولُ، حَاشَا الْإِمَامَ أَبَا شَامَةَ مِنْهُ، وَأَنَا مِنْ فَرْطِ اعْتِقَادِي فِيهِ أَكَادُ أَجْزُمُ بِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَلَامِهِ فِي شَيْءٍ، رَبَّمَا يَكُونُ بَعْضُ الْجَهْلَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ أَلْحَقَهُ بِكِتَابِهِ، أَوْ أَنَّهُ إِنَّمَا أَلَفَ هَذَا الْكِتَابَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، كَمَا يَقَعُ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُصَنِّفِينَ، وَإِلَّا فَهُوَ فِي غَيْرِهِ مِّنْ مُّصَنَّفَاتِهِ كَشَرَحِهِ لِلشَّاطِئِيَّةِ بِالْغِ فِي الْإِتِّصَارِ وَالتَّوْجِيهِ لِقِرَاءَةِ حَمْزَةٍ وَ(الْأَرْحَامِ) بِالْحَفْضِ، وَالْفَصْلِ بَيْنَ الْمُتَضَافَيْنِ، ثُمَّ قَالَ فِي الْفَصْلِ: وَلَا تِنْفَاتٍ إِلَى قَوْلٍ مِّنْ زَعَمَ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ فِي الْكَلَامِ مِثْلُهُ؛ لِأَنَّهُ نَافٍ، وَمَنْ أَسْنَدَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ مُثَبِّتٌ، وَالْإِثْبَاتُ مُرَجِّحٌ عَلَى النَّفْيِ بِالْإِجْمَاعِ. قَالَ: وَلَوْ نُقِلَ إِلَى هَذَا الرَّاعِمِ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ أَنَّهُ اسْتَعْمَلَهُ فِي الشَّرِّ لَرَجَعَ عَنْ قَوْلِهِ، فَمَا بِاللَّهِ مَا يَكْتَفِي بِنَاقِلِي الْقِرَاءَةِ مِنَ التَّابِعِينَ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ثُمَّ أَخَذَ فِي تَقْرِيرِ ذَلِكَ.

وَذَكَرَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ أَنَّهُ أَوْقَفَ عَلَى هَذَا الْكَلَامِ شَيْخَهُ الْإِمَامَ شَمْسَ الدِّينِ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ الْخَطِيبِ الشَّافِعِيَّ، فَقَالَ لَهُ: مَعْدُورٌ أَبُو شَامَةَ، حَيْثُ إِنَّ الْقِرَاءَاتِ كَالْحَدِيثِ، خَرَجُهَا كَمَخْرَجِهَا، إِذَا كَانَ مَدَارُهَا عَلَى وَاحِدٍ كَانَتْ آحَادِيَّةً، وَخَفِيَ عَلَيْهِ أَنَّهَا نُسِبَتْ إِلَى ذَلِكَ الْإِمَامِ اضْطِلَاحًا، وَإِلَّا فَكُلُّ أَهْلِ بَلَدَةٍ كَانُوا يَقْرَأُونَهَا أَخَذُوهَا أُمًّا عَنْ أُمِّمْ، وَلَوْ انْفَرَدَ وَاحِدٌ بِقِرَاءَةٍ دُونَ أَهْلِ بَلَدِهِ لَمْ يُوَافِقْهُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدٌ، بَلْ كَانُوا يَجْتَنِبُونَهَا، وَيَأْمُرُونَ بِاجْتِنَابِهَا.

وَقَدْ بَالِغَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْحُطِّ عَلَى مَنْ يَنْسُبُ اللَّحْنَ إِلَى الْقُرَّاءِ الْمُعْتَبَرِينَ، فَقَالَ: فَانْظُرْ يَا أَخِي إِلَى قِلَّةِ حَيَاءِ هَؤُلَاءِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، يَجْعَلُونَ مَا عَرَفُوهُ مِنَ الْقِيَاسِ أَصْلًا وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ فَرْعًا، حَاشَا الْعُلَمَاءَ الْمُتَقَدِّينَ بِهِمْ مِّنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ وَالْإِعْرَابِ مِنَ

ذَلِكَ، بَلْ يَجِئُونَ إِلَى كُلِّ حَرْفٍ مِمَّا تَقَدَّمَ وَنَحْوَهُ يُبَالِغُونَ فِي تَوْجِيهِهِ وَالْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ أَنْكَرَهُ، حَتَّى إِنَّ إِمَامَ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ فِي مَنْظُومَتِهِ "الْكَافِيَةُ الشَّافِيَّةُ" فِي الْفَصْلِ بَيْنَ الْمُتَضَايِفَيْنِ:

وَعُمْدَتِي قِرَاءَةُ ابْنِ عَامِرٍ فَكَمْ لَهَا مِنْ عَاصِدٍ وَنَاصِرٍ ١.هـ^(١)

قلت: رَدَّ بِذَلِكَ عَلَى مَنْ طَعَنَ فِيهَا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالنَّحْوِيِّينَ، فَقَدْ قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧]، بِضَمِّ الزَّايِ فِي ﴿زَيْنٌ﴾، وَكَسْرِ يَائِهِ، وَرَفْعِ لَامِ ﴿قَتَلَ﴾، وَنَضْبِ دَالِ ﴿أَوْلَادِهِمْ﴾، وَخَفْضِ هَمْزَةِ ﴿شُرَكَائِهِمْ﴾.

وَقَدْ ادَّعَى بَعْضُ النُّحَاةِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْفَضْلُ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ فِي التَّثْنِ مُطْلَقًا، وَإِنَّمَا يَجُوزُ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ؛ وَلِهَذَا طَعَنُوا فِي قِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ الْمَذْكُورَةَ أَنْفًا! قَالَ أَبُو جَعْفَرِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ **رَحِمَهُ اللَّهُ** (ج ٩/ ص: ٥٧٦): «وَذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ قَبِيحٌ غَيْرُ فَصِيحٍ!».

كَذَا قَالَ **رَحِمَهُ اللَّهُ**، وَهَذَا الْقَوْلُ مِنْهُ - عَلَى إِمَامَتِهِ وَجَلَالَتِهِ - قَبِيحٌ مُسْتَشْنَعٌ. وَقَالَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي "مُشْكِلِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ" (ج ١/ ص: ٢٧٢): قِرَاءَةٌ بَعِيدَةٌ. وَوَصَفَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْرَازِيُّ الْفَارِسِيُّ النَّحْوِيُّ تَرْكِيبَ الْقِرَاءَةِ الْمَذْكُورَةَ بِقَوْلِهِ: «وَهُوَ قَبِيحٌ!، قَلِيلٌ فِي الْإِسْتِعْمَالِ!».

وَقَالَ الرَّمُحْشَرِيُّ الْمُعْتَزَلِيُّ فِي "الْكَشَّافِ" (ج ٢/ ص: ٧٠): لَوْ كَانَ فِي مَكَانِ الضَّرُورَاتِ وَهُوَ الشَّعْرُ، لَكَانَ سَمَجًا! مَرْدُودًا! ١.هـ.

وَقَدْ رَدَّ أَيْمَةُ اللُّغَةِ وَالْقِرَاءَاتِ عَلَى هَذَا الطَّعْنِ، قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وَلَمْ يَلْغُنَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** عَلَى اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ وَتَبَايُنِ لُغَاتِهِمْ وَشِدَّةِ وَرَعِهِمْ أَنَّهُ

(١) "منجد المقرئين" (ص: ٧٧).

[مسمة الأجرمية]

أُنْكَرَ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ شَيْئًا مِنْ قِرَاءَتِهِ، وَلَا طَعْنَ فِيهَا، وَلَا أَشَارَ إِلَيْهَا بِضَعْفٍ وَلَقَدْ كَانَ النَّاسُ بِدِمَشْقَ وَسَائِرِ بِلَادِ الشَّامِ حَتَّى الْجَزِيرَةِ الْفُرَاتِيَّةِ وَأَعْمَالِهَا لَا يَأْخُذُونَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ، وَلَا زَالَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ إِلَى حُدُودِ الْخُمْسِيَّةِ. وَأَوَّلُ مَنْ نَعْلَمُهُ أَنْكَرَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ، وَغَيْرَهَا مِنَ الْقِرَاءَةِ الصَّحِيحَةِ وَرَكِبَ هَذَا الْمُخْذُورَ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ بَعْدَ الثَّلَاثِيَّةِ، وَقَدْ عُدَّ ذَلِكَ مِنْ سَقَطَاتِ ابْنِ جَرِيرٍ حَتَّى قَالَ السَّخَاوِيُّ: قَالَ لِي شَيْخُنَا أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيُّ: إِيَّاكَ وَطَعْنَ ابْنُ جَرِيرٍ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ.

وَقَالَ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وَهَذَا الْفَصْلُ الَّذِي وَرَدَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ فَهُوَ مَقُولٌ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ مِنْ فَصِيحِ كَلَامِهِمْ، جَيِّدٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى أَيْضًا، أَمَّا وَرُودُهُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ فَقَدْ وَرَدَ فِي أَشْعَارِهِمْ كَثِيرًا.

قَالَ: وَقَدْ صَحَّ مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**: «فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي»^(١) فَفَصَلَ بِالْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ بَيْنَ اسْمِ الْفَاعِلِ وَمَفْعُولِهِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الضَّمِيرِ الْمُنَوِيِّ، فَفَصَلَ الْمَصْدَرَ بِخُلُوهِ مِنَ الضَّمِيرِ أَوَّلَى بِالْجَوَازِ.

(١) رواه البخاري (مرقم: ٣٦٦١) من حديث أبي الدرداء **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، ضَمَنَ قِصَّةً، والمراد بقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**: «صاحبي»: أبو بكر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

ورواه البخاري أيضًا (مرقم: ٤٦٤٠)، بإثبات النون: «هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي». قال الحافظ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: قال أبو البقاء: إن حذف النون من خطأ الرواة؛ لأن الكلمة ليست مضافة، ولا فيها ألف ولام، وإنما يجوز الحذف في هذين الموضعين.

قال الحافظ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: ووجهها غيره بوجهين: أحدهما: أن يكون (صاحبي) مضافًا، وفصل بين المضاف والمضاف إليه بالجار والمجرور؛ عناية بتقديم لفظ الإضافة، وفي ذلك جمع بين إضافتين إلى نفسه؛ تعظيمًا للصدِّيق **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، ونظيره قراءة بن عامر... فذكرها.

والثاني: أن يكون استطال الكلام، فحذف النون، كما يحذف من الموصول المطول، ومنه ما ذكره في قوله تعالى: ﴿وَحُضُّمٌ كَالَّذِي خَاضُوا﴾^٢ [التوبة: ٦٩]. هـ.١.

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

قَالَ: وَأَمَّا قُوَّتُهُ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ ذَلِكَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

أَحَدُهَا: كَوْنُ الْفَاصِلِ فَضْلَةً؛ فَإِنَّهُ لِدَلِيلِكَ صَالِحٌ لِعَدَمِ الْإِعْتِدَادِ بِهِ.

الثَّانِي: أَنَّهُ غَيْرُ أَجْنَبِيٍّ مَعْنَى؛ لِأَنَّهُ مَعْمُولٌ لِلْمُضَافِ، وَهُوَ الْمُصَدَّرُ.

الثَّلَاثُ: أَنَّ الْفَاصِلَ مُقَدَّرُ التَّأْخِيرِ؛ لِأَنَّ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مُقَدَّرُ التَّقْدِيمِ؛ لِأَنَّهُ فَاعِلٌ فِي الْمَعْنَى حَتَّى إِنَّ الْعَرَبَ لَوْ لَمْ تَسْتَعْمِلْ مِثْلَ هَذَا الْفَصْلِ لَأَقْتَضَى الْقِيَاسُ اسْتِعْمَالَهُ؛ لِأَنَّهُمْ قَدْ فَصَّلُوا فِي الشَّعْرِ بِالْأَجْنَبِيِّ كَثِيرًا، فَاسْتَحَقَّ بغيرِ أَجْنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَزِيَّةٌ، فَيُحْكَمَ بِجَوَازِهِ مُطْلَقًا، وَإِذَا كَانُوا قَدْ فَصَّلُوا بَيْنَ الْمُضَافَيْنِ بِالْجُمْلَةِ فِي قَوْلِ بَعْضِ الْعَرَبِ: هُوَ غَلَامٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَخِيكَ، فَالْفَصْلُ بِالْمُفْرَدِ أَسْهَلُ. ١. هـ. (١)

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَيْتَةِ:

فَصْلٌ مُضَافٍ شِبْهِ فِعْلٍ مَا نَصَبَ مَفْعُولًا أَوْ ظَرْفًا أَجْزُ وَلَمْ يَعْ

فَصْلٌ يَمِينٍ وَأَضْطَرَّارًا وَجَدَا بِأَجْنَبِيٍّ أَوْ بَنَعَتْ أَوْ نَدَا

وَقَبْلَهُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّاطِئِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَنْظُومَتِهِ "حِرْزِ الْأَمَانِي وَوَجْهِ التَّهَانِي فِي

الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ":

وَفِي مُصْحَفِ الشَّامِينَ بِالْبَاءِ مَثَلًا

وَمَفْعُولُهُ بَيْنَ الْمُضَافَيْنِ فَاصِلٌ وَلَمْ يُلَفَّ غَيْرُ الظَّرْفِ فِي الشَّعْرِ فَيَصَلَا

كَ(لِلَّهِ دُرُّ الْيَوْمِ مَنْ لَامَهَا) فَلَا تَلَمْ مِنْ مُلِمِي النَّحْوِ إِلَّا مُجْهَلَا

وَمَعَ رَسْمِهِ رَجَّ الْقُلُوصَ أَبِي مَرَا دَةَ الْأَخْفَشُ النَّحْوِيُّ أَنْشَدَ مُجْمَلًا

أَشَارَ إِلَى قَوْلِ الشَّاعِرِ:

فَرَجَجْتُهَا بِمَرْجَةٍ رَجَّ الْقُلُوصَ أَبِي مَرَادَةَ

حَيْثُ فَصَلَ بَيْنَ الْمُضَافِ (رَجَّ)، وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ (أَبِي مَرَادَةَ)، بِالْمَفْعُولِ (الْقُلُوصِ).

(١) "النشر في القراءات العشر" (ج ٢/ ص: ٢٦٤-٢٦٥).

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ فِي تَفْسِيرِهِ "الْبَحْرُ الْمَحِيطُ" (ج ٤/ ص: ٦٥٨) رَدًّا عَلَى الرَّخْشَرِيِّ:
وَأَعْجَبُ لِعَجْمِيَّ ضَعِيفٍ فِي النَّحْوِ يَرُدُّ عَلَى عَرَبِيٍّ صَرِيحٍ تَخَصَّصَ قِرَاءَةً مُتَوَاتِرَةً مُوجُودٍ
نَظِيرُهَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ فِي غَيْرِ مَا بَيَّنَّ، وَأَعْجَبُ لِسُوءِ ظَنِّ هَذَا الرَّجُلِ بِالْقُرَاءَةِ الْأَثَمَةِ
الَّذِينَ تَخَيَّرْتَهُمْ هَذِهِ الْأُمَّةُ؛ لِنَقْلِ كِتَابِ اللَّهِ شَرْقًا وَغَرْبًا، وَقَدْ اعْتَمَدَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى
نَقْلِهِمْ؛ لَضَبْطِهِمْ وَمَعْرِفَتِهِمْ وَدِيَانَتِهِمْ، وَلَا التَّفَاتِ أَيْضًا لِقَوْلِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ: هَذَا
قَبِيحٌ! قَلِيلٌ فِي الْإِسْتِعْمَالِ!، وَلَوْ عَدَلَ عَنْهَا - يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ - كَانَ أَوْلَى؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُحِيزُوا
الْفَصْلَ بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ بِالظَّرْفِ فِي الْكَلَامِ مَعَ اتِّسَاعِهِمْ فِي الظَّرْفِ، وَإِنَّمَا
أَجَازُوهُ فِي الشَّعْرِ انْتَهَى، وَإِذَا كَانُوا قَدْ فَصَلُوا بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ بِالْجُمْلَةِ فِي
قَوْلِ بَعْضِ الْعَرَبِ: هُوَ غُلَامٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَخِيكَ، فَالْفَصْلُ بِالْمُفْرَدِ أَسْهَلُ، وَقَدْ جَاءَ
الْفَصْلُ فِي اسْمِ الْفَاعِلِ فِي الْإِخْتِيَارِ. قَرَأَ بَعْضُ السَّلَفِ: ﴿مُخْلِفٌ وَعَدَهُ رُسُلُهُ﴾، بِنَضْبِ
﴿وَعَدِهِ﴾ [إبراهيم: ٤٧]، وَخَفَضِ ﴿رُسُلُهُ﴾ [إبراهيم: ٤٧]، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ أَبُو الطَّيِّبِ
الْفَصْلَ بَيْنَ الْمُسَدَّرِ الْمُضَافِ إِلَى الْفَاعِلِ بِالْمُفْعُولِ؛ اتِّبَاعًا لِمَا وَرَدَ عَنِ الْعَرَبِ، فَقَالَ:

بَعَثْتُ إِلَيْهِ مِنْ لِسَانِي حَدِيقَةً سَقَاهَا الْحَيَا سَفِيَّ الرِّيَاضِ السَّحَابِ

وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ: إِذَا اتَّفَقَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ نُظِرَ فِي حَالِ الْعَرَبِيِّ وَمَا جَاءَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ
فَصِيحًا، وَكَانَ مَا أَوْرَدَهُ يَقْبَلُهُ الْقِيَاسُ، فَلَا أَوْلَى أَنْ يُحْسَنَ بِهِ الظَّنُّ؛ لِأَنَّهُ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ
ذَلِكَ وَقَعَ إِلَيْهِ مِنْ لُغَةٍ قَدِيمَةٍ قَدْ طَالَ عَهْدُهَا وَعَفَا رُسْمُهَا.

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: مَا انْتَهَى إِلَيْكُمْ مِمَّا قَالَتِ الْعَرَبُ إِلَّا أَقْلُهُ، وَلَوْ جَاءَكُمْ
وَافِرًا لَجَاءَكُمْ عِلْمٌ وَشَعْرٌ كَثِيرٌ. ١٠هـ.

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الصَّوَابُ جَوَازٌ مِثْلُ هَذَا الْفَصْلِ، وَهُوَ الْفَصْلُ بَيْنَ الْمُسَدَّرِ
وَفَاعِلِهِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ بِالْمُفْعُولِ فِي الْفَصِيحِ الشَّائِعِ الذَّائِعِ اخْتِيَارًا، وَلَا يَخْتَصُّ ذَلِكَ
بِضَرُورَةِ الشَّعْرِ، وَيَكْفِي فِي ذَلِكَ دَلِيلًا هَذِهِ الْقِرَاءَةُ الصَّحِيحَةُ الْمَشْهُورَةُ الَّتِي بَلَغَتْ
التَّوَاتُرَ، كَيْفَ وَقَارِئُهَا ابْنُ عَامِرٍ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ أَخَذُوا عَنِ الصَّحَابَةِ، كَعُثْمَانَ بْنِ

عَفَانِ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ عَرَبِيٌّ صَرِيحٌ مِنْ صَمِيمِ الْعَرَبِ، فَكَلَامُهُ حَجَّةٌ، وَقَوْلُهُ دَلِيلٌ؛ لِأَنَّهُ كَانَ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ اللَّحْنُ وَيُتَكَلَّمَ بِهِ، فَكَيْفَ وَقَدْ قَرَأَ بِمَا تَلَقَّى وَتَلَقَّنَ، وَرَوَى وَسَمِعَ وَرَأَى؛ إِذْ كَانَتْ كَذَلِكَ فِي الْمُصْحَفِ الْعُثْمَانِيِّ الْمُجْمَعِ عَلَى اتِّبَاعِهِ، رَأَيْتُهَا فِيهِ كَذَلِكَ، مَعَ أَنَّ قَارِئَهَا لَمْ يَكُنْ خَامِلًا، وَلَا غَيْرَ مُتَّبِعٍ، وَلَا فِي طَرَفٍ مِنَ الْأَطْرَافِ لَيْسَ عِنْدَهُ مَنْ يُنْكِرُ عَلَيْهِ إِذَا خَرَجَ عَنِ الصَّوَابِ، فَقَدْ كَانَ فِي مِثْلِ دِمَشْقِ النَّبِيِّ هِيَ إِذْ ذَاكَ دَارُ الْخِلَافَةِ، وَفِيهِ الْمُلْكُ وَالْمَأْتَى إِلَيْهَا مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ فِي زَمَنِ خَلِيفَةِ هُوَ أَعْدَلُ الْخُلَفَاءِ وَأَفْضَلُهُمْ بَعْدَ الصَّحَابَةِ الْإِمَامُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَحَدُ الْمُجْتَهِدِينَ الْمُتَّبَعِينَ الْمُتَقَدِّسِينَ بِهِمْ مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَهَذَا الْإِمَامُ الْقَارِئُ أَغْنَى ابْنَ عَامِرٍ مُقَلَّدٌ فِي هَذَا الزَّمَنِ الصَّالِحِ قَضَاءَ دِمَشْقَ وَمَشِخَتَهَا، وَإِمَامَةً جَامِعَهَا الْأَعْظَمِ الْجَامِعِ الْأُمَوِيِّ أَحَدِ عَجَائِبِ الدُّنْيَا، وَالْوُفُودُ بِهِ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ لِمَحَلِّ الْخِلَافَةِ وَدَارِ الْإِمَارَةِ، هَذَا وَدَارُ الْخِلَافَةِ فِي الْحَقِيقَةِ حَيْثُ بَعْضُ هَذَا الْجَامِعِ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا سِوَى بَابٍ يَخْرُجُ مِنْهُ الْخَلِيفَةُ، وَلَقَدْ بَلَّغْنَا عَنْ هَذَا الْإِمَامِ أَنَّهُ كَانَ فِي حَلْقَتِهِ أَرْبَعُمِائَةٍ عَرِيفٍ يَقُومُونَ عَنْهُ بِالْقِرَاءَةِ، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ وَتَبَائِنِ لُغَاتِهِمْ وَشِدَّةِ وَرَعِهِمْ أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ شَيْئًا مِنْ قِرَاءَتِهِ، وَلَا طَعْنَ فِيهَا، وَلَا أَشَارَ إِلَيْهَا بِضَعْفٍ، وَلَقَدْ كَانَ النَّاسُ بِدِمَشْقَ وَسَائِرِ بِلَادِ الشَّامِ حَتَّى الْجَزِيرَةِ الْفُرَاتِيَّةِ وَأَعْمَالِهَا لَا يَأْخُذُونَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ، وَلَا زَالَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ إِلَى حُدُودِ الْخُمْسِمِائَةِ ١٠٠هـ. (١)

وَطَعْنَ أَيْضًا عَلَى ابْنِ عَامِرٍ وَشُعْبَةَ عَنْ عَاصِمٍ فِي قِرَاءَتَيْهَا: ﴿وَكَذَلِكَ نُجِّي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨]، بِنُونٍ وَاحِدَةٍ، وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ، بِنَاءِ الْفِعْلِ لِمَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، وَتَسْكِينِ الْيَاءِ.

(١) "النشر في القراءات العشر" (ج ٢/ ص: ٢٦٣-٢٦٤).

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

قَالَ الزَّجَّاجُ: الَّذِي فِي الْمُصْحَفِ بُنُونٌ وَاحِدَةٌ، كُتِبَتْ؛ لِأَنَّ النُّونَ الثَّانِيَةَ تَخْفَى مَعَ الْجِيمِ، فَأَمَّا مَا رَوِيَ عَنْ عَاصِمٍ بُنُونٌ وَاحِدَةٌ فَلَحْنٌ لَا وَجْهَ لَهُ؛ لِأَنَّ مَا لَا يُسَمَّى فَاعِلُهُ لَا يَكُونُ بَغِيرَ فَاعِلٍ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ: (نُجِّي النِّجَاءَ الْمُؤْمِنِينَ)، وَهَذَا خَطَأٌ بِإِجْمَاعِ النَّحْوِيِّينَ كُلِّهِمْ! . ا.هـ. (١)

وَقَالَ مَكِّي بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْقَيْسِيُّ: حُجَّةٌ مِّنْ قَرَأَ بُنُونٌ وَاحِدَةً أَنَّهُ بَنَى الْفِعْلَ لِلْمَفْعُولِ، فَأَضْمَرَ الْمَصْدَرَ؛ لِيَقُومَ مَقَامَ الْفَاعِلِ، وَفِيهِ بَعْدٌ مِّنْ وَجْهَيْنِ: أَحدهما: أَن يَتَقَوْمَ الْمَفْعُولُ مَقَامَ الْفَاعِلِ دُونَ الْمَصْدَرِ، فَكَانَ يَجِبُ رَفْعُ الْمُؤْمِنِينَ، وَذَلِكَ مُخَالِفٌ لِلْخَطِّ.

وَالْوَجْهَ الثَّانِي: أَنَّهُ كَانَ يَجِبُ أَنْ تُفْتَحَ الْيَاءُ مِنْ (نُجِّي)؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مَّاضٍ، كَمَا تَقُولُ: (رَمِي...)، فَاسْكَنَ الْيَاءَ، وَحَقَّقَهَا الْفَتْحَ، فَهَذَا الْوَجْهُ بَعِيدٌ فِي الْجَوَازِ. وَقِيلَ: إِنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ عَلَى طَرِيقِ إِخْفَاءِ النُّونِ الثَّانِيَةِ فِي الْجِيمِ، وَهَذَا أَيْضًا بَعِيدٌ؛ لِأَنَّ الرِّوَايَةَ بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ، وَالْإِخْفَاءَ لَا يَكُونُ مَعَهُ تَشْدِيدٌ.

وَقِيلَ: أَدْعَمَ النُّونَ فِي الْجِيمِ، وَهَذَا أَيْضًا لَا نَظِيرَ لَهُ، لَا تُدْعَمُ النُّونُ فِي الْجِيمِ فِي شَيْءٍ مِّنْ كَلَامِ الْعَرَبِ؛ لِبُعْدِ مَا بَيْنَهُمَا، وَإِنَّمَا تَعَلَّقَ مَن قَرَأَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ أَنَّ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي أَكْثَرِ الْمَصَاحِفِ بُنُونٌ وَاحِدَةٌ، فَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ إِذَا قُرِئَتْ بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ، وَضَمِّ النُّونِ، وَإِسْكَانِ الْيَاءِ غَيْرُ مُتِمِّكِنَةٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ! . ا.هـ. (٢)

وَقَالَ الزُّمَخْشَرِيُّ الْمُعْتَزِلِيُّ فِي "الْكَشَافِ" (ج ٣/ ص: ١٣٢): وَالنُّونُ لَا تُدْعَمُ فِي الْجِيمِ، وَمَنْ تَحَلَّلَ لِصِحَّتِهِ!، فَجَعَلَهُ (فُعِلَ)، وَقَالَ: نُجِّي النِّجَاءَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَرْسَلَ الْيَاءَ، وَأَسْنَدَهُ إِلَى مَصْدَرِهِ، وَنَصَبَ الْمُؤْمِنِينَ بِالنِّجَاءِ، فَمُتَعَسِّفٌ بَارِدُ التَّعَسُّفِ! . ا.هـ.

(١) "معاني القرآن وإعرابه" (ج ٣/ ص: ٤٠٣).

(٢) "الكشف عن وجوه القراءات السبع" (ج ٢/ ص: ١١٣).

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّة]

وَيُرَدُّ عَلَى هَؤُلَاءِ بِأَنَّ لِلْقِرَاءَةِ الْمَذْكُورَةِ أَكْثَرَ مِنْ تَوْجِيهِ سَائِعٍ: ^(١)
 فمنها: أَنَّ إِضْمَارَ الْمُصَدَّرِ لِيَقُومَ مَقَامَ الْفَاعِلِ مُمَكِّنٌ، وَمِنْهُ أَيْضًا: قِرَاءَةُ أَبِي جَعْفَرٍ:
 ﴿لِيُجْزَى قَوْمًا﴾ [الجاثية: ١٤]، أَي: لِيُجْزَى الْجُزَاءُ قَوْمًا، وَيَكُونُ كُلُّ مَنْ:
 ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾، وَ﴿قَوْمًا﴾ مَفْعُولًا ثَانِيًا، وَأُسْكِنَتِ الْيَاءُ فِي ﴿نَجِّي﴾؛ لِلتَّخْفِيفِ.
 وَالْعَجَبُ أَيْضًا مِنْ أَبِي الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيِّ فِي تَضْعِيفِهِ هَاتَيْنِ الْقِرَاءَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ مَعًا،
 فِي كِتَابِهِ "الْلُّبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ" (ج ١ / ص: ١٦٠)، وَهُمَا قِرَاءَتَانِ مُتَوَاتِرَتَانِ،
 مُتَلَقَّيَتَانِ بِالْقَبُولِ، وَلَهُمَا شَوَاهِدٌ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، مِنْهُ قَوْلُهُمْ: ضَرَبَ الضَّرْبَ زَيْدًا، وَمِنْهُ
 أَيْضًا مَا أَشَدَّ لِحَرِيرٍ يَهْجُو الْفِرَزْدَقَ وَأُمَّهُ:
 وَلَوْ وَلَدْتُ قَفِيرَةً جَرَوْ كَلْبٍ لَسَبَّ بِذَلِكَ الْجُرُ الْكِلاَبَا
 ومنها: أَنَّ ﴿نَجِّي﴾ فِعْلٌ مُضَارِعٌ، أَصْلُهُ: ﴿نُنَجِّي﴾، بِنُونَيْنِ، ثَانِيَهُمَا مَفْتُوحَةٌ،
 وَبِتَشْدِيدِ الْجِيمِ، فَحَذَفَتِ النُّونُ؛ لِلتَّخْفِيفِ.
 وَهَذَانِ التَّوَجِيهَانِ حَسَنَانِ قَرِيبَانِ.
 ومنها: أَنَّ ﴿نُنَجِّي﴾ فِعْلٌ مُضَارِعٌ، أَصْلُهُ: ﴿نُنَجِّي﴾، بِنُونَيْنِ، ثَانِيَهُمَا سَاكِنَةٌ، مُخَفَّاةٌ،
 فَأَذْغَمَتْ فِي الْجِيمِ، بَعْدَ قَلْبِهَا جِيمًا، وَقَدْ جَوَزَ هَذَا أَبُو عُبَيْدٍ.
 وَمِنْ شَطَحَاتِ بَعْضِ النُّحَوِيِّينَ أَيْضًا: تَضْعِيفُهُمْ قِرَاءَةَ حَمْزَةٍ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ
 بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١]، بِخَفْضِ: ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾.
 قَالَ الْمُبَرِّدُ فِي "الْكَامِلِ" (ج ٣ / ص: ٣٠): وَهَذَا مِمَّا لَا يَجُوزُ عِنْدَنَا، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِلَيْهِ
 شَاعِرٌ!.

(١) راجع: "معاني القرآن" (ج ٢ / ص: ٢١٠) للفراء، و"خزانة الأدب" (ج ١ / ص: ٣٣٧)، و"تلحين
 النحويين للقراء" (ص: ٤٢-٤٥).

وَقَالَ الزَّجَّاجُ: (فَأَمَّا الْجَرُّ فِي الْأَرْحَامِ فَخَطَأٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي اضْطِرَارٍ شِعْرٍ!، وَخَطَأٌ أَيْضًا فِي أَمْرِ الدِّينِ عَظِيمٌ!؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا، يَا آبَائَكُمْ»، فَكَيْفَ يَكُونُ: (تَتَسَاءَلُونَ بِهِ وَبِالرَّحِمِ) عَلَى ذَا! ا.هـ. (١)

وَقَالَ الزَّخَّشِيُّ الْمُعْتَزِلِيُّ فِي "الْكَشَافِ" (ج ١/ ص: ٤٦٢): وَالْجَرُّ عَلَى عَطْفِ الظَّاهِرِ عَلَى الْمُضْمَرِ، وَلَيْسَ بِسَدِيدٍ!؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ الْمُتَّصِلَ مُتَّصِلٌ كَأَسْمِهِ، وَالْجَارَ وَالْمَجْرُورَ كَشَيْءٍ وَاحِدٍ، فَكَانَا فِي قَوْلِكَ: (مَرَرْتُ بِهِ وَزَيْدٍ)، وَ(هَذَا غُلَامُهُ وَزَيْدٍ) شَدِيدَي الْإِتِّصَالِ، فَلَمَّا اشْتَدَّ الْإِتِّصَالُ؛ لِتَكَرُّرِهِ، أَشْبَهَ الْعَطْفَ عَلَى بَعْضِ الْكَلِمَةِ، فَلَمْ يَجْزُ!، وَوَجِبَ تَكَرُّرُ الْعَامِلِ!، كَقَوْلِكَ: (مَرَرْتُ بِهِ وَزَيْدٍ)، وَ(هَذَا غُلَامُهُ وَغُلَامُ زَيْدٍ). ا.هـ. وَزَعَمَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيُّ النَّحْوِيُّ أَنَّهَا تُضَعَّفُ مِنْ جِهَةِ الْقِيَاسِ وَالِاسْتِعْمَالِ جَمِيعًا! ا.هـ. (٢)

وَكُلُّ هَذِهِ الْأَعْتَاضَاتِ بَاطِلَةٌ؛ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، أَمَّا جُمْلَةً فَلِأَنَّ قِرَاءَةَ حَمْزَةِ سَبْعِيَّةٍ مُتَوَاتِرَةً؛ لَا جَالَ لِلطَّعْنِ فِيهَا، وَأَمَّا تَفْصِيلًا:

◀ فَإِنَّ مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ وَيُونُسَ وَالْأَخْفَشِ جَوَّازُ الْعَطْفِ عَلَى الْخَافِضِ بِدُونِ إِعَادَتِهِ، فِي النَّظْمِ وَالنَّثْرِ، وَاخْتَارَهُ شَيْخُ النُّحَاةِ ابْنُ مَالِكٍ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي "أَلْفِيَّتِهِ":
وَعَوْدُ خَافِضٍ لَدَى عَطْفٍ عَلَى ضَمِيرٍ خَفِضٍ لَازِمًا قَدْ جُعِلَا
وَلَيْسَ عِنْدِي لَازِمًا إِذْ قَدْ أَتَى فِي النَّثْرِ وَالنَّظْمِ الصَّحِيحِ مُثَبَّتَا
وَاخْتَارَهُ أَيْضًا جَمَاعَةٌ سِوَاهُ، مِنْهُمْ ابْنُ حَيَّانَ، فَإِنَّهُ قَالَ فِي الْبَحْرِ الْمُحِيطِ (ج ٢/ ص: ٣٨٧-٣٨٨): وَالَّذِي نَخْتَارُهُ أَنَّهُ يَجُوزُ ذَلِكَ فِي الْكَلَامِ مُطْلَقًا، لِأَنَّ السَّمَاعَ يُعْضِدهُ، وَالْقِيَاسَ يُقَوِّيه.

(١) "معاني القرآن وإعرابه" (ج ٢/ ص: ٦).

(٢) "الموضح في وجوه القراءات وعللها" (ج ١/ ص: ٤٠٢).

أَمَّا السَّمَاعُ فَمَا رُوِيَ مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: مَا فِيهَا غَيْرُهُ وَفَرَسِهِ، بِجَرِّ الْفَرَسِ عَطْفًا عَلَى
الضَّمِيرِ فِي (غَيْرِهِ)، وَالتَّقْدِيرُ: مَا فِيهَا غَيْرُهُ وَغَيْرُ فَرَسِهِ.

قَالَ: وَقَدْ وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ كَثِيرٌ يُخْرِجُ عَنْ أَنْ يُجْعَلَ ذَلِكَ ضَرُورَةً،
فَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

نُعَلِّقُ فِي مِثْلِ السَّوَارِي سُيُوفَنَا فَمَا بَيْنَهَا وَالْأَرْضِ غَوُطُ نَفَانِفِ
وَقَالَ آخَرُ:

هَلَّا سَأَلْتَ بِذِي الْجَمَاحِمِ عَنْهُمْ وَأَبِي نُعَيْمٍ ذِي اللَّوَاءِ الْمُحْرِقِ
وَقَالَ آخَرُ:

بَنَّا أَبَدًا لَا غَيْرَنَا يُدْرِكُ الْمُنَى وَتُكْشَفُ غَمَاءُ الْخُطُوبِ الْفَوَاحِ
وَقَالَ آخَرُ:

إِذَا أَوْقَدُوا نَارًا لِحَرْبِ عَدُوِّهِمْ فَقَدْ خَابَ مَنْ يَصْلِي بِهَا وَسَعِيرِهَا
وَقَالَ آخَرُ:

لَوْ كَانَ لِي وَزُهَيْرٍ ثَالِثٌ وَرَدَتْ مِنْ الْحِمَامِ عِدَانَا شَرٌّ مَوْرُودِ
وَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ طِيءٍ:

إِذَا بَنَّا، بَلْ أُنَيْسَانِ، اتَّقَتْ فِتْنَةً ظَلَّتْ مُؤَمَّنَةً مِّمَّنْ تُعَادِيهَا
وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ:

أَكْرُ عَلَى الْكَتِيَّةِ لَا أَبَالِي أَحْتَفِي كَانَ فِيهَا أَمٌّ سِوَاهَا
وَأَنشَدَ سَيِّوِيهِ **رَحِمَهُ اللَّهُ**:

فَالْيَوْمَ قَدْ بَتَّ تَهْجُونَا وَتَشْتِمُنَا فَاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالْأَيَّامُ مِنْ عَجَبِ
وَقَالَ آخَرُ:

آبَكَ آيَهُ بِي أَوْ مُصَدَّرَ مِنْ حُمِرِ الْجِلَّةِ جَابٍ حَشَوْرَ (١)

فَأَنْتَ تَرَى هَذَا السَّمَاعَ وَكَثْرَتُهُ، وَتَصَرَّفَ الْعَرَبُ فِي حَرْفِ الْعَطْفِ، فَتَارَةً عَطَفَتْ بِالْوَاوِ، وَتَارَةً بِالْوَ، وَتَارَةً بِبَلْ، وَتَارَةً بِأَمْ، وَتَارَةً بِلَا، وَكُلُّ هَذَا التَّصَرُّفِ يَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ، وَإِنْ كَانَ الْأَكْثَرُ أَنْ يُعَادَ الْجَارُ.

قَالَ: وَأَمَّا الْقِيَاسُ فَهُوَ أَنَّهُ كَمَا يَجُوزُ أَنْ يُبَدَلَ مِنْهُ وَيُؤَكَّدَ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةِ جَارٍ، كَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يُعْطَفَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةِ جَارٍ. ١. هـ.

وَأَمَّا تَهْوِيلُ الزَّجَاجِ بِأَنْ قِرَاءَةَ حَمْزَةٍ هَاهُنَا خَطَأً فِي أَمْرِ الدِّينِ عَظِيمٌ!؛ كَوْنُهَا حَلْفًا بِغَيْرِ اللَّهِ، فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ حَلْفًا بِغَيْرِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مُنَاشِدَةٌ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ، كَمَا قَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: «أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، وَالرَّحِمِ». أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي تَفْسِيرِهِ (مرقم: ٥٠١)، وَحُسَيْنُ بْنُ حَرْبٍ فِي «الْبَرِّ وَالصَّلَةِ» (مرقم: ١٤١).

وَلِهَذِهِ الْقِرَاءَةُ نَظِيرٌ فِي الْقُرْآنِ، أَجْمَعَ عَلَيْهَا الْقُرَّاءُ، وَهِيَ: ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: ﴿وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرًا بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، أَيْ: وَعَنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَكَذَا مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الحج: ٢٥].

وَأَمَّا مَنْ زَعَمَ - كَالْفَرَّاءِ (ج ١ / ص: ١٤١) - أَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الشَّهْرِ الْحَرَامِ أَوْ الْقِتَالِ فِيهِ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، فَقَدْ تَعَسَّفَ وَلَمْ يَتَأَمَّلْ!؛ لِأَنَّ السُّؤَالَ لَمْ يَكُنْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَإِنَّمَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَأَمَّا

(١) (آبَكَ): ويحك، وويلك، و(آيَهُ) من التأييه، وهو: الدعاء، المُصَدَّرُ: العظيم الصدر، (الجأب): الغليظ، (الحشور): الخفيف.

ذَكَرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَلَأَنَّ الْمُشْرِكِينَ صَدُّوا الْمُسْلِمِينَ عَنْهُ، فَلَمَعْنَى: وَصَدُّ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، كَمَا فِي آيَةِ الْحَجِّ. ^(١)

وَهُنَاكَ مَوَاضِعُ أُخْرَى مِنْ قِرَاءَاتٍ مُتَوَاتِرَةٍ، ضَعَفَهَا بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ، بِحُجَجٍ هِيَ أَوْهَى مِمَّا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، أَعْرَضْنَا عَنْ ذِكْرِهَا خَشْيَةَ الْإِطَالَةِ.

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وَلِلَّهِ دُرُّ الْإِمَامِ أَبِي نَصْرِ الشَّيرَازِيِّ حَيْثُ حَكَى فِي تَفْسِيرِهِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] كَلَامَ الرَّجَاجِيِّ فِي تَضْعِيفِ قِرَاءَةِ الْخَفْضِ - وَهِيَ قِرَاءَةُ حَمْزَةٍ - ثُمَّ قَالَ: وَمِثْلُ هَذَا الْكَلَامِ مَرْدُودٌ عِنْدَ أَيْمَةِ الدِّينِ؛ لِأَنَّ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي قَرَأَ بِهَا أَيْمَةُ الْقُرَّاءِ ثَبَتَتْ عَنِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** فَمَنْ رَدَّ ذَلِكَ فَقَدْ رَدَّ عَلَى النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**، وَاسْتَقْبَحَ مَا قَرَأَ بِهِ، وَهَذَا مَقَامٌ مَحْظُورٌ، لَا يُقْلَدُ فِيهِ أَيْمَةُ اللُّغَةِ وَالنُّحُو، وَلَعَلَّهُمْ أَرَادُوا أَنَّهُ صَحِيحٌ فَصِيحٌ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ أَفْصَحَ مِنْهُ، فَإِنَّا لَا نَدَّعِي أَنْ كُلَّ مَا فِي الْقِرَاءَاتِ عَلَى أَرْفَعِ الدَّرَجَاتِ مِنَ الْفَصَاحَةِ.

وَنَقَلَ عَنِ النَّاجِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الشُّبَكِيِّ **رَحِمَهُ اللَّهُ** أَنَّهُ كَتَبَ لَهُ بِخَطِّهِ هَذِهِ الْفَتْوَى: الْقِرَاءَاتُ الْعَشْرُ - السَّبْعُ الَّتِي افْتَصَرَ عَلَيْهَا الشَّاطِبِيُّ، وَالثَّلَاثُ الَّتِي هِيَ قِرَاءَةُ أَبِي جَعْفَرٍ وَقِرَاءَةُ يَعْقُوبَ وَقِرَاءَةُ خَلْفٍ - مُتَوَاتِرَةٌ مَعْلُومَةٌ مِّنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، وَكُلُّ حَرْفٍ انْفَرَدَ بِهِ وَاحِدٌ مِّنَ الْعَشْرِ مُتَوَاتِرٌ مَعْلُومٌ مِّنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** لَا يُكَابِرُ فِي ذَلِكَ إِلَّا جَاهِلٌ، وَلَيْسَ التَّوَاتُرُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا مَقْصُورًا عَلَى مَنْ قَرَأَ بِالرَّوَايَاتِ، بَلْ هِيَ مُتَوَاتِرَةٌ عِنْدَ كُلِّ مُسْلِمٍ يَقُولُ: (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ)، وَلَوْ كَانَ مَعَ ذَلِكَ عَامِيًّا جَلِيفًا لَا يَحْفَظُ مِنَ الْقُرْآنِ حَرْفًا، وَلِهَذَا تَقْرِيرٌ طَوِيلٌ، وَبُرْهَانٌ عَرِيضٌ، وَحَظُّ كُلِّ مُسْلِمٍ وَحَقُّهُ أَنْ يَدِينَ اللَّهَ

(١) "الحجة للقراء السبعة" (ج ٣/ ص: ١٢٨) لأبي علي الحسن الفارسي **رَحِمَهُ اللَّهُ**، و"مشكل إعراب

القرآن" (ج ٣/ ص: ١٢٨) لمكي بن أبي طالب القيسي **رَحِمَهُ اللَّهُ**.

تَعَالَى وَيَجْزِمُ نَفْسُهُ بِأَنَّ مَا ذَكَرْنَاهُ مُتَوَاتِرٌ مَعْلُومٌ بِالْيَقِينِ لَا تَتَطَرَّقُ الظُّنُونُ وَلَا الْإِزْتِيَابُ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. ا.هـ. (١)

فَالْقِرَاءَاتُ الْمُتَوَاتِرَةُ مِنَ الْقُرْآنِ الَّذِي تَكْفَلُ اللَّهُ ﷻ بِحِفْظِهِ، فَقَالَ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَهُ إِمَامُ النَّحْوِ سَيِّوِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ (ج ١ / ص: ١٤٨): «الْقِرَاءَةُ لَا تُخَالَفُ، لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ السُّنَّةُ».

قَالَ الْبَدْرُ الزَّرْكَشِيُّ مُعَلِّقًا عَلَى كَلَامِ سَيِّوِيهِ: لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ مَرْوِيَةٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَا تَكُونُ الْقِرَاءَةُ بِغَيْرِ مَا رُوِيَ عَنْهُ. ا.هـ. (٢)

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَثَمَةُ الْقِرَاءَةِ لَا تَعْمَلُ فِي شَيْءٍ مِّنْ حُرُوفِ الْقُرْآنِ عَلَى الْأَفْشَى فِي اللَّغَةِ، وَالْأَقْيَسُ فِي الْعَرَبِيَّةِ، بَلْ عَلَى الْأَثْبَتِ فِي الْأَثَرِ، وَالْأَصَحِّ فِي النَّقْلِ، وَالرَّوَايَةُ إِذَا ثَبَتَتْ لَا يَرُدُّهَا قِيَاسُ عَرَبِيَّةٍ، وَلَا فُسْؤُ لُغَةٍ؛ لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ سُنَّةٌ مُّتَّبَعَةٌ، يَلْزَمُ قَبُولُهَا وَالْمَصِيرُ إِلَيْهَا. ا.هـ. (٣)

وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْأَخْفَشُ الْأَوْسَطُ وَالْكُوفِيُّونَ الْمُتَأَخَّرُونَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِّنْ فُضْلَاءِ النَّحْوِيِّينَ، كَأَبِي حَيَّانَ، وَشَيْخِ الْعَرَبِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ، وَشَيْخِ الْقُرَّاءِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ فِي تَوْجِيهِ مَا انْتَقَدَهُ نَحْوِيُّو الْبَصْرَةِ عَلَى قُرَاءِ الْمُتَوَاتِرِ وَالِاسْتِدْلَالِ عَلَيْهِ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ وَأَشْعَارِهِمْ، بَلْ إِنَّهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ بِشَوَازِ الْقِرَاءَاتِ، كَصَنِيعِ ابْنِ جَنِّيٍّ فِي "الْمُحْتَسَبِ فِي تَبْيِينِ وَجْهِ شَوَازِ الْقِرَاءَاتِ" (ج ١ / ص: ٣٣٠)، وَنِعْمًا صَنَعُوا؛ فَإِنَّ مِنَ الْقِرَاءَاتِ الشَّاذَّةِ مَا هُوَ ثَابِتٌ عَنْ بَعْضِ كِبَارِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ هُمْ مِّنَ الْعَرَبِ الْفَصَحَاءِ الْأَقْحَاحِ الَّذِينَ

(١) "منجد المقيدين" (ص: ٦٧، و ص: ٧٧-٧٩).

(٢) "البرهان في علوم القرآن" (ج ١ / ص: ٣٢٢).

(٣) "جامع البيان في القراءات السبع" (ج ٢ / ص: ٨٦٠).

[سمة الأجرمية]

عَاصِرُوا نُزُولَ الْوَحْيِ، كَأَبِي بِنِ كَعْبٍ، الَّذِي قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ لَمْ يَكُنِ الدِّينَ كَفَرُوا»^(١)، وَقَالَ لَهُ: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ»^(٢)، وَكَابَنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الَّذِي قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»^(٣) وَكَابَنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حَبِرِ الْأُمَّةِ وَتَرْجَمَانِ الْقُرْآنِ، الَّذِي دَعَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ»^(٤).

قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَأْنِ الْقِرَاءَاتِ الْمَشْهُورَةِ: هَذَا وَشَبْهُهُ وَإِنْ لَمْ يَبْلُغْ مَبْلَغَ التَّوَاتُرِ صَحِيحٌ، مَقْطُوعٌ بِهِ، نَعْتَقِدُ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَأَنَّهُ مِنَ الْأَحْرِفِ السَّبْعَةِ الَّتِي نَزَلَ الْقُرْآنُ بِهَا، وَالْعَدْلُ الضَّابِطُ إِذَا انْفَرَدَ بِشَيْءٍ تَحْتَمِلُهُ الْعَرَبِيَّةُ وَالرَّسْمُ، وَاسْتَقَاصٌ وَتُلْقَى بِالْقَبُولِ قُطْعَ بِهِ وَحَصَلَ بِهِ الْعِلْمُ، وَهَذَا قَالَهُ الْأَئِمَّةُ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَلَقَّى بِالْقَبُولِ أَنَّهُ يُفِيدُ الْقُطْعَ، وَبَحْثُهُ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الصَّلَاحِ فِي كِتَابِهِ «عُلُومُ الْحَدِيثِ»، وَظَنَّ أَنَّ أَحَدًا لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ، وَقَدْ قَالَ قَبْلَهُ الْإِمَامُ أَبُو إِسْحَقَ الشَّيرَازِيُّ فِي كِتَابِهِ «اللُّمَعُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ»، وَنَقَلَهُ الْإِمَامُ الثَّقَلَةُ مُجْهَدُ عَصْرِهِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ تَيْمِيَّةَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِّنْ

(١) رواه البخاري (مرقم: ٣٨٠٩، ٤٩٥٩، ٤٩٦٠)، ومسلم (مرقم: ٧٩٩) من حديث أنس

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) رواه مسلم (مرقم: ٨١٠) من حديثه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه أحمد (مرقم: ٣٥، ٣٦، ٤٢٥٥، ٤٣٤٠)، وابن ماجه (مرقم: ١٣٨)، وصححه ابن

حبان (مرقم: ٧٠٦٦، ٧٠٦٧)، والحاكم (مرقم: ٥٣٨٦) وذكره الألباني في "الصحيحة" (مرقم:

٢٣٠١)، والوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" (مرقم: ٧٠٨).

(٤) صحيح: أخرجه أحمد (مرقم: ٣٠٣٣، ٣١٠٢) في قصة بإسناد صحيح على شرط مسلم.

راجع "الصحيحة" (مرقم: ٢٥٨٩).

وقد أخرج البخاري (مرقم: ١٤٣)، ومسلم (مرقم: ٢٤٧٧) صدر الحديث، وهو قوله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

[سمة الأجرمية]

الْأَئِمَّةُ، مِنْهُمْ الْقَاضِي عَبْدُ الْوَهَّابِ الْمَالِكِيُّ، وَالشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ الْإِسْفَرَايِينِي، وَالْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ الطَّبْرِيُّ، وَالشَّيْخُ أَبُو إِسْحَقَ الشَّيْرَازِيُّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، وَابْنُ حَامِدٍ، وَأَبُو يَعْلَى بْنُ الْفَرَّاءِ، وَأَبُو الْخَطَّابِ، وَابْنُ الزَّغُونِي، وَأَمْثَلُهُمْ مِنَ الْحَنَابِلَةِ، وَشَمْسُ الْأَئِمَّةِ السَّرَخْسِيُّ مِنَ الْحَنَفِيِّ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْكَلَامِ مِنَ الْأَشْعَرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، كَأَبِي إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِي وَابْنَ فُورَكَ، وَمَذْهَبُ أَهْلِ الْحَدِيثِ قَاطِبَةً، وَمَذْهَبُ السَّلَفِ عَامَّةً.

قَالَ ابْنُ الْجُزَرِيِّ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: فَتَبَتَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الْعَدْلِ الصَّابِطِ إِذَا حَفَّتْهُ قَرَأَيْنُ يُفِيدُ الْعِلْمَ، وَنَحْنُ مَا نَدَّعِي التَّوَاتُرَ فِي كُلِّ فَرْدٍ مَّا انْفَرَدَ بِهِ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَوْ اخْتَصَّ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، لَا يَدَّعِي ذَلِكَ إِلَّا جَاهِلٌ لَا يَعْرِفُ مَا التَّوَاتُرُ، وَإِنَّمَا الْمُقْرُوءُ بِهِ عَنِ الْقُرَّاءِ الْعَشْرَةِ عَلَى قِسْمَيْنِ: مُتَوَاتِرٌ، وَصَحِيحٌ مُسْتَفَاضٌ، مُتَلَقَّى بِالْقَبُولِ، وَالْقَطْعُ حَاصِلٌ بِهِمَا. ١٠هـ. (١)

وَمِنْ شَطَحَاتِ بَعْضِ النَّحْوِيِّينَ أَيْضًا: أَنَّهُ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْأَحَادِيثَ النَّبَوِيَّةَ لَا تَصْلُحُ لِلِاسْتِشْهَادِ بِهَا؛ لِأَنَّهَا بَزَعْمِهِمْ رُوِيَتْ بِالْمَعْنَى!، وَلَمْ تُكْتَبْ وَلَمْ تُدَوَّنْ إِلَّا فِي الْمِائَةِ الثَّانِيَةِ لِلْهِجْرَةِ!، وَدَخَلَتْ فِي رِوَايَتِهَا كَثْرَةٌ مِنَ الْأَعَاجِمِ! (٢)

وَنَسَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ هَذَا الْمَذْهَبَ إِلَى أَوَائِلِ النَّحْوِيِّينَ، وَهَذَا لَيْسَ بِدَقِيقٍ؛ فَإِنَّ الْأَوَائِلَ كَأَبِي عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ وَالْخَلِيلُ وَسَيِّبُوهُ قَدْ اخْتَجُّوا بِالْحَدِيثِ فِي النَّحْوِ وَالصَّرَفِ، لَكِنْ كَانَ ذَلِكَ قَلِيلًا، وَهَكَذَا تَبِعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مَنْ بَعْدَهُمْ.

وَقَدْ اسْتَهْرَ عِنْدَ مُتَأَخَّرِي النَّحْوِيِّينَ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ اسْتَشْهَدَ بِالْحَدِيثِ فِي النَّحْوِ وَالصَّرَفِ: السُّهَيْلِيُّ، وَابْنُ خُرُوفٍ، وَشَيْخُ الْعَرَبِيَّةِ ابْنُ مَالِكٍ **رَحِمَهُ اللَّهُ**، وَلَيْسَ هَذَا بِدَقِيقٍ

(١) "منجد المقرئين" (ص: ٢١).

وراجع: "مجموع الفتاوى" (ج ١٣/ ص: ٣٥١-٣٥٢).

(٢) راجع: "مع الهوامع" (ج ١/ ص: ٣٩٣)، و"المدارس النحوية" (ص: ١٩، و٤٧، و٨٠، و٢١٥،

و٢٣٠، و٢٦٣-٢٦٤، و٢٧٦).

أَيْضًا؛ فَإِنَّ الْأَوَائِلَ كَانُوا يَسْتَشْهَدُونَ بِهِ، لَكِنْ عَلَى قَلَّةٍ، إِلَّا إِنْ أَرَادُوا بِالِاسْتِشْهَادِ التَّوَسُّعَ فِي ذَلِكَ أَوْ اسْتِقْرَاءَهُمُ الْأَحَادِيثَ كَاسْتِقْرَاءِ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ الْفُصَحَاءِ وَإِثْبَاتَ قَوَاعِدَ اسْتَدْرَكُوا بِهَا عَلَى الْأَوَائِلِ فَنَعَمْ، لَا سِيَّامًا مِنْ مِثْلِ ابْنِ مَالِكٍ، فَإِنَّهُ كَانَ أُمَّةً فِي الإِطْلَاعِ عَلَى الْقِرَاءَاتِ وَالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ وَكُتِبَ النُّحَاةُ وَآرَائُهُمْ وَأَشْعَارُ الْعَرَبِ الَّتِي يُسْتَشْهَدُ بِهَا فِي النَّحْوِ، وَكَانَ يُكْثِرُ مِنَ الْإِسْتِشْهَادِ بِالْقُرْآنِ فِي مُصَنَّفَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ الشَّاهِدُ عَدَلٍ إِلَى الْحَدِيثِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِيهِ مَا يُرِيدُهُ مِنَ الشَّوَاهِدِ عَدَلٍ إِلَى أَشْعَارِ الْعَرَبِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ اسْتَكْتَرَّ مِنْ رَوَايَةِ الْحَدِيثِ فِي النَّحْوِ، وَاعْتَمَدَهُ شَاهِدًا، وَتَوَسَّعَ فِي الْإِسْتِشْهَادِ بِهِ، وَاحْتَجَّ بِهِ احْتِجَاجًا مُطْلَقًا فِي بِنَاءِ قَوَاعِدَ جَدِيدَةٍ، يَسْتَدْرِكُ بِهَا عَلَى السَّابِقِينَ قَوَاعِدَهُمْ وَأَصُولَهُمْ وَأَحْكَامَهُمْ، وَنِعْمًا صَنَعَ **رَحْمَةُ اللَّهِ**.
وَتَابَعَهُ عَلَى التَّوَسُّعِ فِي الْإِسْتِشْهَادِ بِالْحَدِيثِ وَأَرْبَى عَلَيْهِ: ابْنُ هِشَامٍ **رَحْمَةُ اللَّهِ**، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ مُحَقِّقِي هَذَا الْقَرْنِ.

وَكَانَ لِبَعْضِ النُّحَاةِ الَّذِينَ سَبَقُوا الشَّهْلِيَّ وَابْنَ خَرُوفٍ وَابْنَ مَالِكٍ حَظٌّ تَمَّا ذَكَرَ، كَالْجَوْهَرِيِّ، وَابْنِ فَارِسٍ، وَابْنِ سِيدِهِ، وَالْحَرِيرِيِّ، وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ وَابْنُ جَنِّيٍّ وَابْنُ بَرِّيٍّ الْمِصْرِيُّ يَتِمَثَّلُونَ بِالْحَدِيثِ، لَكِنْ لَا لِعَرَضِ الْإِسْتِنْبَاطِ وَوَضْعِ الْقَوَاعِدِ، وَلَكِنْ لِلْإِسْتِنَاسِ.

وَتَوَسَّطَتْ فِتْنَةٌ مِنَ النُّحَاةِ، فَأَجَازَتْ الْإِسْتِشْهَادَ بِالْحَدِيثِ، بِشَرْطِ مُوَافَقَتِهِ لِلْفُظِّ الْمُرَوِّيِّ عَنِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**، وَمِنْ هَؤُلَاءِ: أَبُو إِسْحَاقَ الشَّاطِبِيُّ، وَالشُّيُوطِيُّ، قَالَ الشَّاطِبِيُّ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: وَأَمَّا الْحَدِيثُ فَعَلَى قِسْمَيْنِ: قِسْمٌ يَعْنِي نَاقِلُهُ بِمَعْنَاهُ دُونَ لَفْظِهِ، فَهَذَا لَمْ يَقَعْ بِهِ اسْتِشْهَادُ أَهْلِ اللِّسَانِ، وَقِسْمٌ عُرِفَ اعْتِنَاءُ نَاقِلِهِ بِلَفْظِهِ؛ لِمَقْصُودٍ خَاصٍّ، كَالْأَحَادِيثِ الَّتِي قُصِدَ بِهَا بَيَانُ فَصَاحَتِهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**، كَكِتَابِهِ لَهُمْدَانٌ، وَكِتَابِهِ لَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَالْأَمْثَالِ النَّبَوِيَّةِ، فَهَذَا يَصِحُّ الْإِسْتِشْهَادُ بِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ. ا.هـ. (١)

(١) "شرح الألفية"، ونحوه للسيوطي في "الاقتراح"، كما في "خزانة الأدب" (ج ١/ ص: ١٢-١٣).

وَفِي هَذَا التَّوَسُّطِ مِنَ التَّحْجِيرِ مَا فِيهِ!

وَالْجَوَابُ عَنْ تَعْلِيلِ الْمَانِعِينَ بِأَنَّ الْأَحَادِيثَ رُوِيَتْ بِالْمَعْنَى، وَأَنَّ أَكْثَرَ رَوَاتِهَا أَعَاجِمٌ هُوَ: أَنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْمُحَدِّثِينَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ رِوَايَةَ الْحَدِيثِ بِاللَّفْظِ، وَيُسَدِّدُونَ فِي ذَلِكَ، وَيَمْنَعُونَ رِوَايَتَهُ بِالْمَعْنَى، وَمَنْ جَوَزَ الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى فَقَدْ كَانَ مُسَلِّمًا بِأَنَّ ذَلِكَ خِلَافُ الْأَصْلِ، وَأَنَّهُ أَخَذَ بِرُخْصَةِ لِّضْرُورَةٍ وَنَحْوِهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ إِلَّا بِعِلْمِ الرَّاوي بِمَا يُحِيلُ الْمَعْنَى أَوْ يَنْقُصُهُ، وَزَادَ بَعْضُهُمْ اشْتِرَاطَ عِلْمِهِ بِدَقَائِقِ اللَّغَةِ.

وَعَلَى هَذَا فَإِنَّ إِطْلَاقَ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْأَحَادِيثَ النَّبَوِيَّةَ رُوِيَتْ بِالْمَعْنَى بِلَا تَقْيِيدِ قَوْلٍ بَاطِلٌ، فِيهِ خَطْلٌ وَعِجَازَةٌ، فَتَنَبَّهُ!

ثُمَّ إِنَّ جُلَّ رِوَاةِ الْحَدِيثِ فِي الْمِائَةِ الْأُولَى وَالْمِائَةِ الثَّانِيَةِ كَانُوا مِنَ الْعَرَبِ الْأَفْحَاحِ، وَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ مِّنَ الْمُوَالِي، فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ حُدَّاقِ الْعَرَبِيَّةِ، كَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ الَّذِي كَانَ مِنَ الْفَصَاحَةِ بِالْمَحَلِّ الَّذِي قَدْ عُرِفَ بِهِ، وَشَأْنُ مُحَدِّثِي الْمُوَالِي فِي ذَلِكَ شَأْنٌ كَثِيرٌ مِّنَ النُّحَاةِ الَّذِينَ كَانَتْ أَصُولُهُمْ أَعْجَمِيَّةً، فَكَانَ مَاذَا؟!

وَالْجَوَابُ عَنْ تَعْلِيلِ الْمَانِعِينَ بِأَنَّ الْأَحَادِيثَ لَمْ تُكْتَبْ وَلَمْ تُدَوَّنْ إِلَّا فِي الْمِائَةِ الثَّانِيَةِ لِلْهِجْرَةِ!؛ بِأَنَّ كِتَابَةَ الْحَدِيثِ قَدْ كَانَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ مِمَّنْ يَكْتُبُ الْحَدِيثَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَبَيَانُ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى بَسْطٍ، لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهُ، فَرَأَجَعُ إِنْ شِئْتَ: جَامِعَ بَيَانِ الْعِلْمِ (بَاب:)، بِتَحْقِيقِي.

ثُمَّ إِنَّ النِّقْلَ بِالْمَعْنَى إِنَّمَا كَانَ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ، قَبْلَ التَّوَسُّعِ فِي تَدْوِينِهِ فِي الْكُتُبِ، وَقَبْلَ فَسَادِ اللَّغَةِ، وَغَايَتُهُ تَبْدِيلُ لَفْظٍ بِلَفْظٍ يَصِحُّ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ، فَلَا فَرْقَ، عَلَى أَنَّ الْيَقِينَ غَيْرَ شَرْطٍ، بَلِ الظَّنُّ كَافٍ.

وَأَيْضًا فَإِنَّ اللُّغَوِيِّينَ جَمِيعًا مِنْ أَصْحَابِ الْمُعَاجِمِ وَغَيْرِهِمْ قَدْ احْتَجُّوا بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ لِإِثْبَاتِ مَوَادِّ لُغَوِيَّةٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا، وَغَالِبُهَا لَمْ يَرُدَّ فِيهَا جَمْعُوهُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، فَلَمَّا إِذَا لَمْ يَتَعَتَّوْا فِي الْإِسْتِشْهَادِ بِالْحَدِيثِ عَلَيْهَا، كَمَا تَعَتَّوْا فِي الْإِسْتِشْهَادِ بِهِ فِي النَّحْوِ؟.

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

وَلَا يَلْزَمُ مِنْ عَدَمِ اسْتِشْهَادِ كَثِيرٍ مِّنَ النُّحَاةِ بِالْحَدِيثِ أَوْ قَلَّةِ اسْتِشْهَادِهِمْ بِهَا عَدَمُ صِحَّةِ الْإِسْتِشْهَادِ بِهِ، كَمَا لَمْ يَلْزَمْ مِّنْ تَضْعِيفِ بَعْضِهِمْ قَرَاءَاتٍ مُّتَوَاتِرَةً ضَعْفُهَا.

وَقَدْ انْتَقَدَ ابْنُ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ صَنِيعَ كَثِيرٍ مِّنَ النُّحَوِيِّينَ فِي تَرْكِ الْإِسْتِشْهَادِ بِالْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ: وَلَا عَجَبٌ أَعْجَبُ مِمَّنْ إِنْ وَجَدَ لِأَمْرٍ الْقَيْسَ أَوْ لِرُؤُوسٍ أَوْ لِحَرِيرٍ أَوْ الْحُطَيْيَّةِ وَالطَّرْمَاحِ أَوْ لِأَعْرَابِيٍّ أَسَدِيٍّ أَوْ أَسْلَمِيٍّ أَوْ تَيْمِيٍّ أَوْ مِنْ سَائِرِ أَبْنَاءِ الْعَرَبِ بَوَالٍ عَلَى عَقْبِيهِ لَفْظًا فِي شِعْرِ أَوْ نَثَرٍ جَعَلَهُ فِي اللَّغَةِ، وَقَطَعَ بِهِ، وَلَمْ يَعْترَضْ فِيهِ، ثُمَّ إِذَا وَجَدَ لِلَّهِ تَعَالَى خَالِقَ اللُّغَاتِ وَأَهْلِيهَا كَلَامًا لَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، وَلَا جَعَلَهُ حُجَّةً، وَجَعَلَ يَصْرِفُهُ عَنْ وَجْهِهِ، وَيُحْرِفُهُ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَتَحَيَّلُ فِي إِحَالَتِهِ عَمَّا أَوْقَعَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِذَا وَجَدَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَلَامًا فَعَلَ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَتَالَهُ لَقَدْ كَانَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ قَبْلَ أَنْ يُكْرِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالنُّبُوَّةِ وَأَيَّامَ كَوْنِهِ فَتَى بِمَكَّةَ بِلَا شَكٍّ عِنْدَ كُلِّ ذِي مُسْكَةٍ مِنْ عَقْلِ أَعْلَمَ بِلُغَةِ قَوْمِهِ وَأَفْصَحَ فِيهَا وَأَوَّلَى بِأَنْ يَكُونَ مَا نَطَقَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ حُجَّةً مِّنْ كُلِّ خِنْدِفٍ^(١) وَقَيْسِيٍّ وَرَبِيعِيٍّ وَإِيَادِيٍّ وَتَيْمِيٍّ وَقُضَاعِيٍّ وَحِمْيَرِيٍّ، فَكَيْفَ بَعْدَ أَنْ اخْتَصَّه اللَّهُ تَعَالَى لِلنَّذَارَةِ وَاجْتَبَاهُ لِلْوَسَاطَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، وَأَجْرَى عَلَى لِسَانِهِ كَلَامَهُ، وَضَمَّنَ حِفْظَهُ وَحَفِظَ مَا يَأْتِي بِهِ؟!، فَأَيُّ ضَلَالٍ أَضَلُّ مِمَّنْ يَسْمَعُ لِكَيْدِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ كِلَابٍ يَقُولُ:

فَعَلَا فُرُوعَ الْأَيْهَقَانِ وَأَطْفَلَتْ
بِالْجُلْهَتَيْنِ ظِبَاؤُهَا وَنَعَامُهَا

فَجَعَلَهُ حُجَّةً، وَأَبُو زَيْدٍ الْكِلَابِيُّ يَقُولُ: مَا عَرَفَتِ الْعَرَبُ قَطُّ (الْأَيْهَقَانِ)، وَإِنَّمَا هُوَ (النَّهْقُ)، نَبْتُ مَعْرُوفٍ، وَيَسْمَعُ قَوْلَ ابْنِ أَحْمَرَ:

(١) نسبة إلى خندف، وهي: امرأة، أم قبائل من العرب: كنانة، وتيميم، وهذيل، وإخوانهم، واسمها ليلي، بنت حيدان بن عمران بن الحاف بن قُضَاعَةَ، وهي أم مُدْرَكَةَ وطابخة ابني إلياس بن مُضَر. وإنما سميت بهذا؛ لأن زوجها قال لها: علام تُخْنِدِفِينَ وقد أدركت الإبل؟! فسميت (خندف).
والخندفة: المجيء والذهاب، وهو مشي سريع في تقارب خطو.

كَمَا تَطَايَحَ عَنْ مَأْمُوسَةَ الشَّرَرُ

وَعُلَمَاءُ اللُّغَةِ يَقُولُونَ: إِنَّهُ لَمْ يُعَرَفْ قَطُّ لِأَحَدٍ مِّنَ الْعَرَبِ أَنَّهُ سَمَّى النَّارَ (مَأْمُوسَةَ) إِلَّا ابْنُ أَحْمَرَ!، فَيَجْعَلُهُ حُجَّةً!، وَيُجِيزُ قَوْلَ مَنْ قَالَ مِنَ الْأَعْرَابِ: (هَذَا جُحْرٌ ضَبٌّ خَرِبٌ)، وَسَائِرُ الشَّوَادِّ مِنْ مَّعْهُودِ اللُّغَةِ مِمَّا يَكْثُرُ لَوْ تَكَلَّفْنَا ذِكْرَهُ، وَيَحْتَجُّ بِكُلِّ ذَلِكَ، ثُمَّ يَمْتَنِعُ مِنْ إِيقَاعِ اسْمِ الْإِيمَانِ عَلَى مَا أَوْقَعَهُ عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ الْمُسْتَرْضِعُ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، وَيُكَابِرُ فِي ذَلِكَ بِكُلِّ بَاطِلٍ، وَبِكُلِّ حَمَاقَةٍ، وَبِكُلِّ دَفْعٍ لِلْمُشَاهَدَةِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ. ١٠٨. (١)

وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَثَارَ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ بِالْبَحْثِ وَالْمُنَاقَشَةِ: ابْنُ الضَّائِعِ الْأَنْدَلُسِيُّ وَتَلْمِيزُهُ أَبُو حَيَّانَ، فِي شُرُوحِهِمَا عَلَى كُتُبِ ابْنِ خَرُوفٍ وَابْنِ مَالِكٍ؛ لِأَنَّهُمَا وَجَدَاهُمَا يُكْثِرَانِ مِنَ الْإِحْتِجَاجِ بِكُتُبِ الْحَدِيثِ، بِخِلَافِ النَّحْوِيِّينَ الْمُتَقَدِّمِينَ، فَشَرَعَا يَبْحَثَانِ عَنْ تَعْلِيلِ لَذَلِكَ!، وَانْتَقَدَا عَلَى ابْنِ مَالِكٍ **رَحِمَهُ اللَّهُ** مَذْهَبَهُ بِالِاسْتِشْهَادِ بِالْحَدِيثِ مُطْلَقًا.

هَذَا وَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِّنْ مَّذْهَبِ أَبِي حَيَّانَ **رَحِمَهُ اللَّهُ** تَرْكُ الْإِسْتِشْهَادِ بِالْحَدِيثِ مُطْلَقًا، فَقَدْ كَانَ يَتِمَثَّلُ بِبَعْضِهِ عَلَى طَرِيقَةِ الْأَوَائِلِ، وَإِنْ كَانَ هَذَا مِنْهُ عَلَى قِلَّةٍ.

وَرُبَّمَا احْتَجَّ بِبَعْضِ الْأَحَادِيثِ عَلَى قَاعِدَةٍ جَدِيدَةٍ، أَوْ مُسْتَدْرِكًا عَلَى قَاعِدَةٍ وَضَعَهَا الْأَوَائِلُ، أَوْ لِإثْبَاتِ اسْتِعْمَالِ جَدِيدٍ لِأَدَاةٍ مِّنَ الْأَدَوَاتِ، وَهَذَا قَلِيلٌ جِدًّا.

وَأَمَّا مَا صَحَّ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَتَظَافَرَ فِيهِ النُّقْلُ عَنِ الْعَرَبِ الْفُصَحَاءِ مِنْ غَيْرِ اخْتِلَافٍ فَقَدْ كَانَ يَحْتَجُّ بِهِ.

وَقَدْ تَوَالَتْ فِي عَصْرِنَا هَذَا تَصَانِيفُ عِدَّةٍ، أُفْرِدَتْ فِيهَا هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ بِالْبَحْثِ، كَانَتْ بَاكُورَتِهَا بَحْثًا لِمُحَمَّدٍ [بْنِ] الْخَضِرِ [بْنِ] حُسَيْنٍ، سَمَّاهُ: "الِاسْتِشْهَادُ بِالْحَدِيثِ فِي اللُّغَةِ"، خَلَصَ فِيهِ إِلَى جَوَازِ ذَلِكَ فِي اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالصَّرْفِ، وَبَيَّنَّ فِيهِ أَنْوَاعَ الْحَدِيثِ الَّتِي يُحْتَجُّ بِهَا، وَاعْتَمَدَ بِحُثِّهِ هَذَا مُجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ فِي الْقَرَارِ الَّذِي اتَّخَذَهُ بِشَأْنِ ذَلِكَ.

(١) "الفصل في الملل والأهواء والنحل" (ج ٣/ ص: ١٠٧-١٠٨).

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

وَصَنَّفَ مُحَمَّدٌ [بْنُ] ضَارِي [بْنُ] حَمَادِي ^(١) كِتَابًا حَافِلًا بِعُنْوَانٍ: "الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ فِي الدِّرَاسَاتِ اللُّغَوِيَّةِ وَالنَّحْوِيَّةِ"، وَخَلَصَ فِيهِ أَيْضًا إِلَى جَوَازِ الْإِحْتِجَاجِ بِالْحَدِيثِ، بَلْ وَوُجُوبِ اعْتِيَادِهِ مَصْدَرًا مِّنْ مَّصَادِرِ الْإِسْتِقْرَاءِ.

وَوُجِدَتْ هَذِهِ الْجُهِودُ كُلُّهَا بِبَحْثٍ فَرِيدٍ، لِحَدِيثَةِ الْحَدِيثِيِّ ^(٢)، هُوَ أَوْسَعُ وَأَنْفَسُ مَا فِي بَابِهِ، عُنْوَانُهُ: "مَوْقِفُ النُّحَاةِ مِنَ الْإِحْتِجَاجِ بِالْحَدِيثِ".

وَعَلَى مَا تَقَدَّمَ بَيَّانُهُ فَإِنَّ ذُرْوَةَ الْكَلَامِ الَّذِي يُسْتَشْهَدُ بِهِ فِي النَّحْوِ: الْقُرْآنُ، الْمُتَوَاتِرُ مِنْهُ وَالشَّاذُّ، عَلَى مَا تَقَدَّمَ بَيَّانُهُ، وَالْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ، وَأَمَّا مَا عَدَاهُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ فَإِنَّهُ عَلَى مَرَاتِبٍ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْكَلَامُ الَّذِي يُسْتَشْهَدُ بِهِ نَوْعَانِ: شِعْرٌ وَغَيْرُهُ، فَقَائِلُ الْأَوَّلِ قَدْ قَسَمَهُ الْعُلَمَاءُ عَلَى طَبَقَاتٍ أَرْبَعٍ:

الطَّبَقَةُ الْأُولَى: الشُّعْرَاءُ الْجَاهِلِيُّونَ، وَهُمْ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، كَأَمْرِئِ الْقَيْسِ، وَالْأَعَشَى.

الثَّانِيَةُ: الْمُخَضَّرُمُونَ، وَهُمْ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ، كَلَبِيدٍ، وَحَسَّانَ.

الثَّالِثَةُ: الْمُتَقَدِّمُونَ، وَيُقَالُ لَهُمْ: الْإِسْلَامِيُّونَ، وَهُمْ الَّذِينَ كَانُوا فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ،

كَجَرِيرٍ، وَالْفِرَزْدَقِ.

الرَّابِعَةُ: الْمُؤَلَّدُونَ، وَيُقَالُ لَهُمْ: (الْمُحَدَّثُونَ)، وَهُمْ مِّنْ بَعْدِهِمْ إِلَى زَمَانِنَا، كَبِشَّارِ ابْنِ

بُرْدٍ وَأَبِي نَوَّاسٍ.

قَالَ: فَالطَّبَقَتَانِ الْأُولَيَانِ يُسْتَشْهَدُ بِشِعْرِهِمَا إِجْمَاعًا، وَأَمَّا الثَّالِثَةُ فَالصَّحِيحُ صِحَّةً

الْإِسْتِشْهَادِ بِكَلَامِهَا.

(١) وهو أكاديمي عراقي، بدرجة دكتوراة، وقد نال بالكتاب المذكور رسالة الماجستير من قسم

اللغة العربية بكلية الآداب، بجامعة بغداد.

(٢) وهي أكاديمية عراقية، بدرجة دكتوراة.

والصواب أن يقال في نسبتها: (الحديثية)، بقاء التأنيث، فمن الخطأ ما اعتاده أكثر الناس في هذا

الزمان من جعل نسبة المرأة كنسبة الرجل!، بغير تاء التأنيث!

قَالَ: وَأَمَّا الرَّابِعَةُ فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يُسْتَشْهَدُ بِكَلَامِهَا مُطْلَقًا، وَقِيلَ: يُسْتَشْهَدُ بِكَلَامِ مَنْ يُوثَّقُ بِهِ مِنْهُمْ.

قَالَ: وَأَمَّا قَائِلُ الثَّانِي فَهُوَ إِمَّا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَكَلَامُهُ عَزَّ اسْمُهُ أَفْصَحُ كَلَامٍ وَأَبْلَغُهُ، وَيَجُوزُ الْإِسْتِشْهَادُ بِمُتَوَاتِرِهِ وَشَاذِهِ، كَمَا بَيَّنَّهُ ابْنُ جُنِّي فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ "الْمُحْتَسَبِ"، وَأَجَادَ الْقَوْلَ فِيهِ.

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالصَّوَابُ جَوَازُ الْإِحْتِجَاجِ بِالْحَدِيثِ لِلنَّحْوِيِّ فِي ضَبْطِ الْأَفْظَاهِ، وَيَلْحَقُ بِهِ مَا رُوِيَ عَنِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. ١. هـ.

وَقَالَ أَيْضًا: لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِشِعْرِ أَوْ نَثْرِ لَا يُعْرَفُ قَائِلُهُ، صَرَّحَ بِذَلِكَ ابْنُ الْأَثْبَارِيِّ فِي كِتَابِ الْإِنْصَافِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، وَعِلَّةُ ذَلِكَ خَافَةَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْكَلَامُ مَصْنُوعًا، أَوْ لَمُودًّا، أَوْ لَمْ يَكُنْ يُوَثَّقُ بِكَلَامِهِ.

وَقَالَ أَيْضًا: الشَّاهِدُ الْمُجْهُولُ قَائِلُهُ وَتَمَّتْهُ إِنْ صَدَرَ مِنْ ثِقَةٍ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ قَبْلَ، وَإِلَّا فَلَا، وَلِهَذَا كَانَتْ آيَاتُ سَبِيئِيهِ أَصَحَّ الشَّوَاهِدِ، اعْتَمَدَ عَلَيْهَا خَلْفٌ بَعْدَ سَلَفٍ، مَعَ أَنَّ فِيهَا آيَاتًا عَدِيدَةً، جُهَلَ قَائِلُوهَا، وَمَا عَيْبَ بِهَا نَاقِلُوهَا. ١. هـ. (١)

وَأَعْجَبُ مِنْ صَنِيعِ مَنْ لَمْ يَرَ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ شَاهِدًا نَحْوِيًّا: صَنِيعُ الْجُهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَرِزَةِ وَالْأَشَاعِرَةِ فِي اسْتِدْلَالِهِمْ بِشِعْرِ لَا يُعْرَفُ قَائِلُهُ، أَوْ بِشِعْرِ الْأَخْطَلِ التَّغْلِبِيِّ النَّضْرَانِيِّ عَلَى تَحْرِيفِ أدْلَةٍ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَنْ مَوَاضِعِهَا، فَقَدْ زَعَمَتِ الْجُهْمِيَّةُ وَالْمُعْتَرِزَةُ أَنَّ مَعْنَى ﴿أَسْتَوَى﴾ [الأعراف: ٥٤]، [يونس: ٣]، [الرعد: ٢]، [طه: ٥]، [الفرقان: ٥٩]، [السجدة: ٤]، [الحديد: ٤]: اسْتَوَى، وَاحْتَجَّجُوا بِقَوْلِ الْأَخْطَلِ:

قَدْ اسْتَوَى بِشْرٌ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ أَوْ دَمٍ مَهْرَاقٍ

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا مُنْكَرٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَا نَعْلَمُ (اسْتَوَى) بِمَعْنَى اسْتَوَى، وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفُرْيَةَ. قَالَ: وَإِنَّمَا يُقَالُ: اسْتَوَى

(١) "خزانة الأدب" (ج ١/ ص: ٥-١٦).

[سمة الأجرمية]

فَلَا نُ عَلَى كَذَا إِذَا كَانَ بَعِيدًا مِنْهُ غَيْرُ مُتَمَكِّنٍ مِنْهُ، ثُمَّ تَمَكَّنَ، وَاللَّهُ **عَلَّمَ** لَمْ يَزَلْ مُسْتَوَلِيًّا عَلَى الْأَشْيَاءِ، وَهَذَا الْبَيْتُ لَا يُعْرَفُ قَائِلُهُ، كَذَا قَالَ ابْنُ فَارِسٍ اللَّغَوِيُّ، وَلَوْ صَحَّ فَلَا حُجَّةَ فِيهِ؛ لَمَّا بَيَّنَّا مِنْ اسْتِيْلَاءٍ مَنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَوَلِيًّا، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ تَعْطِيلِ الْمُلْحَدَةِ وَتَشْبِيهِ الْمَجَسِّمَةِ. ا.هـ. (١)

وَقَالَ: وَلَمْ يُثَبِّتْ نَقْلُ صَحِيحٍ أَنَّهُ شِعْرٌ عَرَبِيٌّ، وَكَانَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ أَنْكَرُوهُ، وَقَالُوا: إِنَّهُ بَيْتٌ مَصْنُوعٌ، لَا يُعْرَفُ فِي اللُّغَةِ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لَوْ احتَجَّ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ** لَا حَتَّاجَ إِلَى صِحَّتِهِ، فَكَيْفَ بَيَّنَّ مِنَ الشَّعْرِ لَا يُعْرَفُ إِسْنَادُهُ، وَقَدْ طَعَنَ فِيهِ أَيْمَةُ اللُّغَةِ؛ وَذَكَرَ عَنْ الْخَلِيلِ - كَمَا ذَكَرَهُ أَبُو الْمُطَفَّرِ فِي كِتَابِهِ "الإفصاح" - قَالَ: سُئِلَ الْخَلِيلُ: هَلْ وَجَدْتَ فِي اللُّغَةِ اسْتَوَى بِمَعْنَى اسْتَوَى؟ فَقَالَ: هَذَا مَا لَا تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ؛ وَلَا هُوَ جَائِزٌ فِي لُغَتِهَا، وَهُوَ إِمَامٌ فِي اللُّغَةِ عَلَى مَا عُرِفَ مِنْ حَالِهِ، فَحِينَئِذٍ حَمَلُهُ عَلَى مَا لَا يُعْرَفُ حَمْلٌ بَاطِلٌ. ا.هـ. (٢)

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: فَهَذَا شِعْرٌ مُؤَلَّدٌ حَدَثَ بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا قَبْلَ نُزُولِ الْقُرْآنِ، وَلَا فِي عَصْرِ مَنْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، فَحَمَلُوا لَفْظَ الْقُرْآنِ عَلَى الشَّعْرِ الْمُؤَلَّدِ الْحَادِثِ بَعْدَ نُزُولِهِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ لُغَةٍ مَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَيْهِ. ا.هـ. (٣)

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ **رَحِمَهُ اللَّهُ** فِي "الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ" (ج ٩/ ص: ٢٩٠): وَلَا تَحْدُ أَضْعَفَ مِنْ حُجَجِ الْجَهْمِيَّةِ، حَتَّى آدَاهُمُ الْإِفْلَاسُ مِنَ الْحُجَجِ إِلَى بَيْتِ هَذَا النَّصْرَانِيِّ الْمُقْبُوحِ، وَلَيْسَ فِيهِ حُجَّةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ا.هـ.

(١) "بيان تلبيس الجهمية" (ج ٨/ ص: ٣٠٠-٣٠١).

(٢) "مجموع الفتاوى" (ج ٥/ ص: ١٤٦).

(٣) "الصواعق المرسلة" (ج ٢/ ص: ٦٧٥).

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

وَبَيِّتٍ آخَرَ يُنسَبُ إِلَى الْأَخْطَلِ اسْتَدَلَّتِ الْكَلَابِيَّةُ وَالْأَشَاعِرَةُ عَلَى أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ ﷻ
نَفْسَانِي!، لَمْ يَتَكَلَّمْ بِهِ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ: عِبَارَةٌ عَنْ كَلَامِ اللَّهِ ﷻ، أَيُّ: عَبْرَ بِهِ
جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ اللَّهِ ﷻ، فَمَعْنَاهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَلَفْظُهُ مِنْ عِنْدِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.
وَقَوْلُهُمْ هَذَا بَاطِلٌ لُغَةً وَشَرْعًا، كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.
وَالْبَيِّتُ الْمُشَارُ إِلَيْهِ هُوَ قَوْلُهُ:

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ قَالَ طَائِفَةٌ: إِنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ شِعْرِهِ، وَبِتَقْدِيرِ أَنْ
يَكُونَ مِنْ شِعْرِهِ فَالْحَقَائِقُ الْعَقْلِيَّةُ أَوْ مُسَمَّى لَفْظِ الْكَلَامِ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِهِ جَمِيعُ بَنِي آدَمَ لَا
يُرْجَعُ فِيهِ إِلَى قَوْلِ أَلْفِ شَاعِرٍ فَاضِلٍ، دَعِ أَنْ يَكُونَ شَاعِرًا نَصْرَانِيًّا اسْمُهُ الْأَخْطَلُ!،
وَالنَّصَارَى قَدْ عَرَفَ أَنَّهُمْ يَتَكَلَّمُونَ فِي كَلِمَةِ اللَّهِ بِهَا هُوَ بَاطِلٌ، وَالْخَطْلُ فِي اللُّغَةِ هُوَ الْخَطَأُ
فِي الْكَلَامِ، وَقَدْ أَنْشَدَ فِيهِمُ الْمُنْشِدُ:

قُبْحًا لِمَنْ نَبَذَ الْقُرْآنَ وَرَاءَهُ وَإِذَا اسْتَدَلَّ يَقُولُ قَالَ الْأَخْطَلُ

قلت: وَالْمُنْشِدُ هُوَ نَفْسُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهَذَا الْبَيِّتُ مِنْ لَا مِثْلِهِ الْمَشْهُورَةِ.

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَمِنْ النَّاسِ مَنْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ هَذَا مِنْ شِعْرِهِ، وَقَالُوا: إِنَّهُمْ فَتَشُوا
دَوَائِبَهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، وَهَذَا يُرْوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُشَابِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَفْظُهُ:

إِنَّ الْبَيَانَ لَفِي الْفُؤَادِ.....

وَلَوْ اخْتَجَّ مُحْتَجٌّ فِي مَسْأَلَةٍ بِحَدِيثٍ أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَالُوا: هَذَا خَبَرٌ وَاحِدٌ!، وَيَكُونُ بِمَا اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَصْدِيقِهِ
وَتَلْقِيهِ بِالْقَبُولِ، وَهَذَا الْبَيِّتُ لَمْ يُثَبِّتْ نَقْلُهُ عَنْ قَائِلِهِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، لَا وَاحِدٌ، وَلَا أَكْثَرُ
مِنْ وَاحِدٍ، وَلَا تَلْقَاهُ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَبُولِ، فَكَيْفَ يُثَبِّتُ بِهِ أَذْنَى شَيْءٍ مِنَ اللُّغَةِ، فَضْلًا
عَنْ مُسَمَّى الْكَلَامِ!؟.

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّة]

ثُمَّ يُقَالُ: مُسَمَّى الْكَلَامِ وَالْقَوْلِ وَنَحْوَهُمَا لَيْسَ هُوَ مِمَّا يُخْتِاجُ فِيهِ إِلَى قَوْلِ شَاعِرٍ، فَإِنَّ هَذَا مِمَّا تَكَلَّمَ بِهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ، وَعَرَفُوا مَعْنَاهُ فِي لُغَتِهِمْ كَمَا عَرَفُوا مُسَمَّى الرَّأْسِ وَالْيَدِ وَالرَّجْلِ، وَأَيْضًا فَالنَّاطِقُونَ بِاللُّغَةِ يُخْتِجُ بِاسْتِعْمَالِهِمْ لِلْأَلْفَاظِ فِي مَعَانِيهَا، لَا بِمَا يَذْكُرُونَهُ مِنَ الْحُدُودِ، فَإِنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ النَّاطِقِينَ لَا يَقُولُ أَحَدٌ مِنْهُمْ: إِنَّ الرَّأْسَ كَذَا، وَالْيَدَ كَذَا، وَالْكَلَامَ كَذَا، وَاللَّوْنَ كَذَا، بَلْ يَنْطِقُونَ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ دَالَّةً عَلَى مَعَانِيهَا، فَعَرَفَ لُغَتَهُمْ مِنْ اسْتِعْمَالِهِمْ، فَعَلِمَ أَنَّ الْأَخْطَلَ لَمْ يَرِدْ بِهَذَا أَنْ يَذْكُرَ مُسَمَّى الْكَلَامِ، وَلَا أَحَدٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ يَقْصِدُ ذَلِكَ الْبَتَّةَ؛ وَإِنَّمَا أَرَادَ: إِنْ كَانَ قَالَ ذَلِكَ مَا فَسَّرَهُ بِهِ الْمُفَسِّرُونَ لِلشُّعْرِ، أَيْ: أَصْلُ الْكَلَامِ مِنَ الْفُؤَادِ وَهُوَ الْمَعْنَى؛ فَإِذَا قَالَ الْإِنْسَانُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ فَلَا تَثِقْ بِهِ؛ وَهَذَا كَأَلْقَوَالِ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ ذَكَرَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِاللِّسَانِ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ:

لَا يُعْجِبَنَّكَ مِنْ أَثِيرِ لَفْظِهِ حَتَّى يَكُونَ مَعَ الْكَلَامِ أَصِيلًا

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا

إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا ... جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الْفُؤَادِ دَلِيلًا

بِهَذَا أَنْ يُعْجِبَ بِقَوْلِهِ الظَّاهِرِ حَتَّى يُعْلَمَ مَا فِي قَلْبِهِ مِنَ الْأَصْلِ؛ وَلِهَذَا قَالَ:

حَتَّى يَكُونَ مَعَ الْكَلَامِ أَصِيلًا

وَقَوْلُهُ: (مَعَ الْكَلَامِ) دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّفْظَ الظَّاهِرَ قَدْ سَمَّاهُ كَلَامًا، وَإِنْ لَمْ يُعْلَمَ قِيَامُ مَعْنَاهُ بِقَلْبِ صَاحِبِهِ، وَهَذَا حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ؛ فَقَدْ اشْتَمَلَ شِعْرُهُ عَلَى هَذَا وَهَذَا؛ بَلْ قَوْلُهُ: (مَعَ الْكَلَامِ) مُطْلَقٌ. وَقَوْلُهُ: إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ. أَرَادَ بِهِ أَصْلَهُ وَمَعْنَاهُ الْمُقْصُودُ بِهِ، وَاللِّسَانُ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَمَنْ احتَاجَ إِلَى أَنْ يَعْرِفَ مُسَمَّى (الْكَلَامِ) فِي لُغَةِ الْعَرَبِ وَالْفُرسِ وَالرُّومِ وَالتُّرْكِ وَسَائِرِ أَجْنَاسِ بَنِي آدَمَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ فَإِنَّهُ مِنْ أَبْعَدِ النَّاسِ عَنْ مَعْرِفَةِ طُرُقِ الْعِلْمِ.

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

ثُمَّ هُوَ مِنَ الْمُؤَلِّدِينَ، وَلَيْسَ مِنَ الشُّعْرَاءِ الْقُدَمَاءِ، وَهُوَ نَصْرَانِيٌّ كَافِرٌ مُثَلَّثٌ، وَاسْمُهُ الْأَخْطَلُ، وَالْخَطْلُ فَسَادٌ فِي الْكَلَامِ، وَهُوَ نَصْرَانِيٌّ، وَالنَّصَارَى قَدْ أَخْطَأُوا فِي مُسَمَّي الْكَلَامِ فَجَعَلُوا الْمَسِيحَ الْقَائِمَ بِنَفْسِهِ هُوَ نَفْسَ كَلِمَةِ اللَّهِ. ا.هـ. (١)

الخامسة: المراد بالضرورة عند أكثر النحويين: مَا وَقَعَ فِي الشَّعْرِ، سَوَاءً كَانَ لِلشَّاعِرِ عَنْهُ مَدْوَحَةٌ أَمْ لَا، وَلَيْسَ المرادُ بِهَا أَنْ يُضْطَرَّ الشَّاعِرُ إِلَى ذَلِكَ فِي شِعْرِهِ، بَلْ جَوَّزُوا لَهُ فِي الشَّعْرِ مَا لَمْ يَجْزُ فِي الْكَلَامِ؛ فَإِنْ حَرَصَ الشَّاعِرُ عَلَى سَلَامَةِ الْوَزْنِ وَالْقَافِيَةِ قَدْ يَحْمِلُهُ عَلَى الْخُرُوجِ عَنِ الْقَوَاعِدِ أَوْ النِّقَاصِ أَوْ الزِّيَادَةِ فِي الْأَلْفَاظِ أَوْ التَّفْدِيمِ أَوْ التَّأْخِيرِ أَوْ الْفَصْلِ بَيْنَ الْمُتَلَازِمِينَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَجُوزُ فِي النَّثْرِ مِثْلُهُ.

قَالَ سَيَوِيهِ **رَحْمَةُ اللَّهِ**: وَلَيْسَ شَيْءٌ يُضْطَرُّونَ إِلَيْهِ إِلَّا وَهُمْ يُجَاوِلُونَ بِهِ وَجْهًا. ا.هـ. (٢)
أَي: وَجْهًا فِي الْعَرَبِيَّةِ.

وَأَلْحَقُوا الْكَلَامَ الْمُسْجُوعَ بِالشَّعْرِ؛ لِكَوْنِ السَّجْعِ يَجْرِي فِي ذَلِكَ مَجْرَى الشَّعْرِ، كَقَوْلِهِمْ: (جَاءَ فُلَانٌ بِالصُّحِّ وَالرَّيْحِ)، أَي: جَاءَ بِمَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، وَجَرَتْ عَلَيْهِ الرِّيحُ، فَأَبْدَلُوا أُولَى الْحَائِنِينَ يَاءً؛ إِتِّبَاعًا لِلرَّيْحِ، وَالْأَصْلُ: الصُّحُّ. وَلَا بَنَ مَالِكٍ **رَحْمَةُ اللَّهِ** فِي الضَّرُورَةِ مَذْهَبٌ يُخَالِفُ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَهُوَ أَنَّ الضَّرُورَةَ: مَا لَا مَدْوَحَةَ لِلشَّاعِرِ عَنْهُ، بِحَيْثُ لَا يُمَكِّنُهُ الْإِثْنَانُ بِعِبَارَةٍ أُخْرَى. فَقَدْ ذَكَرَ **رَحْمَةُ اللَّهِ** قَوْلَ الْفِرَزْدَقِ:

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ التَّزْصِي حُكُومَتُهُ وَلَا الْأَصِيلِ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلِ
وَقَوْلُ ذِي الْخَرِقِ الطَّهَوِيِّ:

(١) "مجموع الفتاوى" (ج ٦/ص: ٢٩٧، وج ٧: ص: ١٣٨-١٤٠).

(٢) "الكتاب" (ج ١/ص: ٣٢).

يَقُولُ الْخَنَّا وَأَبْغَضُ الْعُجْمِ نَاطِقًا إِلَى رَبَّنَا صَوْتُ الْحِمَارِ الْيَجْدَعُ
ثُمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَلَيْسَ هَذَا بِفِعْلٍ مُضْطَرٍّ، بَلْ فِعْلٌ مُخْتَارٌ لَتَمَكُّنِهَا مِنْ أَنْ يَقُولَا:

مَا أَنْتَ بِالْحَكَمِ الْمَرْضِيِّ حُكُومَتُهُ

إِلَى رَبَّنَا صَوْتُ الْحِمَارِ الْيَجْدَعُ

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَمَا يُشْعِرُ بَأْتَهُمْ فَعَلُوهُ اخْتِيَارًا أَنَّهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ إِلَّا بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، لِكَوْنِهِ شَيْئًا
بِاسْمِ الْفَاعِلِ.
وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

مِنْ الْقَوْمِ الرَّسُولُ اللَّهُ مِنْهُمْ هُمْ دَانَتْ رِقَابُ بَنِي مَعَدٍّ
فَنَادَرُ، مَعْدُودٌ مِّنَ الضَّرُورَاتِ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِيهِ بِمَعْنَى (الَّذِينَ)، وَلَا يَتَأْتَى لَهُ
الْوَزْنُ إِلَّا بِمَا فَعَلَ. ١. هـ.

وَقَدْ بَالَعَ كَثِيرٌ مِّنَ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي رَدِّهِمْ عَلَى ابْنِ مَالِكٍ مَّذْهَبَهُ هَذَا،
وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِهِ عَلَى أَلْفِيَّةٍ، مِنْ وَجْهِ:
أَحَدُهَا: إِجْمَاعُ النُّحَاةِ عَلَى عَدَمِ اعْتِبَارِ هَذَا الْمُنْرَعِ، وَعَلَى إِهْمَالِهِ فِي النَّظَرِ الْقِيَاسِيِّ جُمْلَةً،
وَلَوْ كَانَ مُعْتَبَرًا لَنَبَّهُوا عَلَيْهِ.

الثَّانِي: أَنَّ الضَّرُورَةَ عِنْدَ النُّحَاةِ لَيْسَ مَعْنَاهَا أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ فِي الْمَوْضِعِ غَيْرُ مَا ذُكِرَ، إِذْ
مَا مِنْ ضَرُورَةٍ إِلَّا وَيُمَكِّنُ أَنْ يُعَوِّضَ مِنْ لَفْظِهَا غَيْرُهُ، هَذِهِ الرَّاءُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِنْ
الشَّيَاعِ فِي الاسْتِعْمَالِ بِمَكَانٍ لَا يُجْهَلُ، وَلَا تَكَادُ تَنْطِقُ بِجُمْلَتَيْنِ تَعْرِيانِ عَنْهَا، وَقَدْ
هَجَرَهَا وَاصِلُ بْنُ عَطَاءٍ؛ لَمَّا كَانَ لَثَغَتِهِ فِيهَا، حَتَّى كَانَ يُنَاطِرُ الْخُصُومَ، وَيَخْطُبُ عَلَى

الْمُنْبَرِ، فَلَا يُسْمَعُ فِي نُطْقِهِ رَاءٌ، فَكَانَ إِحْدَى الْأَعَاجِيبِ، حَتَّى صَارَ مَثَلًا، وَلَا مَرِيَّةَ فِي أَنَّ اجْتِنَابَ الضَّرُورَةِ الشَّعْرِيَّةَ أَسْهَلُ مِنْ هَذَا بِكَثِيرٍ، وَإِذَا وَصَلَ الْأَمْرُ إِلَى هَذَا الْحَدِّ أَدَّى أَنْ لَا ضَرُورَةَ فِي شَعْرِ عَرَبِيٍّ، وَذَلِكَ خِلَافُ الْإِجْمَاعِ، وَإِنَّمَا مَعْنَى الضَّرُورَةِ: أَنَّ الشَّاعِرَ قَدْ لَا يَخْطُرُ بِبَالِهِ إِلَّا لَفْظُهُ مَا تَضَمَّنَتْهُ ضَرُورَةُ النُّطْقِ بِهِ فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ إِلَى زِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، بِحَيْثُ قَدْ يَنْتَبِهُ غَيْرُهُ إِلَى أَنْ يَخْتَالَ فِي شَيْءٍ يُزِيلُ تِلْكَ الضَّرُورَةَ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ لِلْمَعْنَى عِبَارَتَانِ أَوْ أَكْثَرُ، وَاحِدَةٌ يَلْزَمُ فِيهَا ضَرُورَةٌ، إِلَّا أَنَّهُمَا مُطَابَقَةٌ لِمُقْتَضَى الْحَالِ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُمْ فِي هَذِهِ الْحَالِ يَرْجِعُونَ إِلَى الضَّرُورَةِ؛ لِأَنَّ اعْتِنَاءَهُمْ بِالْمُعَانِي أَشَدُّ مِنْ اعْتِنَائِهِمْ بِالْأَلْفَافِ، وَإِذَا ظَهَرَ لَنَا فِي مَوْضِعٍ أَنَّ مَا لَا ضَرُورَةَ فِيهِ يَصْلُحُ هُنَالِكَ، فَمَنْ أَيْنَ يُعْلَمُ أَنَّهُ مُطَابِقٌ لِمُقْتَضَى الْحَالِ.

الرَّابِعُ: أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَأَبَّى الْكَلَامَ الْقِيَاسِيَّ لِعَارِضِ زِحَافٍ، فَتَسْتَطِيبُ الْمُرَاحَفَ دُونَ غَيْرِهِ، أَوْ بِالْعَكْسِ، فَتَرْكِبُ الضَّرُورَةَ لِذَلِكَ. ^(١)

وَقَالَ أَبُو حَيَّانَ: لَمْ يَفْهَمْ ابْنُ مَالِكٍ مَعْنَى قَوْلِ النُّحَوِيِّينَ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ. ^(٢)

وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ **رَحِمَهُ اللَّهُ**: إِذَا فُتِحَ هَذَا الْبَابُ لَمْ يَبْقَ فِي الْوُجُودِ ضَرُورَةٌ، وَإِنَّمَا الضَّرُورَةُ عِبَارَةٌ عَمَّا أَتَى فِي الشَّعْرِ عَلَى خِلَافِ مَا عَلَيْهِ النَّثْرُ.

وَقَالَ: إِنَّ كَثِيرًا مِّنْ أَشْعَارِ الْعَرَبِ يَقَعُ عَنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ، وَهُوَ مِمَّا يَدْعُو إِلَى عَدَمِ التَّمَكُّنِ مِنْ تَحْيِرِ الْوَجْهِ الَّذِي لَا ضَرُورَةَ فِيهِ، كَمَا أَنَّ الشَّعْرَ لَمَّا كَانَ مَظْنَةً لِلضَّرُورَةِ اسْتُبِيحَ فِيهِ مَا لَمْ يُضْطَرَّ إِلَيْهِ، كَمَا أُبِيحَ قَصْرُ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ؛ لِأَنَّهُ مَظْنَةُ الْمُشَقَّةِ مَعَ انْتِفَائِهَا أَحْيَانًا، وَالرُّخْصَةُ بَاقِيَةٌ. ا.هـ. ^(٣)

(١) "شرح الألفية" (ج ٢/ ص: ٥٧) للشاطبي **رَحِمَهُ اللَّهُ**.

وقد نقل كلامه هذا البغدادي في "خزانة الأدب" (ج ١/ ص: ٣٣-٣٤).

(٢) "التذيل والتكميل" (ج ١/ ص: ١٦٧).

(٣) "تخليص الشواهد" (ص: ٨٢-٨٣).

[مسمة الأجرمية]

فَأَنْتَ تَرَى أَنَّهُمْ وَجَّهُوا النَّقْدَ إِلَى ابْنِ مَالِكٍ وَحْدَهُ، كَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي اخْتَصَّ بِهِ!، مَعَ أَنَّ لَهُ سَلَفًا وَإِمَامًا فِيهِ، وَهُوَ سَيِّبُوِيهِ إِمَامُ النَّحْوِ، فَإِنَّهُ قَالَ عِنْدَ قَوْلِ أَبِي النَّجْمِ الْعِجْلِيِّ -:
قَدْ أَصْبَحَتْ أُمُّ الْخِيَارِ تَدَّعِي عَيَّ ذَنْبًا كُلَّهُ لَمْ أَصْنَعْ
وَقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ:

فَأَقْبَلْتُ زَحْفًا عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ فَثَوْبٌ لَبِسْتُ وَثَوْبٌ أَجُرُّ
وَقَوْلِ النَّمِرِ بْنِ تَوَلِّبٍ:

فَيَوْمٌ عَلَيْنَا وَيَوْمٌ لَنَا وَيَوْمٌ نُسَاءُ وَيَوْمٌ نُسَرُّ
وَقَوْلِ بَعْضِهِمْ:

ثَلَاثٌ كُلُّهُنَّ قَتَلْتُ عَمْدًا فَأَخَزَى اللَّهُ رَابِعَةً تَعُودُ
بِالرَّفْعِ فِي: (كُلُّهُ)، و(ثَوْبٌ)، و(يَوْمٌ)، و(كُلُّهُنَّ).

قَالَ: هَذَا ضَعِيفٌ، وَهُوَ بِمَنْزِلَتِهِ فِي غَيْرِ الشُّعْرِ؛ لِأَنَّ النَّصْبَ لَا يَكْسِرُ الْبَيْتَ. ا.هـ. (١)
وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ نَبَهَ سَيِّبُوِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى أَنَّ مَا وَرَدَ فِي الشُّعْرِ مِنَ
الْمُسْتَنْدَرَاتِ لَا يُعَدُّ اضْطِرَارًا، إِلَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلشَّاعِرِ فِي إِقَامَةِ الْوَرْنِ، وَإِصْلَاحِ الْقَافِيَةِ
عَنْهُ مَدُّوْحَةٌ. ا.هـ.

وَقَالَ صَاحِبُ كِتَابِ "الضَّرُورَةِ الشُّعْرِيَّةِ وَمَفْهُومُهَا لَدَى النُّحَوِيِّينَ" (ص: ٣٩٨):
وَلَا يَبْعُدُ مَفْهُومُ ابْنِ مَالِكٍ لِلضَّرُورَةِ عَنْ مَفْهُومِ سَيِّبُوِيهِ. ا.هـ. (٢)

وَقَدْ اعْتَدَرَ لِابْنِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِمَّنْ كَتَبَ فِي الضَّرُورَةِ الشُّعْرِيَّةِ مِنَ
الْمُعَاصِرِينَ، فَقَالَ صَاحِبُ "الضَّرُورَةِ الشُّعْرِيَّةِ فِي النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ" (ص: ١٣٧-١٣٨):
وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ رَأْيَ هَذَيْنِ الْإِمَامَيْنِ - يَعْنِي سَيِّبُوِيهِ وَابْنَ مَالِكٍ - لَمَّا امْتَارَا بِهِ مِنْ سَعَةٍ

(١) "الكتاب" (ج ١/ ص: ٨٥-٨٦).

(٢) وراجع أيضًا: مقدمة تحقيق "شرح الكافية الشافية" (ج ١/ ص: ١٢٣-١٢٤).

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

رَوَايَةٍ، وَنَفَازٍ رَأْيٍ، يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لَهُ وَزْنُهُ فِي دِرَاسَةِ اللُّغَةِ؛ لِأَنَّهُ نَابِعٌ مِّنْ فَهْمِ
لِخَصَائِصِهَا أَصِيلٍ، وَحِسِّ بِهَا غَيْرِ مَدْخُولٍ. ا.هـ.

وَلَاخَمْدَ بْنِ فَارِسٍ (ت ٣٩٥هـ) رَأْيِي يَخْتَلِفُ عَمَّا سَبَقَ، فَقَدْ قَالَ فِي كِتَابِهِ "الصَّاحِبِيُّ
فِي فَهْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَسَائِلِهَا وَسُنَنِ الْعَرَبِ فِي كَلَامِهَا" (ص: ٢١٣): وَالشُّعْرَاءُ أُمَرَاءُ
الْكَلَامِ، يَقْصُرُونَ الْمُدُودَ، وَلَا يَمْدُونِ الْمُقْصُورَ، وَيُقَدِّمُونَ وَيُؤَخِّرُونَ، وَيُؤَمِّنُونَ
وَيُشِيرُونَ، وَيَخْتَلِسُونَ، وَيُعِيرُونَ وَيَسْتَعِيرُونَ، فَأَمَّا لَحْنٌ فِي إِعْرَابٍ أَوْ إِزَالَةُ كَلِمَةٍ عَنْ
تَنْجِصٍ صَوَابٍ فَلَيْسَ لَهُمْ ذَلِكَ، وَلَا مَعْنَى لِقَوْلٍ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ لِلشَّاعِرِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ أَنْ
يَأْتِيَ فِي شِعْرِهِ بِمَا لَا يَجُوزُ.

قَالَ: وَمَا جَعَلَ اللَّهُ الشُّعْرَاءَ مَعْصُومِينَ، يُوقُونَ الْخَطَأَ وَالْغَلَطَ، فَمَا صَحَّ مِنْ شِعْرِهِمْ
فَمَقْبُولٌ، وَمَا أَبْتَنَى الْعَرَبِيَّةُ وَأَصُولُهَا فَمَرْدُودٌ. ا.هـ.

وَأَلْحَقَ بَعْضُهُم بِالشُّعْرِ الْكَلَامَ الْمُسْجُوعَ فِي اعْتِبَارِ الضَّرُورَةِ، وَمَثَلُوا بِقَوْلِ بَعْضِ
الْعَرَبِ: (شَهْرٌ تَرَى، وَشَهْرٌ تَرَى، وَشَهْرٌ مَرَعَى).

يَعْنُونَ شُهُورَ الرَّبِيعِ: أَيُّ يُمْطَرُ أَوَّلًا، ثُمَّ يَطْلُعُ النَّبَاتُ، فَتَرَاهُ، ثُمَّ يَطُولُ فَتَرَعَاهُ النَّعَمُ،
وَأَرَادُوا شَهْرٌ تَرَى فِيهِ، وَشَهْرٌ تَرَى فِيهِ، فَحَذَفُوا التَّنْوِينَ مِنْ تَرَى وَمَرَعَى فِي الْمَثَلِ لِتَابِعَةِ
تَرَى الَّذِي هُوَ الْفِعْلُ. (١)



(١) راجع: "الكتاب" (ج ١/ ص: ٨٦) لسيبويه، و"مجمع الأمثال" (ج ١/ ص: ٣٧٠).

التعريف بالمؤلف

هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِالْحَطَّابِ الرَّعِينِيِّ،
فَقِيهٌ مَالِكِيٌّ، أَصُولِيٌّ، نَحْوِيٌّ.

وَمِنَ الْمُنَاسِبِ قَبْلَ ذِكْرِ تَرْجَمَةِ الْمُؤَلِّفِ ذِكْرُ تَرْجَمَةِ أَبِيهِ، فَقَدْ كَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ
وَالْفَضْلِ، أَصْلُهُ مِنَ الْأَنْدَلُسِ، وَوُلِدَ فِي صَفَرٍ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَثَمَانِيَةَ بِطَرَابُلُسِ
الْعَرَبِ، وَنَشَأَ بِهَا، فَحَفِظَ الْقُرْآنَ، وَالْجُزْرِيَّةَ، وَتَفَقَّهَ فِيهَا يَسِيرًا عَلَى مُحَمَّدٍ الْقَاسِيِّ، وَعَلَى
أَخِيهِ، ثُمَّ تَحَوَّلَ مَعَ أَبَوَيْهِ وَأَخِيهِ وَجَمَاعَتِهِمْ إِلَى مَكَّةَ سَنَةِ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَثَمَانِيَةَ، فَحَجُّوا
وَرَجَعُوا، وَقَدْ تُوِّفِيَ بَعْضُهُمْ، فَأَقَامُوا بِهَا سِنِينَ، وَمَاتَ كُلُّ مَنْ أَبَوَيْهِ فِي أَسْبُوعٍ وَاحِدٍ فِي
ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ بِالطَّاعُونِ، وَاسْتَمَرَّ هُوَ وَأَخُوهُ بِهَا إِلَى أَنْ عَادَا إِلَى مَكَّةَ فِي
مَوْسِمِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَمَانِينَ، فَحَجَّ، ثُمَّ جَاوَرَا بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ فِي السَّنَةِ الَّتِي تَلِيهَا، وَعَادَ
الْأَخُ بَعْدَ حَجِّهِ مِنْهَا إِلَى بِلَادِهِ، وَهُوَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَرَأَ عَلَى الشَّمْسِ الْعَوْفِيِّ فِي الْعَرَبِيَّةِ،
وَعَلَى السَّرَاجِ مَعْمَرٍ فِي الْفِقْهِ وَغَيْرِهِ، وَعَادَ لِمَكَّةَ فَلَارَمَ الشَّيْخَ مُوسَى الْحَاجِبِيَّ، وَقَرَأَ فِيهَا
الْقُرْآنَ عَلَى مُوسَى الْمُرَاكِشِيِّ، وَسَمِعَ مِنَ الْحَافِظِ السَّخَاوِيِّ، قَالَ ابْنُ الْعِمَادِ **رَحِمَهُ اللَّهُ**:
كُلُّ ذَلِكَ مَعَ الْفَاقَةِ وَالْعِفَّةِ، وَنِعَمَ الرَّجُلُ كَانَ. ١هـ.

وظَهَرَ فَضْلُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَرَزَقَ ثَلَاثَةً مِّنَ الْوَلَدِ، مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ، صَاحِبُ التَّرْجَمَةِ،
وَزَوَّجَهُمْ فِي حَيَاتِهِ، وَرَأَى أَوْلَادَهُمْ، مَعَ نَجَابَتِهِمْ، وَصَارَ أَكْثَرُهُمْ مِّنَ الْمُفْتِينَ وَالْمُدَرِّسِينَ
بِحَرَمِ اللَّهِ الْأَمِينِ، وَانْقَطَعَ بِمَنْزِلِهِ عِدَّةُ سِنِينَ، وَهُوَ يُدَرِّسُ فِيهِ، وَكَانَ مُجْتَهِدًا فِي عِمَارَةِ
الْأَوْقَافِ الَّتِي تَحْتَ نَظَرِهِ، وَكَذَلِكَ وَلَدُهُ الْأَكْبَرُ، وَتَحَمَّلَ لِذَلِكَ كَثِيرًا مِّنَ الدُّيُونِ،
وَقَاسَى شِدَّةً فِي مَرَضِهِ، حَتَّى تُوِّفِيَ لَيْلَةَ السَّبْتِ ثَانِي عَشَرَ صَفَرٍ مِنْ سَنَةِ خَمْسِينَ
وَتِسْعِيَّةً، عَنِ تِسْعِينَ سَنَةً. (١)

(١) "شذرات الذهب" (ج ١٠ / ص: ٤٠٨-٤٠٩).

وَأَمَّا صَاحِبُ التَّرْجَمَةِ فَقَدْ وُلِدَ بِمَكَّةَ عَامَ ٩٠٢ هـ، وَتُوفِيَ بِطَرَابُلُسِ الْغَرْبِ سَنَةَ ٩٥٤ هـ.

وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ عِدَّةٌ، أَشْهَرُهَا كِتَابُهُ هَذَا "مُتَمِّمَةُ الْأَجْرُومِيَّةِ"، وَ"مَوَاهِبُ الْجَلِيلِ فِي شَرْحِ مُخْتَصَرِ خَلِيلٍ" (١).



(١) "الأعلام" (ج ٧/ ص: ٥٨) للزركلي رَحِمَهُ اللَّهُ.

التعريف بالمخطوطات المعتمدة في ضبط المتن

تيسَّر لي ثلاث مخطوطات، كُلُّهَا مِنْ مَوْقعِ مَخْطُوطَاتِ الْأَزْهَرِ:
 ◀ **المخطوطة الأولى**، وَرَمَزْتُ لَهَا بِ (أ)، وَتَتَكَوَّنُ مِنْ (٣٧) صَفْحَةٍ، مَكْتُوبٌ فِي أَوَّلِ
 صَفْحَةٍ مِنْهَا:

مُتَمِّمَةُ الْحُطَّابِ

كِتَابُ الْمُقَدِّمَةِ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ لِمَسَائِلِ الْأَجْرُومِيَّةِ
 لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الْعَلَامَةِ النَّحْوِيِّ الْفَهَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَيِّدِي مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ الْحُطَّابِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ
 وَالْمُسْلِمَاتِ آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ

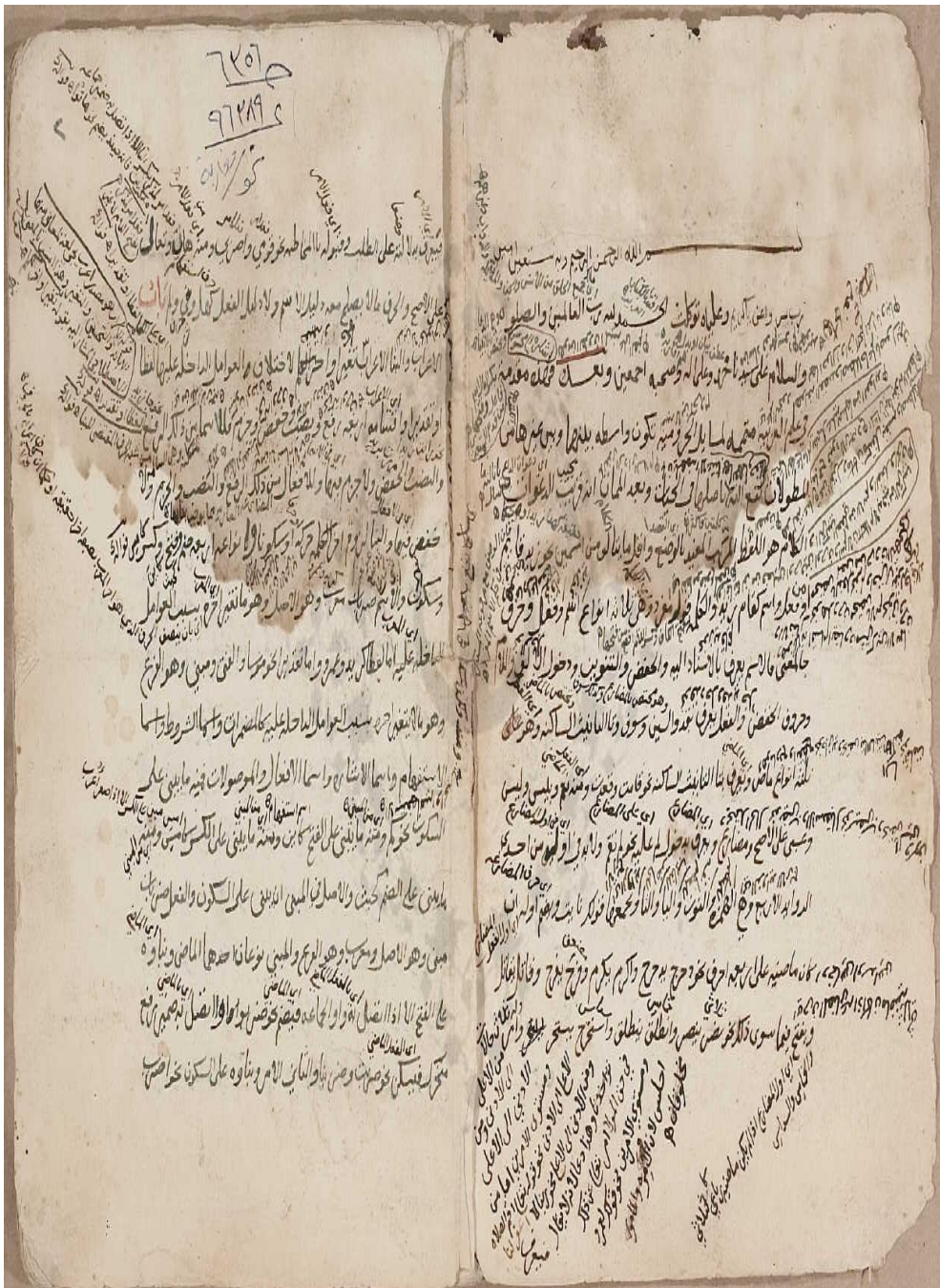
وَمُؤَرِّخُ بِهَامِشِهَا: ٢٦ ربيع الثاني سنة ١١٣٧ هـ
 وَهَذِهِ الْمَخْطُوطَةُ أَحْسَنُ الْمَخْطُوطَاتِ الثَّلَاثِ، وَأَقْدَمُهَا فِيمَا يَظْهَرُ؛ فَلِهَذَا جَعَلْتُهَا
 أَصْلًا.

◀ **المخطوطة الثانية**، وَهِيَ أَوْضَحُ الْمَخْطُوطَاتِ الثَّلَاثِ، وَرَمَزْتُ لَهَا بِ (ب)، وَتَتَكَوَّنُ
 مِنْ (٢٩) صَفْحَةٍ، مَكْتُوبٌ فِي أَوَّلِ صَفْحَةٍ مِنْهَا:

مُتَمِّمَةُ الْحُطَّابِ

الْمُقَدِّمَةُ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ لِمَسَائِلِ الْأَجْرُومِيَّةِ
 تَأْلِيفُ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُطَّابِ الْمَالِكِيِّ عَفَا اللَّهُ
 عَنْهُ وَعَنِ الْمُسْلِمِينَ آمِينَ

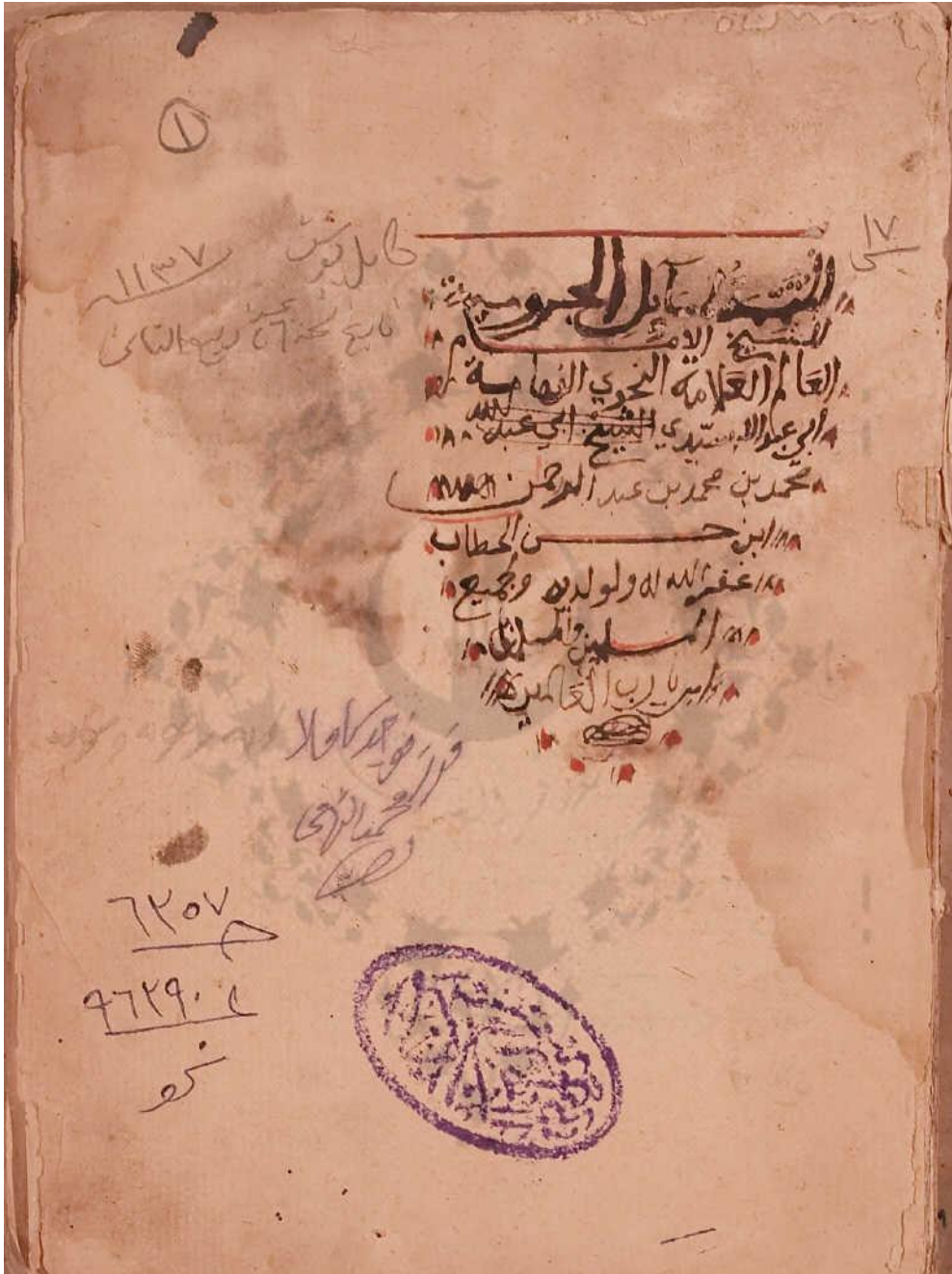
وَعَلَى هَامِشِ الصَّفْحَةِ الْأُولَى حَوَاشٍ كَثِيرَةٌ، جُلُّهَا أَبْيَاتُ شِعْرِيَّةٌ.
 ◀ **المخطوطة الثالثة**، وَرَمَزْتُ لَهَا بِ (ج): أَكْثَرُهَا حَوَاشٍ عَلَى الْمُتْنِ، وَلِهَذَا وَقَعْتُ فِي
 (٦٨) صَفْحَةٍ!، وَفِيهَا زِيَادَاتٌ، وَنَقَصٌ مِنْهَا صَفْحَتَانِ (ص: ٣١، و ٣٢).



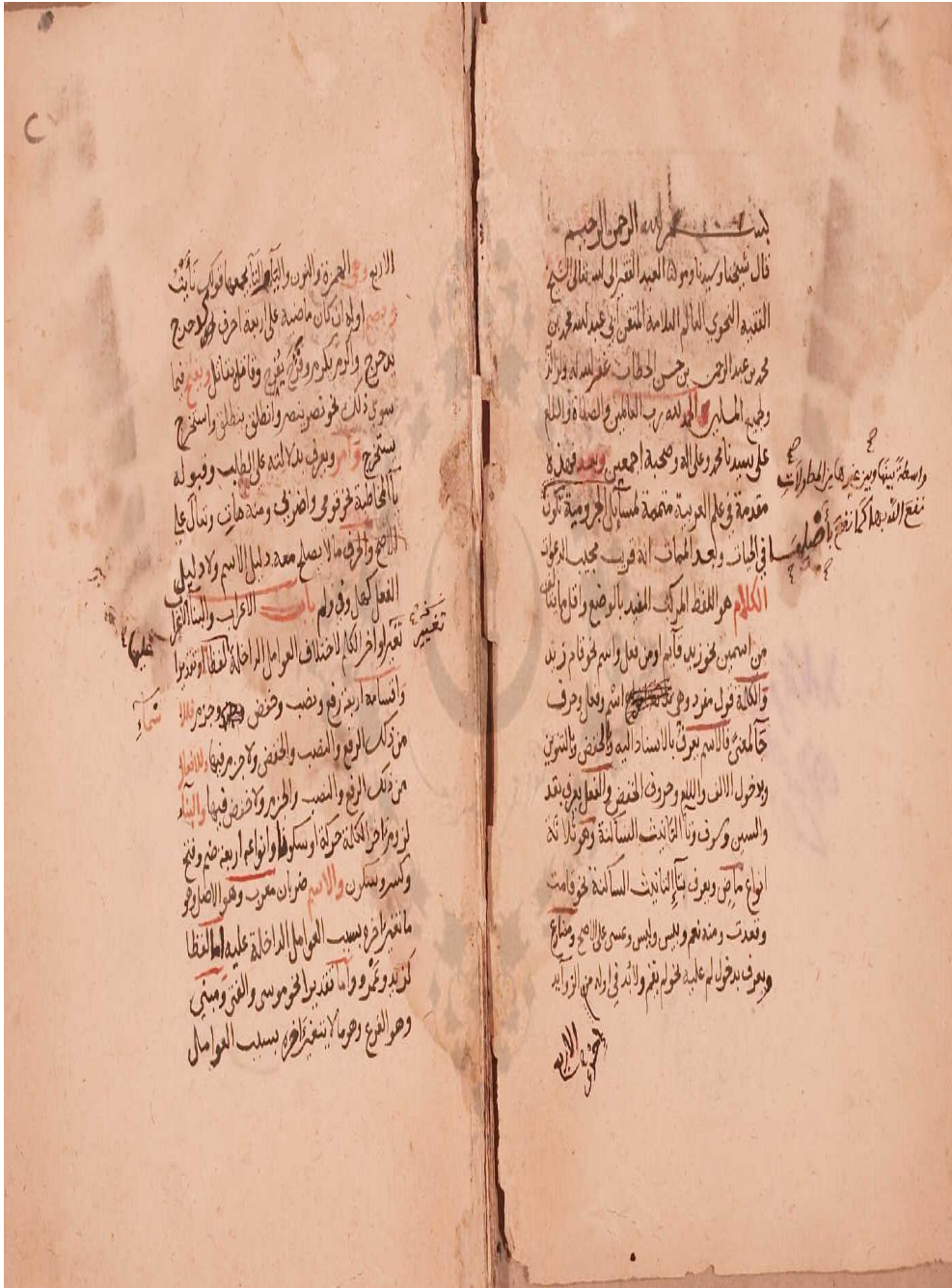
صورة الصفحة الثانية من المخطوطة (أ)



صورة الصفحة الأخيرة من المخطوطة (أ)



صورة الصفحة الأولى من المخطوطة (ب)



صورة الصفحة الثانية من المخطوطة (ب)

واثناعشرة وثلاث عشرة الى تسع عشرة وان اوردت جرت
على خلاف القياس نحو عشرة رجال وعشر نسوة **باب**
الوقوف يوقف على المنون المرفوع والمجور وكذا الحركة
والتنوين نحو جاء زيد ومررت زيد وعلى المنون المنصوب
باب اول التنوين الفا نحو رايت زيدا وكذلك ثمل نون إذا
الفا في الوقف وكذلك نون التوكيد الخفيفة نحو لنسفعاً ليكنين
كذلك ويوقف على المنقوص المنون في الرفع والجر نحو فيا ياب
نحو جاء قاضي ومررت بقاضي ويجوز ان يثابها وفي النصب
باب اول التنوين الفا نحو رايت قاضياً وان كان غير متوّن
فالافصح في الرفع والجر الوقف عليه باثبات الياء نحو جاء
القاضي ومررت بالقاضي ويجوز حذفها وان كان منصوباً
في الاثبات لا غير وإذا وقف على ما فيه تاء التانيث فان كانت
ساكنة لم تغير نحو قامت وان كانت متحركة فارتكبت في جمع نحو
المسلمات فالأفصح الوقف بالتاء وبعضهم يقف بالهاء وان
كانت في مفرد فالأفصح الوقف بالهاء نحو رحمة وشجرة وبعضهم
يقف بالتاء وقد رآه بعض الشبهة في قوله تعالى ان رحمتي الله
قريب من المحسنين

تمت المسمة لمسألة الأجرومية
بحمد الله تعالى وحسن عونه وتوفيقه
وصل اللهم على سيدنا محمد وآله وصحبه
والسلاوة العشرة مائة
سنة مائة وثلاث مائة
والف



صورة الصفحة الثانية من المخطوطة (ب)

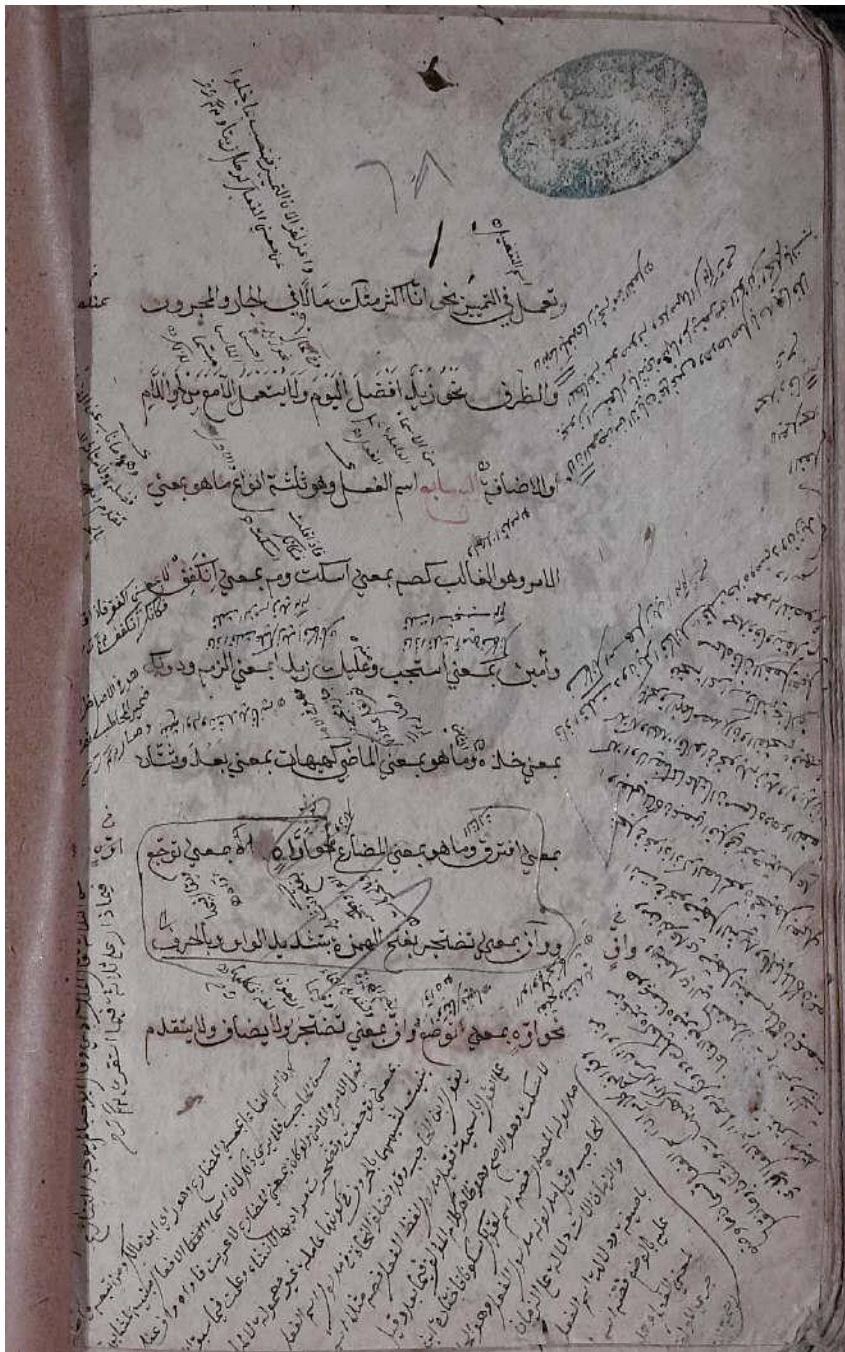
واثنى عشرة وثلاث عشرة إلى تسع عشرة وإن أردت جرت
على خلاف القياس نحو عشرة رجال وعشر نسوة **باب**
الوقف يوقف على المنون المرفوع والمجور بحذف الحركة
والتنوين نحو جاء زيد ومررت بزيد وعلى المنون المنصوب
بأبد ال التعيين الفا نحو رايت زيدا وكذلك تبدل نون إذا
الفا في الوقف وكذلك نون التوكيد الخفيفة نحو لنسفعاً وليقين
كذلك ويوقف على المنقوص المنون في الرفع والجر بحذف ياءه
نحو جاء قاضي ومررت بقاضي ويجوز اثباتها في النصب
بأبد ال التعيين الفا نحو رايت قاضياً وإن كان غير متصوّر
فالأصح في الرفع والجر الوقف عليه بإثبات الياء نحو جاء
القاضي ومررت بالقاضي ويجوز حذفها وإن كان منصوباً
فيما لا إثبات لا غير وإذا وقف على ما فيه تاء التانيث فإن كانت
ساكنة لم تغر نحو قامت وإن كانت متحركة فارتدت في جمع نحو
المسلمات فالأصح الوقف بالتاء وبعضهم يقف بالهاء وإن
كانت في مفرد فالأصح الوقف بالهاء نحو رحمة وشجرة وبعضهم
يقف بالتاء وقد رآه بعض الشبهة في قوله تعالى إن رحمت الله
كبيرة من المحسنين

تمت المصنف المسألة الأهرامية
بحمد الله تعالى وحسن عونه وتوفيقه
وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه
في السادس والعشرين من ربيع الثاني
سنة سبع وثلاثين مائة
والف





صورة الصفحة الثانية من المخطوطة (ج)



صورة الصفحة الأخيرة من المخطوطة (ج)

مقدمة المؤلف

(١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) الباء في (بسم) للاستعانة التي تصاحب كل الفعل من أوله إلى آخره، و(اسم) مجرور، ولفظ الجلالة مضاف إليه.

والجار والمجرور متعلق بفعل أو اسم محذوف مقدر، متأخر، مناسب للمقام، وتقديره هنا: أبدأ تأليفي، أو: ابتدائي تأليفي، وكلاهما وَرَدَ بِهِ الْقُرْآنُ، قال **عَلَيْهِ**: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]، وقال **عَلَيْهِ**: ﴿بِسْمِ اللَّهِ يَجْرُنْهَا وَتُرْسِنَهَا﴾ [هود: ٤١].
وقُدِّرَ الفعل أو الاسم متأخرًا؛ لأمرين:
الأول: التيمُّن بالبداة باسم الله تعالى.

الثاني: لإفادة الحصر؛ أي: أبدأ باسم الله، لا باسم غيره.
والـ(اسم) مشتق من السُّمُو، وهو العلو، كما هو مذهب البصريين، ورجحه غير واحد من المحققين. وذهب الكوفيون إلى أن اشتقاقه من السَّمة، وهي العلامة.
وفيه خمس لغات: (اسْمٌ)، بكسر الهمزة، و(اسْمٌ)، بضمها، و(سِمٌ) بكسر السين، و(سُمٌ) بضمها، و(سُمِي)، على وزن عُلِيَ.

والمراد بالـ(اسم) هنا كل اسم من أسماء الله الحسنى؛ لأنه مفرد مضاف، فأفاد العموم.
والـ(الله): لفظ الجلالة، علمٌ على الذات العلية، لا يسمى به غيره، وهو مشتق - على الصحيح المشهور - من الألوهية، وأصله (إله)، فحذفت الهمزة، وعُوض عنها بـ: (أل)، فصارت: (الله).
وقيل: أصله (الإله)، وأنَّ (أل) موجودة في بنائه من الأصل، وحُذفت الهمزة للتخفيف، كما حذفت من الناس، وأصلها: الأناس، وكما حُذفت الهمزة من: (خير)، و(شر)، وأصلها: أخير، وأشر.
وعلى هذا فإن معنى (الله) هو معنى (الإله)، والإله معناه: المألوه، أي: المعبود، مأخوذ من الألوهية، وهي العبادة بحب وتعظيم، يقال: أَلَه - بفتح اللام -، يَأْلَهُ، إِلهَةٌ وَتَأْلَاهَا.
و(الرحمن) من الأسماء الخاصة بالله **عَلَيْهِ**، والتي لا يجوز أن يُسَمَّى بها غيره، وهو دال على صفة الرحمة الذاتية، بينما (الرحيم) دال على صفة الرحمة الفعلية.

وبالسمة على الصحيح: آية مستقلة، أنزلت للفصل بين السور، وأجمعوا على أنها بعض آية من سورة النمل، وعلى تركها بين الأنفال والتوبة.

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّة]

[...]^(١)

الْحَمْدُ لِلَّهِ، ^(٢) رَبِّ ^(٣) الْعَالَمِينَ ^(٤)، وَالصَّلَاةُ ^(٥) وَالسَّلَامُ ^(٦).....

راجع: "الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين" (ج ١/ص: ٨-١٦)، و"بدائع الفوائد" (ج ١/ص: ٢٢-٢٥)، و"تفسير ابن كثير" (ج ١/ص: ١٢٣-١٢٧)، و"شرح الواسطية للهراش" (ص: ٤٥-٤٩)، و"الشرح الممتع" (ج ١/ص: ٧-٨)، و"شرح البيقونية للعثيمين" (ص: ١٧-٢١).

(١) وقع في هذا الموضع من (أ): [وبه نستعين، آمين، رب يسر وأعن يا كريم، وعليه توكلت]. ووقع فيه من (ب): [قال شيخنا وسيدنا ومولانا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الفقيه النحوي العالم العلامة (أبو) عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن حسن الخطاب غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين:].

(٢) (الحمد) هو: وصف المحمود بأوصاف الكمال؛ محبًا وتعظيمًا. و(أل) فيها للجنس المفيدة للاستغراق، أي: جميع أنواع المحامد لله وحده. واللام في (لله)، للاختصاص والاستحقاق.

"بدائع الفوائد" (ج ٢/ص: ٩٢-٩٣)، و"الشرح الممتع" (ج ١/ص: ٨-٩).

(٣) الربُّ في اللغة هو: السيّد، والمالك، والمصلح، والصّاحب، والمُرّي: الذي يسوس من يريه ويدبره، وكل هذه المعاني لا ثقة بالله ﷻ، وهي في حقه أوصاف كمال.

ومن معانيه أيضًا: المعبود، وهذا لا يليق إلا بالله ﷻ؛ فلا يستحق العبادة إلا هو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. والربُّ من أسمائه ﷻ، ولا يقال في غيره إلا مقيدًا بالإضافة للثقة به، ك: رب الأسرة، ورب الإبل، فأما تقييده بما هو من خصائص الله ﷻ، ك: (رب العالمين)، و(رب الناس)، و(رب السماوات والأرض)، فلا يقال أيضًا في غير الله ﷻ.

(٤) العالمون كل ما سوى الله ﷻ، وهو ملحق بجمع المذكر السالم، واحده: عالم.

(٥) خبر أريد به الإنشاء، أي: «اللهم صلّ...».

وأصح ما قيل في صلاة الله على رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ثناؤه عليه عند الملائكة، وصلاة الملائكة والإنس والجن: الدعاء، أي: طلب ذلك الثناء، والمراد طلب الزيادة لا طلب الأصل.

راجع: "جلاء الأفهام" (ص: ١٦١)، و"فتح الباري" (ج ١١/ص: ١٥٥-١٥٦).

(٦) خبر أريد به الإنشاء، أي: «اللهم سلّم...»، وهو دعاء له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالسلامة من

التقائص والآفات.

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّة]

عَلَى سَيِّدِنَا (١) مُحَمَّدٍ (٢)

راجع: "شرح النووي على مسلم" (ج ٤/ ص: ١١٧)، و"فيض القدير" (ج ١/ ص: ١٦)، و"الشرح الممتع" (ج ١/ ص: ١١).

(١) هو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سيد الناس، كما أخبر بذلك عن نفسه، في الحديث المتفق عليه (البخاري: [٤٧١٢]، ومسلم: [١٩٤]).

ولم يثبت حديث في وصفه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نفسه بالسيادة في الصلاة عليه، ولم ينقل ذلك عن السلف، لا في الصلاة عليه ولا عند ذكره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

راجع: "أصل صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ" (ج ٣/ ص: ٩٣٨-٩٤٥)، و"الشرح الممتع" (ج ٥/ ص: ١٤٣).

(٢) هو أشهر أسماء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وهو اسم مفعول من (حَمَّد)، منقول من الصفة على سبيل التفاؤل أنه سيكثر حمده، إذ المَحَمَّد في اللغة هو الذي يُحَمَّد حمدًا بعد حمد.

وقد ورد ذكره في القرآن في أربعة مواضع [آل عمران: ١٤٤]، [الأحزاب: ٤٠]، [محمد: ٢]، [الفتح: ٢٩].

ومن أشهر أسمائه أيضًا: ﴿أَحْمَدُ﴾، وهو مذكور في القرآن أيضًا [الصف: ٦]، وهو، أَفْعُلُ، صيغة تفضيل، من الحمد، بمعنى: أحمد الحامدين، أي أكثرهم حمدًا، أو أعظمهم في صفة الحمد، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في حديث الشفاعة: «فأنطلق، فأتي تحت العرش، فأقع ساجدًا لربي ﷻ، ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيئًا لم يفتحه على أحد قبلي». رواه البخاري (مرفق: ٤٧١٢)، ومسلم (مرفق: ١٩٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال علي بن زيد بن جدعان: تذكروا ما قيل من الشعر، فقال رجل: ما سمعنا شيئًا أحسن من بيت أبي طالب:

وَشَقَّ لَهُ مِنْ اسْمِهِ لِيُجِلَّهُ فَدُّوا الْعَرْشَ مُحَمَّدُ وَهَذَا مُحَمَّدُ

أخرجه الخلال في "السنة" (مرفق: ٢٠٩)، وابن عدي في "الكامل" (ج ٦/ ص: ٣٣٦)، وابن عبد البر في "التمهيد" (ج ٩/ ص: ١٥٤)، وابن عساكر (ج ٣/ ص: ٣٢-٣٣).

وقبله هذا البيت:

لَقَدْ أَكْرَمَ اللَّهُ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا فَأَكْرَمَ خَلْقَ اللَّهِ فِي النَّاسِ أَحْمَدُ

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّة]

ويعزى هذا البيت أيضاً إلى حسان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو من ضمن أبيات، قبلها بيتان، أحدهما:
وَضَمَّ إِلَهُ اسْمَ النَّبِيِّ إِلَى اسْمِهِ إِذَا قَالَ فِي الْخُمْسِ الْمُؤَدَّنُ أَشْهَدُ

وبعده ثلاث أبيات.

قال الزرقاني في "شرح الموطأ" (ج ٤/ ص: ٦٩١): فإما أنه توارد مع أبي طالب عليه، أو ضَمَّنَتْهُ شعره.
وقال: سُمِّيَ به بإلهام من الله لجده عبد المطلب. ١. هـ.

ولم يثبت (المحمود) اسماً لله سُبْحَانَهُ، ولكنه من باب الإخبار، ومن أسائه سُبْحَانَهُ: (الحميد)، وهو فعيل بمعنى مفعول، أي: المحمود بكل لسان وعلى كل حال؛ لما له من الأسماء الحسنى، والصفات العلى.

وللنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسماء أخرى سوى هذين الاسمين، فقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن نفسه: «إِنِّي لِأَسْمَاءٍ، أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمَيَّ، وَأَنَا الْعَاقِبُ». رواه البخاري (مرقم: ٤٨٩٦)، ومسلم (مرقم: ٢٣٥٤) من حديث جبير بن مطعم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

زاد مسلم: «الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ، وَقَدْ سَاءَ اللَّهُ رَعُوفًا رَحِيمًا».

وفي رواية له أيضاً: «وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ».

وفي رواية للبخاري (مرقم: ٣٥٣٢): «لِي خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ».

وأما ﴿طه﴾، و﴿يس﴾، فليسا من أسماء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما هذه أحرف من جنس الأحرف المقطعة في أوائل بعض سور القرآن الكريم؛ للدلالة على إعجاز القرآن.

هذا وليعلم أن أسماء الله سُبْحَانَهُ وأسماء رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعلام وأوصاف، أعلام باعتبار دلالتها على الذات، وأوصاف باعتبار ما دلت عليه من المعاني، وهى بالاعتبار الأول مترادفة؛ لدلالتها على مسمى واحد، وباعتبار الثاني متباينة، لدلالة كل واحد منهما على معناه الخاص.

وأما عامة الناس فلا يلزم أن تكون أسماؤهم أعلاماً وأوصافاً، فرب رجل اسمه (محسن)، وهو مسيء، أو اسمه (صالح) وهو من المفسدين في الأرض، أو اسمه (حسين)، وليس له من الحسن إلا الاسم، أو اسمه (بدر)، وهو ظلمات بعضها فوق بعض، أو اسمه: (عبد الله)، أو (عبد الملك) وهو عبد للشيطان أو عبد لهواه، أو اسمه (عادل)، وهو من أظلم الناس! =

[مَسَمَّةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

وَعَلَى آلِهِ ^(١) وَ[صَحْبِهِ] ^(٢) أَجْمَعِينَ، وَبَعْدُ: ^(٣)

راجع: "التمهيد" (ج ٩/ص: ١٥١-١٥٥)، و"تاريخ دمشق" (ج ٣/ص: ١٧-٣٤)، و"فتح الباري" (ج ٦/ص: ٥٥٥)، و"إرشاد الساري" (ج ٦/ص: ٢٢)، و"فتاوى ابن باز" (ج ١٨/ص: ٥٣-٥٤)، و"القواعد المثلث" (ص: ٨).

(١) آل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ هم قرابته الذين تحرم عليهم الصدقة، وهم المؤمنون من بني هاشم وبني المطلب ومواليهم، وأزواجه من آلهم، قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في سياق الحديث عن أمهات المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].
(٢) في (ج): [وأصحابه].

و(صَحْبٌ)، و(صُحْبَةٌ)، و(صِحَابٌ)، و(صُحْبَانٌ)، جمع صاحب، ويُجْمَع (صَحْبٌ) على: (أصحاب)، وجمع الأصحاب: (أصحاب).

والصحابة بفتح الصاد وكسرها هم الأصحاب، قال في "مختار الصحاح" (ص ح ب): لم يجمع فاعِل على فَعَالَةٍ - يعني بفتح الفاء - إلا هذا الحرف فقط.

والصحابي في الاصطلاح: من لقي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مؤمناً به، ومات على ذلك.

راجع: "نزهة النظر" (ص: ١٤٠)، و"فتح المغيث" (ج ٤/ص: ٧٨-٨٩).

(٣) لفظ يؤتى به عند الدخول في الموضوع المقصود، وهو ظرف مبني على الضمِّ في محلِّ نصبٍ، مقطوع عن الإضافة لفظاً، ومعناه مقدر، تقديره: وبعد حمد الله والصلاة على رسوله...

بواب البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في صحيحه (باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد)، ثم ذكر في الباب عدة أحاديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في قوله: (أما بعد).

قال الحافظ في "الفتح" (ج ٢/ص: ٤٠٥-٤٠٦): ويستفاد من هذه الأحاديث أن (أما بعد) لا تختص بالخطب، بل تقال أيضاً في صدور الرسائل والمصنفات، ولا اقتصار عليها في إرادة الفصل بين الكلامين، بل ورد في القرآن في ذلك لفظ: ﴿هَذَا وَارْتَبِكْ﴾ [ص: ٥٥]، وقد كثر استعمال المصنفين لها بلفظ: (وبعد)، ومنهم من صدر بها كلامه، فيقول في أول الكتاب: (أما بعد حمد الله، فإن الأمر كذا)، ولا حرج في ذلك، وقد تتبع طُرُقَ الأحاديث التي وقع فيها (أما بعد) الحافظ عبد القادر الراوي في خطبة الأربعين المتبائية له، فأخرجه عن اثنين وثلاثين صحابياً. اهـ.

[مَسَمَّةُ الْأَجْرُومِيَّةِ]

فَهَذِهِ مُقَدِّمَةٌ^(١) فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ^(٢)، مُتَمِّمَةٌ لِمَسَائِلِ الْأَجْرُومِيَّةِ^(٣)، تَكُونُ وَاسِطَةً بَيْنَهَا^(٤) وَبَيْنَ غَيْرِهَا مِنَ الْمَطَوَّلَاتِ، نَفَعَ اللَّهُ بِهَا^(٥) كَمَا نَفَعَ بِأَصْلِهَا^(٦) فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ، إِنَّهُ قَرِيبٌ، مُجِيبُ الدَّعَوَاتِ.



(١) المقدمة بفتح الداء المشددة وكسرهما، والكسر أشهر، ومقدمة كل شيء أوله، ومقدمة العلم، ما يتوقف عليه الشروع، والمقدمة أعم من المبادئ، فالمبادئ ما تتوقف عليه المسائل بلا واسطة، والمقدمة ما تتوقف عليه المسائل بواسطة أو بلا واسطة.

”لسان العرب“ (قدم) (ج ١٢ / ص: ٤٦٩)، و”التعريفات“ (ص: ٢٢٥).

(٢) المراد به النحو، وللعربية علوم أخرى سوى علم النحو، كالصرف، والخط، والإملاء، والبلاغة، والعروض، لكن النحو أهمها وأشهرها وأوسعها؛ فلهذا سمّاه المؤلف: علم العربية.

(٣) هي أشهر مقدمة في النحو، قيل لها: آجُرُومِيَّةٌ؛ نسبةً إلى مؤلفها ابن آجُرُومٍ، بفتح الهمزة الممدودة، وضم الجيم والراء المشددة، ومعناه بلغة البربر: (الفقير الصوفي)، وهو أبو عبد الله محمد بن محمد بن داود الصنهاجي، مقرئ، ونحوي، وأديب، وفرضي، ولد بفاس سنة ٦٧٢هـ، وتوفي بها سنة ٧٢٣هـ.

”بغية الوعاة“ (ج ١ / ص: ٢٣٨-٢٣٩).

وقد تم صاحب المتمة رَحِمَهُ اللَّهُ أشياء في أبواب الأصل، وزاد أبواباً لم تكن فيه، كما هو ظاهر، مثل: الاشتغال، والتنازع في العمل، والتعجب، والوقف.

(٤) أي: الأجرومية.

(٥) هذا دعاء من المؤلف لمؤلفه هذا بالنفع، ولم يقصد الإخبار، وقد نفع الله ﷻ بمتمته هذه.

(٦) هذا إخبار من المؤلف بأن الله قد نفع بالأصل، وهو الأجرومية.

[الكلام وما يتألف منه]

الْكَلَامُ هُوَ: اللَّفْظُ^(١).....

(١) اللفظ: هو الصوت المشتمل على بعض الحروف الهجائية، تحقيقاً، أو تقديرًا، سواء دلَّ على معنى، ك (زيد)، أم لم يدل ك (ديز) مقلوب زيد.

فالتحقيق في نحو: (محمدٌ)، والتقدير في نحو الضمائر المستترة، فإن الأصوات فيها والحروف مقدرة. فقولك: (اقرأ)، فيه ضمير مستتر، تقديره: أنت، وهو في محل رفع فاعل. راجع: "أوضح المسالك" (ج ١/ ص: ٣٣)، و"شرح قطر الندى" (ص: ١١).

وأصل اللفظ في اللغة: الطَّرْحُ، والرمي، وغالب ذلك أن يكون من الفم، كما قال ابن فارس، ويستعمل مصدرًا، فيقال: لَفَظَ بِالْكَلَامِ يَلْفِظُ لَفْظًا، ويستعمل أيضًا اسمًا مفعولًا، فيقال: شيء ملفوظٌ، وَلَفِظْتُ؛ ولهذا لا يقال: (لفظي بالقرآن مخلوق)، ولا يقال: (لفظي بالقرآن غير مخلوق)، فكلا القولين بدعة؛ لأن (اللفظ) مجمل، يحتمل التَّلَفُّظَ ويحتمل الملفوظ، ولكن يقال: (تَلَفُّظِي بالقرآن مخلوق، ومَلْفُوظِي بالقرآن غير مخلوق).

ومن شروط الكلام أن يكون لفظًا، وما ليس بلفظ فإنه لا يسمى كلامًا في لغة العرب التي نزل بها القرآن؛ ولهذا فإن قول الكَلَّابِيَّةِ والأشاعرة في كلام الله ﷻ: إنه نفساني!، وفي القرآن: إنه عبارة عن كلام الله ﷻ، أي عبر به جبريل عن الله ﷻ قول باطل لغة وشرعًا، وضلال مبين!.

ولقد أحسن ابن فارس في "مقاييس اللغة" (ج ٥/ ص: ١٣١) في تعريفه الكلام لغةً بقوله: نطق مفهم. وقال قبله أبو الحسن علي بن عيسى الرَّمَّانِي المعتزلي (المتوفى: ٣٨٤هـ) في رسالته "الحدود النحوية" (ص: ٧٤): الكلام ما كان من الحروف دالًّا بتأليفه على معنى. ا.هـ، هذا مع كونه مبتدعًا ضالًّا، والمعتزلة يقولون بخلق القرآن، تعالى الله عن قولهم.

والحق أن القرآن كلام الله ﷻ حروفه ومعانيه، وأن كلام الله ﷻ صفة له قائمة بذاته، غير مخلوق، وأنه يتكلم متى شاء، وأن كلامه بصوت، وحرف، فهو مسموع؛ لأنه بصوت، يُسْمَعُ الله ﷻ من شاء من خلقه، وصوته ﷻ ليس كأصوات المخلوقين، وهو جُمْلٌ وكلمات؛ لأنه بحرف، والحروف التي تكلم الله بها هي حروف لغات المخلوقين التي يتخاطبون بها، والتي خاطب الله ﷻ بها من شاء من خلقه، وخيرها العربية لغة القرآن خير كتاب منزل من عند الله ﷻ.

راجع: "مجموع الفتاوى" (ج ١٢/ ص: ٢٠٦-٢١٠، و ص: ٥٢٣-٥٩٨)، و "مختصر الصواعق" (ص: ٤٨٧-٤٩٤)، و "شرح الواسطية" (ص: ٤١٩-٤٣٦) لابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ.

[مَسَمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

(١) الْمُركَّبُ (٢) المُقَيَّدُ بِالْوَضْعِ. (٣)

وَأَقْلُ مَا يَتَأَلَّفُ مِنْ أَسْمَيْنِ، نَحْوُ: زَيْدٌ قَائِمٌ، أَوْ مِنْ فِعْلٍ وَأَسْمٍ، [نَحْوُ] (٤): قَامَ زَيْدٌ.

وخرج بقيد اللفظ: الإشارة والكتابة، فهما وإن كانتا قد تفيدان ما يفيد اللفظ إلا أنها ليستا كلامًا.

(١) أي: تركيبًا إسناديًا، وأصل التركيب في اللغة: وضع الشيء على الشيء، على جهة الدوام أو عدمه، وتركيب الألفاظ العربية يأتي على ثلاثة أنحاء:

الأول: الإضافي، من مضاف ومضاف إليه، مثل: عبد الله، وكتاب النحو.

الثاني: المُرْجِي، مثل: معديكرب، وبعلبك، وسَيَّوِيه.

الثالث: الإسنادي، وهو ما تركب من مُسْنَدٍ، ومُسْنَدٍ إِلَيْهِ، إما من اسمين أُسْنِدَ أحدهما إلى الآخر،

كإسناد: ﴿خَلَقَ﴾ إلى: ﴿اللَّهُ﴾، في قول الله ﷻ: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦]، و[الزمر: ٦٢]،

وإما من اسم وفعل مسند إلى الاسم، كإسناد: ﴿خَلَقَ﴾ إلى: ﴿اللَّهُ﴾، في قول الله ﷻ: ﴿خَلَقَ

اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ [العنكبوت: ٤٤]، وإسناد: ﴿أَقْرَأَ﴾ [العلق: ١] إلى الضمير المستتر.

فالاسم يكون مُسْنَدًا ومُسْنَدًا إِلَيْهِ، والفعل يُسْنَدُ وَلَا يُسْنَدُ إِلَيْهِ، والحرف لَا يُسْنَدُ وَلَا يُسْنَدُ إِلَيْهِ.

وَلَا يُسْنَدُ إِلَى الفعل والحرف إلا محكومًا باسميتهما، مثل: (ضرب فعل ماضٍ)، و(من حرف جر)،

فكل من (ضرب)، و(من) في المثالين المذكورين اسم للفظ، مبتدأ مرفوع، وعلامة رفعه ضمة

مقدرة على آخره، منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة الحكاية، وخبرهما ما بعدهما.

وكذا يقال في مثل: (زعموا مطية الكذب)، و(لا حول ولا قوة إلا بالله كثر من كنوز الجنة)، فكل

من (زعموا)، و(لا حول ولا قوة إلا بالله) اسم للفظ مبتدأ، وما بعدهما خبر.

"شرح الكافية" (ج ١/ص: ١٦٠)، و"توضيح المقاصد والمسالك" (ج ١/ص: ١٩٦)، (ج ١/ص: ٣٤ -

٣٥)، و"الأشموني" (ج ١/ص: ٣٤-٣٥)، و"همع الهوامع" (ج ١/ص: ٢٩، و٥٢).

وخرج بقيد (المركب) اللفظ المفرد، ك: (زيد) بلا تقدير، و(في)، فليس كلامًا في اصطلاح النحويين.

(٢) أي: معنى تأمًا يحسن سكوت المتكلم عليه، فخرج به ما لم يفد، نحو: (عند زيد)، بغير تقدير.

(٣) أي: بالوضع العربي، فخرج به الكلام الأعجمي، نحو: (my name is najeeb)، فلا يسمى

كلامًا في اصطلاح النحويين.

وأصل الوضع في اللغة: الطرح والإسقاط، واصطلاحًا: جعل اللفظ دليلًا على المعنى.

وقيل: المراد بالوضع هنا: قصد المتكلم إفهام السامع، فخرج به كلام النائم، والسكران، ونحوهما.

(٤) في (أ): [ك].

[الكلمة وأقسامها، وعلامات كل قسم منها]

وَالْكَلِمَةُ: قَوْلٌ مُفْرَدٌ، وَهِيَ [ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ] ^(١): اسْمٌ، وَفِعْلٌ، وَحَرْفٌ جَاءَ لِمَعْنَى ^(٢).

(١) ليس في (ب)، ولا في (ج).

(٢) هاهنا ست تنبيهات:

الأول: للكلمة معنيان: لغويٌّ، واصطلاحيٌّ.

فمعناها في اللغة: الجملة المفيدة، وكذلك معنى الكلام، والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة كثيرة، فمن الكتاب قول الله ﷻ: ﴿قُلْ يَٰ أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٤]، وقوله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٧٤]، وقوله ﷻ: ﴿وَلَوْ لَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ﴾ [يونس: ١٩]، و[هود: ١١٠]، [طه: ١٢٩] و[فصلت: ٤٥]، و[الشورى: ١٤]، وقوله ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ [إبراهيم: ٢٤]، وقوله ﷻ: ﴿كَثُرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ [الكهف: ٥]، وقوله ﷻ: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٨]، وقوله ﷻ: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ الْفَقْوَى﴾ [الفتح: ٢٦].

ومن السنة قول النبي ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ». رواه البخاري (رقم: ٦٤٠٦)، و٦٦٨٢، و(٧٥٦٣)، ومسلم (رقم: ٢٦٩٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقوله ﷺ: «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّنٌ بَدَأَتْ». رواه مسلم (رقم: ٢١٣٧) من حديث سمرة بن جندب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقوله ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ». رواه مسلم (رقم: ٢٧٣١) أيضًا من حديث أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقوله ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ، كَلِمَةُ لَيْبِدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ». رواه البخاري (رقم: ٣٨٤١)، و(٦١٤٧)، ومسلم (رقم: ٢٢٥٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا يوجد قط في الكتاب والسنة وكلام العرب لفظ الكلمة إلا والمراد به الجملة التامة، فكثير من النحاة أو أكثرهم لا يعرفون ذلك، بل يظنون أن اصطلاحهم في مسمى الكلمة ينقسم إلى اسم وفعل وحرف هو لغة العرب، والفاضل منهم يقول: (وَكَلِمَةٌ بِهَا كَلَامٌ قَدْ =

يُؤمُّ)، ويقولون: العرب قد تستعمل الكلمة في الجملة التامة وتستعملها في المفرد، وهذا غلط، لا يوجد قطُّ في كلام العرب لفظ الكلمة إلا للجملة التامة. ومعناها في اصطلاح النحاة: ما ذكره المؤلف.

قال شيخ الإسلام **رَحْمَةُ اللَّهِ**: وحيث أطلق الفقهاء اسم (الكلام) على حرفين فصاعداً في (باب الصلاة) فإنما غرضهم ما يبطل الصلاة، سواء كان مفيداً أو غير مفيد وموضوعاً أو مهملاً، حتى لو صَوَّتْ تصويئاً طويلاً وَلَحَنَ لحون الغناء أبطل الصلاة، وإن لم يكن ذلك في اللغة كلاماً، وهم فيما إذا حلف لا يتكلم أو ليتكلمن لا يُعَلِّقُونَ البرَّ والحِثَّ إلا بما هو في عرف الحالف كلام، وإن كان أخص من الكلام الذي يبطل الصلاة، ولهذا لو حلف لا يتكلم وأطلق يمينه حث بكلام المخلوقين، وهل يحث بتكلمه بالقرآن؟ من العلماء من قال: لا يحث بحال. ومنهم من قال: لا يحث بتلاوته في الصلاة. ومنهم من توقف؛ لأن اليمين مرجعها إلى عرف الحالف، فعموم اسم الكلام وخصوصه عندهم بحسب الأحكام المتعلقة به.

والسلف إذا ذموا أهل الكلام، وقالوا: (علماء الكلام زنادقة، وما ارتدى أحد بالكلام فأفلح)، فلم يريدوا به مطلق الكلام، وإنما هو حقيقة عرفية فيمن يتكلم في الدين بغير طريقة المرسلين. والخائضون في أصول الفقه وإن قالوا: إن الكلام ما تألف من حرفين فصاعداً أو ما انتظم من الحروف، وهي الأصوات المقطعة المتواضع عليها. وتنازعوا في الحرف الواحد المؤلف مع غيره هل يسمى كلاماً؟ على قولين، فهذا اصطلاح خاص لهم. اهـ.

راجع: "مجموع الفتاوى" (ج ١٢/ص: ١٠٤-١٠٥، و ص: ٤٦٠-٤٦١)، و"شرح شذور الذهب" (ص: ١٥-١٧)، و"شرح قطر الندى" (ص: ١١).

الثاني: لا يُشترط في الكلام صدوره من ناطق واحد، فلو تواطأ شخصان على أن يقول أحدهما: (زيد)، ويقول الآخر: (قائم)، كان كلاماً، والله أعلم.

راجع: "الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية" (ص: ١٩٧).
الثالث: المراد بالقول: اللفظ الدال على معنى، ك (رجل)، و (فرس)، بخلاف الخط مثلاً، فَإِنَّهُ وَإِنْ دَلَّ على معنى لكنه ليس بلفظ، وبخلاف المهمل، نحو: (ديز)، مقلوب زيد، فإنه وإن كان لفظاً، لكنه لا يدل على معنى، فلا يُسمى شيء من ذلك ونحوه قولاً. قاله ابن هشام في "شرح شذور الذهب" (ص: ١٥)، و"شرح قطر الندى" (ص: ١١).

وقال **رَحْمَةُ اللَّهِ**: وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ كُلَّ قَوْلٍ لَفْظٌ، وَلَا يَنْعَكُسُ.

الرابع: المراد بالمفرد هاهنا ما ليس مركباً تركيباً إسنادياً ولا إضافياً.

[مُسَمَّاة الْأَجْرُومِيَّة]

فَالِاسْمُ^(١) يُعْرَفُ بِالإِسْنَادِ إِلَيْهِ^(٢)، وَبِالْخَفْضِ^(٣)،.....

قال ابن هشام رَحِمَهُ اللَّهُ في "شرح قطر الندى" (ص: ١١): والمراد بالمفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه، وذلك نحو زيد، فإن أجزائه، وهي: الزاي والياء والدال إذا أفردت لا تدل على شيء مما يدل هو عليه، بخلاف قولك: (غلام زيد)، فإن كلا من جزئيه، وهما ال (غلام)، و(زيد) دال على جزء معناه، فهذا يسمى مركبًا، لا مفردًا. ١.هـ.

والمراد به في باب (العَلَم) ما ليس مركبًا تركيبًا إسناديًا ولا إضافيًا ولا مزجيًا.
والمراد به في باب (الإعراب): ما ليس مشني ولا جمع مذكر سالمًا، ولا جمع مؤنث سالمًا، ولا ملحقاتها، ولا جمع تكسير، ولا من الأسماء الخمسة.

والمراد به في (أقسام الخبر): ما ليس جملة ولا شبه جملة.
والمراد به في باب (لا) النافية للجنس و(المنادى): ما ليس مضافًا ولا شبيهًا بالمضاف.
الخامس: قَيْدُ الحرف بكونه (جاء لمعنى)؛ ليخرج به ما لم يجرى لمعنى، وهو: حروف الهجاء.
السادس: الدليل على انحصار الكلمة في الأنواع الثلاثة هو الاستقراء، قال ابن هشام في "شرح قطر الندى" (ص: ١٢): فإن علماء هذا الفن تتبعوا كلام العرب، فلم يجدوا إلا ثلاثة أنواع. ١.هـ.
وهذا التقسيم ليس خاصًا باللغة العربية، بل هو في كل لغات الأعاجم، قال المبرّد في "المقتضب" (ج ١/ ص: ٣): لا يخلو الكلام عربيًا كان أو أعجميًا من هذه الثلاثة. ١.هـ.
(١) الاسم هو: ما دلّ على معنى في نفسه غير مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة.

وتقدم أن اشتقاق ال(اسم) من السُّمُو، وهو: العلو، والارتفاع، أو: من السَّمَةِ، وهي: العلامة.
(٢) أي: أن ينسب إليه ما تحصل به فائدة، أو يخبر عنه بذلك، ولا يُجَبَّرُ إلا عن الاسم، وهذه أنفع علامات الاسم؛ فهناك أسماء لا يستدل على اسميتها إلا بهذه العلامة؛ لأنها لا تقبل سواها، مثل: الضمائر، والتي منها - على سبيل المثال - التاء من: (آمنت)، و(أنا) من: (أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ).
راجع: "أوضح المسالك" (ج ١/ ص: ٤٥)، و"شرح شذور الذهب" (ص: ٢٣-٢٤)، و"همع الهوامع" (ج ١/ ص: ٢٩).

ومن علامات الاسم التي لم يذكرها المصنف: النداء، وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله.
(٣) الخفض هو ما يحدثه عامل الخفض من كسرة أو ما ينوب عنها، سواء كان العامل حرفًا، أم إضافة، أم تبعية، وقد اجتمعت هذه الثلاثة في البسمة.
والخفض عبارة الكوفيين، ومناسبة هذا التعبير كون الكسرة وأكثر ما ينوب عنها تُقَرَّبُ الحنك الأعلى من الأسفل والشفة العليا من السفلى، وينخفض معها اللسان، أي: يستقل طرفه عند =

وَبِالتَّنْوِينِ^(١)،

النطق بالكسرة، وهذا قد يُعبر عنه بانخفاض الفم، كما قال الطَّيْبِي في منظومته: "المفيد في علم التجويد":

وَكُلُّ مَضْمُونٍ فَلَنْ يَتِمَّ إِلَّا بِضَمِّ الشَّفَتَيْنِ ضَمًّا
وَذُو انْخِفَاضٍ بِانْخِفَاضٍ لِلْفَمِ يَتِمُّ، وَالْمُفْتُوحُ بِالْفَتْحِ أَفْهَمُ

وأما البصريون فيعبرون بـ(الجر)، من جرث الشيء، إذا سحبته، ويذكرون نفس المناسبة.

راجع: "أوضح المسالك" (ج ١/ ص: ٣٧)، و"حاشية الصبان" (ج ١/ ص: ٤٥).

(١) التنوين هو: نون ساكنة زائدة تلحق آخر الأسماء وصلًا لا وقفًا، ولفظًا لا خطأ.

وأنواعه المختصة بالاسم أربعة:

أحدها: تنوين التمكين، أو التمكن، أو الأمكنية؛ لتمكنه في الاسم؛ لكونه لم يشبه الحرف فيبنى، ولا الفعل فيمنع من الصرف. ويسمى أيضًا: تنوين الصرف، وهو الذي يلحق أغلب الأسماء المعربة المتصرفة، معرفة كانت أم نكرة، كزيد ورجل؛ لأن الأصل في الأسماء أن تكون معربة منونة، وهذا النوع أقوى أنواع التنوين في الدلالة على الاسم، وهو المقصود عند الإطلاق.

الثاني: تنوين التنكير، وهو: الذي يلحق بعض المبنيات؛ للدلالة على التنكير، ك: (سَيِّوِيَه)، إذا أدرت شخصًا معينًا اسمه ذلك، و(إِيَه) إذا استزدت مخاطبك من حديث معين.

الثالث: تنوين المقابلة، وهو: اللاحق لنحو (مسلمات)، جعلوه في مقابلة النون، في نحو: (مسلمين).

الرابع: تنوين العوض، إما عوضًا عن حرف، وهو: اللاحق لنحو: ﴿عَوَاشٍ﴾ [الأعراف: ٤١]، وجوارٍ عوضًا عن الياء المحذوفة في الرفع والجر؛ لالتقاء الساكنين، وإما عوضًا عن اسم، وهو اللاحق لـ(كُلُّ)؛ عوضًا عما تُضاف إليه، نحو: ﴿كُلُّ إِلَهٍ لَّا يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٣]، أي: كلُّ قوم، وإما عوضًا عن جملة، وهو اللاحق لـ(إِذْ) في نحو: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يُفْرِغُ الْمَوْمِنُونَ﴾ [الروم: ٤]؛ عوضًا عن الجملة التي تضاف (إِذْ) إليها، فإن تقدير الكلام: (ويوم إذ غلبت الروم).

وأما نحو: (قاضي) فإن تنوينه للتمكين؛ لثبوت التنوين مع الياء في النصب.

وهناك أنواع أخرى قليلة الاستعمال، مثل: **تنوين المناسبة**، كتنوين ﴿سَلَسِلًا﴾ [الإنسان: ٤] في قراءة نافع وهشام وشعبة والكسائي وأبي جعفر، و**تنوين الحكاية**، كتنوين عاقلة علم امرأة؛ حكاية لما قبل العلمية، و**تنوين الضرورة**، كتنوين ما لا ينصرف؛ لضرورة الشعر، ومنه قول الأحرص الأنصاري: =

[منهجة الأجرمية]

سلام الله يا مَطَرٌ عليها وليس عليك يا مَطَرُ السلام
قال السيوطي: يجوز تنوين المنادى المبني في الضرورة بالإجماع، ثم اختلف: هل الأولى بقاء ضمه أو نصبه؟ فالخليل وسيبويه والمازني على الأول، علمًا كان أو نكرة مقصودة، كقوله: ... وذكر البيت.
قال: وأبو عمرو وعيسى بن عمرو الجرمي والمبرد على الثاني؛ ردًا إلى أصله، كما رد المنصرف إلى الكسر عند تنوينه في الضرورة، كقوله:

يا عديًا لقد وقتك الأواقي

وقوله:

يا سيدًا ما أنت من سيدٍ

واختار ابن مالك في شرح التسهيل بقاء الضم في العلم والنصب في النكرة المعينة لأن شبهها بالمضمّر أضعف وعندي عكسه وهو اختيار النصب في العلم لعدم الإلباس فيه والضم في النكرة المعينة لئلا يلتبس بالنكرة غير المقصودة إذ لا فارق حينئذ إلا الحركة لاستوائهما في التنوين ولم أقف على هذا الرأي لأحد. ١. هـ.

وتنويه الشذوذ، نحو: هؤلاء قومك، بتنوين (هؤلاء)؛ لتكثير اللفظ.

وهناك نوعان آخران لا يختصان بالاسم، أحدهما: تنويه الترم، على حذف مضاف، أي: ترك الترم؛ وهو حرف الإطلاق المحذوف، وقيل: لا حذف؛ لحصول الترم بالنون نفسها؛ لأنها حرف غنة، ويختص بالقافية المطلقة، أي: ما كان رويها متحرّكًا؛ بدلًا من حروف الإطلاق، فالمبدل من الألف كقول جرير:

أَقْلِي اللَّوْمَ عَاذَلْ وَالْعِتَابَيْنِ وَقُولِي، إِنَّ أَصَبْتُ لَقَدْ أَصَابَنْ
والمبدل من الواو كقوله أيضًا:

مَتَى كَانَ الْحِيَامُ بِذِي طُلُوحٍ سَقَيْتِ الْغَيْثَ أَيَّتَهَا الْحَيَامُنْ
والمبدل من الياء كقول جرير أيضًا:

أَيَّهَاتَ مَنْزِلُنَا بِنَعْفٍ سُوَيْقَةٍ كَأَنْتَ مُبَارَكَةٌ مِنْ الْإِيَامُنْ

والآخر: يختص بالقافية المقيدة، يقال له: تنوين الغالي، من الغلو، وهو الزيادة؛ لزيادته على الوزن، ويلحق الاسم، كقول رُؤْبَةَ بن العجاج:

وَقَاتِمِ الْأَعْمَاقِ خَاوِي الْمُحْتَزَقُنْ مُسْتَبِيهِ الْأَعْلَامِ لَمَاعِ الْحَقَقُنْ

[مَنبِةُ الْأَجْرُومِيَّةِ]

.....، ^(١) الْأَلْفِ وَاللَّامِ ^(٢)،

و الفعل، كقول امرئ القيس:

أَحَارِ بْنِ عَمْرٍو كَأَنِّي خَمْرُنْ وَيَعْدُو عَلَى الْمَرْءِ مَا يَأْتِمِرُنْ
والحرف، كقول رؤية:

قَالَتْ بَنَاتُ الْعَمِّ يَا سَلَمَى وَإِنْ كَانَ فَقِيرًا مُعْدِمًا قَالَتْ وَإِنْ

وتسمية ما يلحق الرويِّ في هذين النوعين تنويناً فيه نظر، وإنما هو نون، بدليل أنه يثبت وقفاً، ويحذف وصلاً، بخلاف التنوين.

قال ابن هشام **رَحِمَهُ اللهُ**: والحق أنهما نونان زيدتا في الوقف، كما زيدت نون (ضيفن) في الوصل والوقف، وليس من أنواع التنوين في شيء؛ لثبوتها مع (أل)، وفي الفعل، وفي الحرف، وفي الخط والوقف، ولحذفهما في الوصل، وعلى هذا فلا يَرْدَان على من أطلق أن الاسم يعرف بالتنوين، إلا من جهة أن يسميهما تنوينين، أما باعتبار ما في نفس الأمر فلا. ١.هـ.

راجع: "الكتاب" (ج/٤: ص: ٢٠٤-٢١٦)، و"الأصول في النحو" (ج/٢: ص: ٣٨٤-٣٩٣)، و"اللمحة في شرح الملحة" (ج/١: ص: ١٥٥-١٦٤)، و"توضيح المقاصد والمسالك" (ج/١: ص: ٢٧٥-٢٨٤)، و"أوضح المسالك" (ج/١: ص: ٣٨-٤٣)، و"مجمع الهوامع" (ج/١: ص: ٣٩-٤١)، و"حاشية الصبان" (ج/١: ص: ٥٠-٥٢).

(١) في (أ): [والخفض والتنوين ودخول]، بدون باء الجر.

(٢) وهي: (أل) التعريف، حرف ثنائي، وهمزته همزة وصل، معتد بها في الوضع، كالأعداد بهمزة الوصل في (استمع) ونحوه، بحيث لا يعد رباعياً، كما هو مذهب سيبويه، قال المرادي **رَحْمَةُ اللَّهِ:** وهذا هو أقرب المذاهب إلى الصواب؛ ووفقاً مع ظاهر اللفظ.

قال: ثم اعلم أن من جعل حرف التعريف ثنائياً، وهمزته أصلية، عبر عنه ب(أل)، ولا يحسن أن يقول: الألف واللام، كما لا يقال في (قد): القاف والdal. وكذلك ذكر عن الخليل، ومن جعل حرف التعريف اللام وحدها عبر باللام، كما فعل المتأخرون، ومن جعل حرف التعريف ثنائياً، وهمزته همزة وصل زائدة، فله أن يقول (أل)، وأن يقول: الألف واللام، وقد وقع في "كتاب سيبويه" التعبير بالأمرين، ولكن الأول أقيس. ١.هـ.

و(أل) التعريف لا تدخل إلا على الأسماء، وسيأتي تفصيل الكلام عليها في موضعه، إن شاء الله.

[مَسَمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

و[بَدْخُولِ] ^(١) حُرُوفِ [الْخَفْضِ] ^(٢).

وكان ينبغي على المؤلف رَحِمَهُ اللهُ الاحتراز من (أل) الموصولة، وهي اسم على الصحيح، وتدخل على الفعل والجملة الاسمية والظرف في الشعر، على قلة، اختياراً عند بعض الكوفيين وابن مالك، واضطراً عند جمهور البصريين، فمن أمثلة دخولها على الفعل: ما ينسب إلى الفرزدق:

ما أنت بالحكم التُّرَضَى حُكُومَتُهُ ولا الأصيل ولا ذي الرأي والجدل

والمراد: (الذي ترضى).

قال صاحب "النحو المصنف" (ص: ١٢): وقد علق ابن هشام على هذا البيت بقوله: ذلك ضرورة قبيحة، وإن استعمال مثل ذلك في النثر خطأ بإجماع أ.هـ.

ويجوز إدغام (أل) في تاء المضارع وعدمه، بخلاف (أل) الحرفية، فإنه يتعين إدغامها. ومن أمثلة دخولها على الجملة الاسمية قول آخر:

مِنْ الْقَوْمِ الرَّسُولُ اللَّهِ مِنْهُمْ هُمْ دَأَتْ رِقَابُ بَنِي مَعَدٍّ

والمراد: (الذين رسول الله منهم).

ومن أمثلة دخولها على الظرف قول آخر:

مَنْ لَا يَزَالُ شَاكِرًا عَلَى الْمَعَةِ فَهَوَ حَرٍ بَعِيشَةٍ ذَاتِ سَعَةٍ

والمراد: (الذي معه).

راجع: "الجنى الداني" (ص: ١٩٢-٢٠٤)، و"شرح ابن عقيل" (ج ١/ ص: ١٥٦-١٦٠)، و"مع الهوامع" (ج ١/ ص: ٣٣٢-٣٣٣)، و"حاشية الصبان" (ج ١/ ص: ٢٤٠-٢٤١)، و"النحو الوافي" (ج ١/ ص: ٣٨٧-٣٨٨)، و"الضرورة الشعرية ومفهومها لدى النحويين" (ص: ٣٩٨-٤١٥).

(١) زيادة من (ج).

(٢) تصحيف في (ج) إلى: [الحفظ!].

وسميت حروف الخفض؛ لأنها تُعْمَلُ الْخَفْضُ فيما بعدها ظاهراً أو مقدراً أو محلاً، وهذا اصطلاح الكوفيين، ويسمونها أيضاً حروف الإضافة؛ لأنها أضيفت إلى عملها، كما يقال: حروف النصب وحروف الجزم، أو لأنها تضيف معاني الأفعال قبلها إلى الأسماء بعدها، وذلك أن من الأفعال ما هو لازم، لا يتعدى إلى مفعول به، فيتعدى بهذه الحروف، نحو: (آمنت بالله)، و(برئت من المشركين)، وقد يسمونها حروف الصفات، لأنها تقع صفات لما قبلها من النكرات.

وأما البصريون فيعبرون عنها بـ(حروف الجر).

وَالْفِعْلُ^(١) يُعْرِفُ بِ:

- ولا تدخل حروف الجر على الأفعال إلا بتأويل اسم موصوفٍ مُقَدَّرٍ، كما في قول الراجز:
- والله ما لَيْئِي بنامٍ صَاحِبُهُ ولا مَخَالِطُ اللَّيَانِ جَانِبُهُ
- فتقدير الكلام: (والله ما ليلى بليلى مقول فيه: نام صاحبه).
- وكذلك لا تدخل على الحروف إلا بتأويل اسم مجرور، نحو: (عجبت من أن تقوم)، أي: (عجبت من قيامك).
- وأما ما جاء في الحديث: «أَمَّا يَكْفِي أَحَدَكُمُ، أَوْ أَحَدَهُمُ، أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخْذِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمَ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَن يَمِينِهِ، وَمَنْ عَن شِمَالِهِ». رواه أبو داود (مرقم: ٩٩٩).
- وكذا في نحو قول قطري بن الفجاءة:
- فلقد أراني للرماح دريئةً مِنْ عَن يَمِينِي تارة وأمامي
- وفي الأثر: (ثُمَّ نَزَلَ مِنْ عَلَى الْخُنَيْرِ)، رواه أبو نعيم في "الحلية" (ج ٨/ص: ٣٥٨).
- وكذا قول مزاحم العقيلي في وصف قطاة:
- عَدَتْ مِنْ عَلَيْهِ بَعْدَ مَا تَمَّ ظِمُّهَا تَصِلُ وَعَنْ قَيْضٍ بَزِيْزَاءَ مَجْهَلٍ
- (عن)، و(على) هنا اسمان، (عن) بمعنى: (جانب)، و(على) بمعنى: (فوق).
- راجع: "علل النحو" (ص: ٢٩٣)، و"الإنصاف" (ج ١/ص: ٩٢-٩٣)، و"شرح ابن عقيل" (ج ٣/ص: ٢٨-٢٩)، و"الكليات" (ص: ٣٩٥)، و"حاشية الصبان" (ج ١/ص: ٤٥، وج ٢/ص: ٣٠٢)، و"جامع الدروس العربية" (ج ٣/ص: ١٦٨).
- (١) الفعل لغة هو: الحدث الذي يحدثه الفاعل من قيام أو قعود أو غيرهما.
- واصطلاحاً: ما دلَّ على معنى في نفسه مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة.
- وقد تقدم التنبيه على أن الفعل يُسَنَّدُ وَلَا يُسَنَّدُ إِلَيْهِ، وأنه لا يُسَنَّدُ إِلَيْهِ إِلَّا مُحْكَمًا بِاسْمِيَّتِهِ، مثل:
- (ضرب فعلٌ ماضٍ)، و(زعموا مطيةً الكذب).
- وأما قولهم (تسمع بالمعيدي خير من أن تراه)، فإن (تسمع) مقدرة بـ: (أن تسمع)، أي: على حذف (أن)، فيكون المصدر المؤول في محل رفع مبتدئ.
- راجع: "اللباب في علل البناء والإعراب" (ج ١/ص: ٤٨)، و"مسائل خلافية في النحو" (ص: ٦٧-٧٠)، و"شرح شذور الذهب" (ص: ١٨).

قَدْ^(١)، وَالسَّيِّئِ،

(١) أي: الحرفية، فإن (قَدْ) لفظ مشترك يكون اسماً وحرفاً، وأكثر ما تستعمل حرفاً، وهي مبنية على السكون، وتدخل على الماضي والمضارع المتصرفين المبتئين، ويشترط في المضارع أيضاً أن يتجرّد من النواصب والجوازم والسين وسوف.

وقد صرح جماعة من النحويين، منهم المرادي وابن هشام والسيوطي بأن (قد) مع الفعل كالجزء منه، فلا يفصل بينهما بغير القسم، **قلت**: ومنه قول موسى للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «قَدْ وَاللَّهِ رَأَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ، فَتَرَكُوهُ». رواه البخاري (رقم: ٧٥١٧) من حديث أنس بن مالك **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، وقول أبو بصير **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ». رواه البخاري (رقم: ٢٧٣١) من حديث المسور بن مخرمة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

ولقوة اتصال (قد) بالفعل دخلت اللام المراد بها توكيد الفعل على (قد)، وقد ورد ذلك في القرآن في ثلاثة وثمانين ومائة موضع، منها قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وقوله **تعالى**: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤].

وفي "جامع الدروس العربية" (ج ٣/ص: ٣٦٥-٣٦٦): ويُخطئ من يقول: (قد لا يذهب)، و(قد لن يذهب). وقد شاع على ألسنة كثير من أدباء هذا العصر وعلمائه وأعلامهم دخول (قد) على (لا)، ولم يسلم من ذلك بعض قدماء الكتاب وعلمائهم. وإن (ربما) تقوم مقام (لا) في مثل هذا المقام، فبدل أن يقال: (قد لا يكون) مثلاً، يقال: (ربما لا يكون). هـ.١.

وفي هذا التحجير ما فيه! - أعني في (لا) - وقد نقضه ابن هشام والسيوطي أنفسهما في مواضع من مصنفاتهما، فمن ذلك: قول ابن هشام في "شرح شذور الذهب" (ص: ٣٠٠): الإسم قد لا يكون ذكر لأجل أمر وقع فيه، وقوله في "مغني اللبيب" (ص: ٢٠٨): قد لا تضاف. يعني لُذْن، وقوله (ص: ٨٨٩): المصدر قد لا يعطى حكم أن أو أن وصلتهما، وبالعكس. هـ.١.

وقال السيوطي في "الهمع" (ج ٣/ص: ١٣٦): الضمير قد لا يتعدى إليه الفعل إلا بحرف جر. وقال في "الإتقان" (ج ٢/ص: ٢٤٥): وَلَكُنْ قَدْ لَا تُضَافُ، وقوله (ج ٣/ص: ٢٢٤): لأن التَّوَلَّى قَدْ لَا تَكُونُ إِدْبَارًا. وقال في "الحاوي" (ج ١/ص: ٢٦): قد لا يُسَلَّم. وقال (ج ٢/ص: ١٨٢): لفظ الرد قد لا يدل على المفارقة. وقوله (ج ٢/ص: ٣٢٨): والنظير قد لا يكون مشابهاً.

وقال شيخ العربية ابن مالك **رَحِمَهُ اللَّهُ** في ألفيته: والمصروف قد لا ينصرف =

واستعمال هذا عند أهل العلم قديماً وحديثاً كثير مشهور، فقد قال ابن خزيمة - ضمن تبويب - في صحيحه (ج ١/ص: ١٧): (... قد لا يحوي جميع المعاني ...)، وقال الطحاوي (ج ١٢/ص: ١٤٥): ... ممن قد لا يكون حجة في ذلك، وقال ابن حبان - ضمن تبويب أيضاً - (ج ٢/ص: ١٢٩): (... قد لا يرتكب مثله في الملاء)، وقال (ج ٧/ص: ١٧٦): (... قد لا تُبْقَى عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ ...).

وفي كتب العقيدة والتفسير والحديث والفقه والفتاوى والرقاق والتاريخ واللغة والأدب وكتب شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم وكتب العلماء المعاصرين ما لا يحصى كثرة منه.

ويجوز حذف الفعل بعد (قد) إذا فهم، كقول الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ متمثلاً:

فقل للذي يبغى خلاف الذي مضى تهيئاً لأخرى مثلها فكأن قد

أي: فكأن قد نزلت بك.

وإذا دخلت (قد) على الماضي فإنها تفيد أحد أمرين:

الأول: التحقيق، وهو الأكثر، كقوله ﷺ: ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

الثاني: التقريب، أي: تقريب الماضي من الحال، نحو: (قد قامت الصلاة).

وإذا دخلت على المضارع فإنها تفيد أحد أربعة أمور:

الأول: التحقيق، وقد ورد في القرآن في ستة مواضع، وهي: قوله ﷺ: ﴿قَدْ رَأَى نَفْلٌ وَجْهَكَ فِي

السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، وقوله ﷺ: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزَنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]، وقوله ﷺ:

﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ﴾ [النور: ٦٣]، [الأحزاب: ١٨]، وقوله ﷺ: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ [النور: ٦٤].

الثاني: التوقع، ويعبر به عن الترجي في الأمر المحبوب - والإشفاق في المكروه -، فمن الأول:

قولك: (قد يرحمني الله إن رحمت فلاناً)، ومن الثاني: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَرَادَ

الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَّةُ». رواه أحمد (مرقم: ١٨٣٤، و٣٣٤٠)، وابن ماجه (مرقم: ٢٨٨٣) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو حسن

لغيره، راجع: "الإرواء" (مرقم: ٩٩٠).

واستظهر ابن هشام رَحِمَهُ اللَّهُ أنها لا تفيد التوقع أصلاً، وأن الفعل المضارع يفيد التوقع بدونها.

الثالث: التقليل، ومنه قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيْحَسِبُ أَحَدُكُمْ مُتَكَبِّراً عَلَى أَرِيكَتِهِ، قَدْ يَظُنُّ أَنَّ

اللَّهُ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئاً إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ». رواه أبو داود (مرقم: ٣٠٥٠) وغيره من حديث العرباض

بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو في "الصحيحة" (مرقم: ٨٨٢).

..... وَسَوْفَ ^(١)،

ومنه أيضًا قول ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: «قَدْ يَكُونُ الْبُعِيرُ خَيْرًا مِنَ الْبُعَيْرَيْنِ». رواه الشافعي **(مرقمة: ٥٥٥)**، وعبد الرزاق **(مرقمة: ١٤١٤٠)**.

الرابع : التكرير، ومنه قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** : « **إِنَّ الشَّهْرَ قَدْ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ** ». رواه أحد (**مرقم**: ٥١٨٢) من حديث عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، وهو في الصحيحين من أحاديث عمر وابنه وأنس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** وفي صحيح مسلم عن عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، لكن بلفظ: « **الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ** ».

وأما قد الاسمية فلها معنيان:

الأول: أن تكون بمعنى حسب. تقول: قدني، بمعنى: حسبي. ويجوز فيها إثبات نون الوقاية، وحذفها، والياء المتصلة بها في محل جر بالمضاف. هذا مذهب سيبويه، وأكثر البصريين.

الثاني: أن تكون اسم فعل بمعنى كفى. ويلزمها نون الوقاية، مع ياء المتكلم، كما تلزم مع سائر أسماء الأفعال. والياء المتصلة بها في محل نصب مفعول به. وهذا القسم نقله الكوفيون عن العرب.

وقول الشاعر:

فَدْنِي مِنْ نَصْرِ الْحُسَيْنِ قَدِي لَيْسَ الْإِمَامَ بِالشَّحِيحِ الْمَلْحِدِ
وَالْحُسَيْنِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَأَخُوهُ مُصْعَبُ.

ويحتمل قوله (قدني) وجهين: **أحدهما**: أن يكون بمعنى حسب. **والثاني**: أن يكون اسم فعل، والياء في موضع نصب. وقوله (قدني) يحتمل ثلاثة أوجه: **أحدهما**: أن يكون بمعنى حسبي. **وثانيها**: أن يكون اسم فعل، وحذف النون ضرورة. **وثالثها**: أن يكون اسم فعل، والياء للإطلاق.

راجع: "الخصائص" (ج ٢/ص: ٢٩٣)، و"الجنى الداني" (ص: ٢٥٣-٢٥٩)، و"مغني اللبيب" (ص: ٢٢٦-٢٣٢)، و"مع الهوامع" (ج ٢/ص: ٥٩٥-٥٩٧).

(١) هما حرفان مبنيان على الفتح، يقال لهما: حرفا التنفيس، يختصان بالفعل المضارع، فيخرجانه من معنى الحال إلى الاستقبال، وأما قول الشاعر: (... سأسعى الآن إذ بلغت أناها)، فإنها أراد التقريب، ولم يرد الآن الزمن الحاضر حقيقة.

وقد ذهب البصريون إلى أن السين أصلٌ بنفسها، وخالفهم الكوفيون، فقالوا: أصلُها سوف، شابهتها لفظاً ومعنى، وإنما حذفت منها الواو والفاء تخفيفاً؛ لكثرة استعمالها، وحكى الكوفيون في (سوف) ثلاث لغات: (سَفْ)، بحذف الواو، و(سَوْ)، بحذف الفاء، و(سِي). ونقلوها عن بعض العرب.

[مُسَمَّاة الْأَجْرُمِيَّة]

واختار ابن مالك قول الكوفيين؛ قال: لأنه أبعد عن التكلف، ولأنهم أجمعوا على أن هذه الثلاثة فروع سوف، فلتكن السين كذلك.

وذهب البصريون أيضًا إلى أن سوف أشدُّ تراخيًّا في الاستقبال من السين، وقال الكوفيون: هما سواء في الاستقبال، واختار قول الكوفيين أيضًا: ابن مالك وابن هشام، لأن التعبير عن المعنى الواحد الواقع في الوقت الواحد بـ: (سيفعل)، و(سوف يفعل) معلوم في لغة العرب، ومنه قول الله ﷻ: ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٦]، وقوله ﷻ: ﴿سَتُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٦٢].

وقال الشاعر:

وما حالة إلا سيُصَرَفُ حالها إلى حالة، أخرى وسوف تزول
قال ابن هشام رَحِمَهُ اللَّهُ: وتنفرد - يعني: سوف - عن السين بدخول اللام عليها نحو: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥]، وبأنها قد تُفَصَّلُ بالفعل المُلَغِي، كقوله:
وَمَا أَدْرَى وسوف إِخَالَ أَدْرِي أقومُ أَلْ حصن أم نساء أ.هـ.
وقال المرادي: وقد سمع وقوع السين في موضع لم تسمع فيه سوف، وهو خبر عسى، في قول الشاعر:

عسى طيِّئٌ من طيِّئٍ، بعد هذه ستطفئ غلاتِ الكُلَى والجوانح

وهذا شاذ، لا يقاس عليه، والله أعلم. أ.هـ.

وفي "جامع الدروس العربية" (ج ٣/ ص: ٢٦٤): وإذا أردتَ نفْيَ الاستقبالِ أتيتَ بِلا، في مقابلة (السين)، وبِ(لن)، في مقابلة (سوف)، نحو (لا أفعل)، تنفي المستقبل القريب، ونحو (لن أفعل)، تنفي المستقبل البعيد.

ولا يجوز أن يؤتى بـ(سوف) و(لا) معًا، ولا بسوف و(لن) معًا، فلا يقال: (سوف لا أفعل)، ولا (سوف لن أفعل)، كما يقول كثير من الناس، وبينهم جُمُهرَةٌ من كُتَّابِ العصر! أ.هـ.

ونبه السهيلي أيضًا على قبح مثل: (غداً سيذهب زيد)، و(زيداً سأضرب)، و(زيد سيفعل)، و(سوف: سيذهب زيد غداً)، و(سأضرب زيداً)، و(سيفعل زيد)؛ ووجه ذلك بأن السين وسوف ينبئان عن معنى الاستئناف والاستقبال للفعل، وإنما يكون مستقبلاً بالإضافة إلى ما قبله، فإن كان قبله ظرف أخرجه (السين) عن الوقوع في الظرف، فبقي الظرف لا عامل فيه، فبطل الكلام، وبأن لهما صدر الكلام، كحروف الاستفهام والنفي والتمني.

[مَسَمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

[...] ^(١)، وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: مَاضٍ، ^(٢) وَيُعْرَفُ بِتَاءِ التَّائِيثِ السَّائِكَةِ، نَحْوُ: قَامَتْ
[هِنْدٌ] ^(٣)، وَقَعَدَتْ [هِنْدٌ]، وَمِنْهُ: نَعَمْ، وَبُئْسَ، وَلَيْسَ، وَعَسَى، عَلَى الْأَصَحِّ، ^(٤).....

ومما يفيد الاستقبال من الأدوات الداخلة على الفعل المضارع سوى السين، وسوف: نواصبُ
المضارع، ولا أم الأمر، ولا الناهية، وإن، وإذ ما الجازمتان.

راجع: "الإيناف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين" (ج ٢/ ص: ٥٣٢-٥٣٣)،
و"نتائج الفكر في النحو" (ص: ٩٤، و ص: ١٠٠)، و"الجنى الداني" (ص: ٥٩-٦٠، و ٤٥٨-٤٦٠)،
و"مغني اللبيب" (ص: ١٨٤-١٨٥)، و"مع الهوامع" (ج ٢/ ص: ٥٩٤-٥٩٥).

(١) وقع في هذا الموضوع من (ج): [نحو قامت]!

(٢) هو: ما دلَّ على معنى في نفسه مقترن بالزمن الماضي، نحو: ﴿وَحَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
بِالْحَقِّ﴾ [الجاثية: ٢٢].

وقد يرد المعنى المقترن بالزمن المستقبل في قالب الماضي؛ للتقريب، نحو: (قد قامت الصلاة)، أو
لتحقق وقوعه، نحو قول الله ﷻ: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ [الكهف: ٩٩، ويس: ٥١، والزمر: ٦٨، وق: ٢٠].
ومن علامات الفعل الماضي التي لم يذكرها المؤلف: تاء الفاعل، نحو: ﴿مَاقَلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾
[المائدة: ١١٧]، و﴿لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ٦٦].

(٣) ما بين المعكوفين في هذا الموضوع والذي يليه مثبت من (ج).

(٤) أما نعم وبئس فمذهب البصريين، والكسائي من الكوفيين أنها فعلا،

وقد احتج الكوفيون على اسمية نعم وبئس بدخول حرف الخفض عليهما، قالوا: وهي لا تدخل إلا
على الأسماء، قال حسان بن ثابت:

أَلَسْتُ بِنَعَمِ الْجَارِ يُؤْلَفُ بَيْتُهُ لَدَى الْعَرَفِ ذَا مَالٍ كَثِيرٍ وَمَعْدَمَا

وحكى عن بعض فُصَحَاءِ الْعَرَبِ أَنَّهُ قَالَ: (نَعَمْ السَّيْرُ عَلَى بُئْسَ الْعَيْرِ)، وحكى الفراء أن أعرابياً بَشَّرَ
بمولودة، فقليل له: نعم المولودة مولودتك! فقال: (والله ما هي بِنَعَمِ المولودة! نُصِرْتُهَا بكاء، وَبُرُّهَا
سرقة).

وأجيب عن هذا بأن حرف الجر قد يدخل على ما لا خلاف في فعليته، بتأويل موصوفٍ مُقَدَّرٍ، كما في
قول الراجز:

والله ما لَيْلِي بِنَامٍ صَاحِبُهُ وَلَا مَخَالِطِ اللَّيَانِ جَانِبُهُ

[مُسَمَّاة الْأَجْرُمِيَّة]

وتقدير الكلام: (ألست بالجار المقول فيه: نعم الجار)، و(على غير مقول فيه: بئس العير)، و(بالمولودة المقول فيها: نعم المولودة)، و(بليل مقول فيه: نام صاحبه). واحتجوا أيضًا بدخول النداء عليهما، في نحو قول العرب: (يا نعم المولى ويا نعم النصير)، وقول بعضهم:

وَاسْتَنْزِلُوا مِنْ أَعَالِي عِزِّ مَعْقِلِهِمْ فَأُسْكِنُوا حُفْرَةً يَا بئْسَ مَا نَزَلُوا

وكان سفيان الثوري يتمثل بهذا البيت، كما في ترجمته من "حلية الأولياء" (ج ٧/ ص: ٥):

بَاعُوا جَدِيدًا جَمِيلًا بَاقِيًا أَبَدًا بِدَارِسٍ خَلَقَ يَا بئْسَ مَا اتَّجَرُوا

وأنكر حَرَمِيٌّ على شعبة - كما في "شرح التبصرة والتذكرة" (ج ١/ ص: ٣٢١)، و"فتح المغيث" (ج ١/ ص: ٣٣٩) - لما حدثه بهز أن شعبة قلب أحاديث على أبان بن أبي عياش، فقال حَرَمِيٌّ: يا بئس ما صنع، وهذا يحل؟!

والنداء من خصائص الأسماء، ويتعذر هنا تقدير منادى محذوف؛ لأنه إنما يقدر محذوفًا إذا ولي حرف النداء فعلٌ أمر وما جرى مجراه، كقراءة الكسائي وأبي جعفر ورويس عن يعقوب: ﴿أَلَا يَسْجُدُوا﴾، أراد: ألا يا هؤلاء اسجدوا.

وأجيب عنه بأن المقصود بالنداء محذوف؛ للعلم به، والتقدير فيه: (يا الله، نعم المولى ونعم النصير أنت)، وحصّره تقدير المنادى المحذوف على ما إذا ولي حرف النداء فعلٌ أمر ليس بصحيح؛ فإنه لا فرق بين الفعل الأمرى والخبري في امتناع مجيء كل واحد منهما بعد حرف النداء، إلا أن يقدر بينهما اسم يتوجه النداء إليه، كما قال الشاعر:

يَا لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْأَقْوَامِ كُلَّهُمُ وَالصَّالِحِينَ عَلَى سَمْعَانَ مِنْ جَارِ

أراد: يا هؤلاء لعنة الله...

وقال الفرزدق:

يَا أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفًا أَنْتَ حَامِلُهُ يَا ذَا الْخَنَى وَمَقَالَ الزُّورِ وَالْخُطْلِ

واحتج الكوفيون أيضًا بالإضافة في قول الراجز:

صَبَّحَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ بَاكِرٍ بِنَعَمٍ طَيْرٍ وَشَبَابٍ فَاجِرٍ

وأجيب عنه بأن (نعم) هنا محكية، ولذلك فتحت ميمها، هذا إن سُلِّمَ بصحة هذه الرواية، فإن رواية الكسائي: (بنعم)، بضم النون وسكون العين، وهذه هي الرواية الصحيحة.

واحتجوا أيضًا بالإخبار عنهما فيما حكى الرَّؤَاسِي: (فِيكَ نَعَم الْخُصْلَةُ).
وأجيب عنه بأن المخبر عنه هو اسم مبتدأ مقدر، أي: (فِيكَ خَصْلَةٌ نَعِمْتُ الْخَصْلَةَ).
واحتجوا أيضًا بأنه لا يحسن اقتران الزمان بهما كسائر الأفعال، فلا يقال: (نَعِمَ الرجل أُمْسٍ)، ولا
(نَعِمَ الرجل غَدًا)، وكذلك أيضًا لا يقال: (بَشَسَ الرجل أُمْسٍ)، ولا (بَشَسَ الرجل غَدًا)، وبدخول
لام الابتداء عليهما في خبر (إِنْ)، نحو: ﴿وَلِنَعِمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ﴾ [النحل: ٣٠]، ولا تدخل على الماضي،
وبأنهما غير متصرفين، والتصرف من خصائص الأفعال.
وأجيب عن هذا بأن (نَعِمَ) موضوع لغاية المدح، و(بَشَسَ) لغاية الذم؛ فجعلت دلالتها مقصورة على
الآن، فإن أريد زمن غير الآن أتى بفعل مقترن به، نحو: (نعم الفتى كان زيد).
وعدم التصرف والمصدر لا يدلان على الاسمية، بدليل (ليس) و(عسى) ونحوهما.
واحتجوا أيضًا بأنه قد جاء عن العرب: (نَعِمَ الرجلُ زيدٌ)، وليس في أمثلة الأفعال (فَعِيلٌ) البتة.
وأجيب عنه بشذوذ هذه الرواية؛ لانفراد أبي علي قُطْرُبَ بها، وهي رواية شاذة، وعلى التسليم
بصحتها فلا حجة فيها؛ لأن (نَعِمَ) أصله (نَعِمَ)، بفتح النون وكسر العين، فأشبعت الكسرة،
فصارت ياءً، كما قال الشاعر:

تَنْفِي يَدَاهَا الْحَصَى فِي كُلِّ هَاجِرَةٍ نَفْيِ الدَّرَاهِمِ تَنْقَادُ الصَّيَارِفِ

أراد الدراهم والصيارف.

ويحتمل أن تكون الدراهم جمع درهام، لغة في الدرهم، فالياء ليست للإشباع، بل هي منقلبة عن
ألف المفرد، بخلاف ياء الصيارف جمع صيرف.

وتنقاد مصدر على تفعال، بفتح التاء، بمعنى نقد، وهو فاعل للمصدر المضاف.
ويجوز في (نَعِمَ) أربع لغات: (نَعِمَ)، بفتح النون وكسر العين، على الأصل، وبها قرأ ابن عامر وحزمة
والكسائي وخلف بفتح النون وكسر العين في قوله **﴿فَنَعِمًا﴾** [البقرة: ٢٧١]، وقوله **﴿نَعِمًا﴾**
[النساء: ٥٨]، و(نَعِمَ)، بفتح النون وسكون العين، و(نَعِمَ)، بكسر النون والعين، وبها قرأ
ورش وابن كثير وحفص ويعقوب، و(نَعِمَ)، بكسر النون وسكون العين، وبها قرأ أبو جعفر، وهو
أحد الوجهين لقالون والبصري وشعبة، والوجه الآخر لهم: بكسر النون واختلاس كسرة العين.
وفي (بَشَسَ) من اللغات مثل الذي في (نَعِمَ).

واحتج الكوفيون أيضًا بعطفهما على الاسم، فيما حكى الفراء: (الصالح وبَشَسَ الرجل في الحق
سواء).

[وَمُضَارِعٌ]، ^(١)

وأجيب عنه بأن المعطوف على الاسم هو اسم مقدر، وتقدير الكلام: (...ورجل بئس الرجل...). واحتج البصريون على أنها إعلان باتصالهما بقاء التانيث الساكنة، نحو: قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «فَنِعِمَّتِ الْمَرْضِعَةُ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ»**. رواه البخاري (مرقم: ٧١٤٨)، وعنده: (فَنِعَمَ)، وأحمد (مرقم: ٩٧٩١، ١٠١٦٢)، والنسائي (مرقم: ٤٢١١، ٥٣٨٥) من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، ومنه أيضاً قول عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نِعِمَّتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»**. رواه مالك في "الموطأ" (ج ١/ص: ١١٤)، فلا يجوز الحكم باسمية ما اتصلت به.

واحتجوا أيضاً باتصال الضمير المرفوع بهما؛ فقد جاء عن العرب أنهم قالوا: (نِعْمًا رجلين)، و(نِعْمُوا رجالاً)، وحكى ذلك الكسائي، وقد رفعاً مع ذلك المظهر في نحو: (نعم الرجل)، و(بئس الغلام)، والمضمر في نحو: (نعم رجلاً زيداً)، و(بئس غلاماً عمرو). وقد شاركت (بئس) (نعم) في جميع ما عزي إليها، بالإضافة إلى إبدال همزتها ياء مدية: (بئس).

وسياتي تفصيل الكلام عليهما في الملحق، إن شاء الله. وأما (ليس)، و(عسى) ففعلان جامدان، وقد دل على فعليتهما أيضاً دخول تاء التانيث الساكنة وضائر الرفع عليهما، نحو قوله **عَلَيْكَ: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ»** [البقرة: ١١٣]، وقوله **عَلَيْكَ: «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ»** [الأعراف: ١٧٢]، **«لَيْسُوا سَوَاءً»** [آل عمران: ١١٣].

وقال سيبويه (ج ٣/ص: ١٥٨): «ومن العرب من يقول: عَسَى، وَعَسِيَا، وَعَسُوا، وَعَسَتْ، وَعَسَتْ، وَعَسَيْنَ».

وسياتي تفصيل الكلام على ليس وعيسى في: (فصل كان وأخواتها)، و(فصل أفعال المقاربة)، إن شاء الله.

راجع: "علل النحو" (ص: ٢٩٠-٢٩٧)، و"الإنصاف في مسائل الخلاف" (ج ١/ص: ٨١-١٠٣)، و"شرح الكافية الشافية" (ج ٢/ص: ١١٠٠-١١١٥)، و"توضيح المقاصد والمسالك" (ج ٢/ص: ٩٠٢-٩٣٢)، و"معجم الهوامع" (ج ٣/ص: ٢٣-٣٧).

(١) في (ج): [والمضارع].

والمضارع في اللغة: المشابه، وأصله: تقابل السخلين على ضرع الشاة عند الرضاع، بحيث يأخذ كل واحد منهما بحلمة من الضرع.

وفي الاصطلاح: ما دلَّ على معنى في نفسه مقترن بأحد زماني الحال أو الاستقبال.

وقيل له مضارع؛ لمشابهة الاسم في السكنات والحركات، وقد شابه الاسم في أشياء، منها:

- ◀ قبول اللام المؤكدة بعد (إن)، نحو: (إنك لتحسن)، و(إنك لمحسن).
- ◀ والاختصاص بعد الإبهام، فإنك إذا قلت: (يصلي زيد) كان مبهمًا؛ لاحتمال الحال، والاستقبال، فإذا قلت: (الآن)، أو (غداً) ثبت الاختصاص، وارتفع الإبهام، فكان في ذلك بمنزلة الاسم، فإنه مبهم في تنكيره، مختص في تعريفه، فإن قلت: (جاء رجل)، كان (رجل) مبهمًا فإن قلت: (جاء رجل فاضل) خصصته بوصف.
- ◀ ومجيئه صفة كالاسم، نحو: (مررت برجل يضرب)، و(مررت برجل ضارب).
- ◀ والحركات والسكنات.

فلما أشبه الاسم أخذ حكمه، وهو الإعراب، كما أن الاسم إذا أشبه الفعل أخذ حكمه، وهو المنع من الصرف.

وهذا الشبه إنما يقع بينه وبين اسم الفاعل، ويكون في اللفظ والمعنى، فأما في اللفظ فبالاتفاق في عدد الأحرف والحركات والسكنات، نحو: (يَكْتُبُ، وَكَاتَبَ)، و(مُكْرِمٌ، وَيُكْرِمُ)، وأما في المعنى فلا أن كلاً منها يكون للحال والاستقبال.

ولم يرتض ابن مالك هذه العلة الأخيرة، وقال: إن علة إعراب الفعل المضارع هي مشابته للاسم في اعتوار معاني مختلفة عُبِّرَ عنها بصيغة واحدة، لا يُفَرَّقُ بينها إلا بالإعراب، فقولك: (ما أحسن زيد) ذم له. وقولك: (ما أحسن زيد؟) استفهام عن أبعاضه أيها أحسن، وقولك: (ما أحسن زيداً!) تعجب، فوجب إعراب هذه الوجوه؛ للتفريق بينها، وإلا كان الكلام مشكلاً.

وكذلك المضارع، نحو: (وتشرب اللبن) من قولك: (لا تأكل السمك وتشرب اللبن)، ففيه معاني مختلفة، لا يميزها إلا الإعراب، فيصح أن تقول: (وتشرب اللبن) بالجزم، فيصير كلٌّ من أَكَلَ السمك وشرب اللبن منهياً عنه، ويصح أن تقول: (وتشرب اللبن) بالنصب بـ(أن) مقدرة، أي: لا تجمع بين أكل السمك وشرب اللبن، ولك أفراد كل منهما على حدة. ويصح أن تقول: (وتشرب اللبن) بالرفع، على تقدير مبتدأ، أي: لا تأكل السمك، ولك شرب اللبن، فالمنهي عنه واحد.

ولما كان بالإمكان تمييز هذه المعاني بعضها عن بعض في الفعل المضارع دون إعراب، جعل الإعراب في الفعل فرعاً لا أصلاً، فلك أن تقول في الوجوه السابقة: (لا تأكل السمك ولا تشرب اللبن)، و(لا تأكل السمك شارباً اللبن)، و(لا تأكل السمك ولك شرب اللبن).

”علل النحو“ (ص: ١٤٢-١٤٤)، و”اللباب في علل البناء والإعراب“ (ج ٢/ ص: ٢١-٢٢)، و”شرح

الكافية الشافية“ (ج ١/ ص: ١٦٩-١٧٠)، و”توضيح المقاصد والمسالك“ (ج ١/ ص: ٢٩٨)، =

[مُسَمَّاة الْأَجْرُومِيَّة]

وَيُعْرَفُ بِدُخُولِ (لَمْ) عَلَيْهِ، نَحْوُ: لَمْ [تَقُمْ] ^(١)، وَلَا بَدْءٍ فِي أَوَّلِهِ مِنْ إِحْدَى الزَّوَائِدِ الْأَرْبَعِ، وَهِيَ: الهمزة، والنون، والياء، والتاء، [وَيَجْمَعُهَا] ^(٢) قَوْلُكَ: [نَأَيْتُ] ^(٣)؛ وَيُضَمُّ

و"شرح ابن عقيل" (ج ٤/ص: ١٧)، و"فتح رب البرية بشرح نظم الأجرومية" (ص: ٢٣٢ - ٢٣٧)، و"جامع الدروس العربية" (ج ٢/ص: ١٦١).

(١) في (ب)، و(ج): [يقم]، بياء مثناة تحتية.

(٢) في (ب): [يجمعها]، بدون واو.

(٣) في (ج): [أنيت].

وزيادة هذه الحروف الأربعة في أول الفعل المضارع لازمة، فلا يكون مضارعاً إلا بها، لكن وجودها في أول المضارع ليس خاصاً به، فقد تكون في أول الفعل الماضي، إما من أصله، نحو: (نظر)، أخذ، يَسِرُّ، تَرَكَ، أو زائدة، نحو: (أَكْرَمَ، تَعَلَّمَ)، فهذه أفعال ماضية، ومنها أيضاً: (يَرْتَأَى لِحَيْتِهِ)، أي: خضبها باليرتأ، بفتح الياء والراء وتشديد النون، وهو الحناء، ويقال أيضاً: اليرتأ، بضم الياء واليرتأ، بضم الياء وبالمد، قال ابن جني: فهذا (يَفْعَلُ) في الماضي، وما أغربه وأطرفه! وقال ابن الأثير: ولا أعرف لهذه الكلمة في الأبنية مثلاً. ١. هـ.

وقد تكون الحروف الأربعة الزائدة في أول الأمر، إما من أصله، نحو: (نَمَ، يَسِرُّ)، أو زائدة، نحو: (أَكْرَمَ، تَعَلَّمَ)، فهذه أفعال أمر.

وقد تكون في أول الأسماء، إما من أصلها، نحو: (نملة، أسد، يوم، تمر)، أو زائدة، نحو: (أبيض، أحمر، أدر).

ومن الأسماء ما أشبه الأفعال، وليس له فعل، ويأتي على وزن (أَفْعَلُ)، ومنه: (أَفْكَلُ)، وهي رِعْدَةٌ تَعْلُو الْإِنْسَانَ، و(أَيْدَعُ)، وهو صِنْعٌ أَحْمَرُ، قيل: هو دم الأخوين، وقيل: الزعفران، و(أَزْمَلُ)، وهو الصوت، و(أَرْبَعُ)، وهو من الأعداد.

ومما أشبه الأفعال من الأسماء أيضاً: (يَرْمَعُ)، وهو حصي بيض تلمع في الشمس، واحدها: يَرْمَعَةٌ، وقيل: الحزارة التي يلعب بها الصبيان إذا أديرَت سُمِعَ لها صوت.

ومنه أيضاً: (يَعْمَلُ)، وهو: الجمل السريع، المطبوع على العمل، ويقال للناقة: يعملها، وجمعها: يَعْمَلَات.

ومنه أيضاً: (تَنْضُبُ)، وهو شجر ضخم، ينبت بالحجاز.

قال ابن هشام رَحِمَهُ اللَّهُ: وإنما العُمْدَةُ في تعريف المضارع: دخول (لَمْ) عليه.

=

[مُسَمَّاة الْأَجْرُمِيَّة]

أَوَّلُهُ إِنْ كَانَ مَاضِيَهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ، [نَحْوُ:] ^(١) دَخَرَجَ يُدْخِرْجُ، وَأَكْرَمَ يُكْرِمُ، وَفَرَحَ يُفَرِّحُ، وَقَاتَلَ يُقَاتِلُ، وَيُفْتَحُ فِي مَا سِوَى ذَلِكَ، نَحْوُ: نَصَرَ يَنْصُرُ، وَانْطَلَقَ يَنْطَلِقُ، وَاسْتَخْرَجَ يَسْتَخْرِجُ، ^(٢)

راجع: "شرح قطر الندى" (ص: ٣٤)، و"تاج العروس" (ج ١/ ص: ٥٢٢-٥٢٣)، و"حركة حروف المضارعة" (ص: ٤٥٧).

(١) في (ب)، و(ج): [ك].

(٢) وللعرب لغة أخرى بكسر حروف المضارعة الثلاثة، وهي: الهمزة، والتاء، والنون، وذلك في مضارع (فَعَلَ) مكسور العين في الماضي، ومفتوحها في المضارع.

قال سيبويه: وذلك في لغة جميع العرب إلا أهل الحجاز، وذلك قولهم: أَنْتَ تَعْلَمُ ذَاكَ، وَأَنَا إِعْلَمُ، وَهِيَ تَعْلَمُ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ ذَاكَ، وكذلك كل شيء فيه (فَعَلَ) من بنات الباء والواو التي الباء والواو فيهن لام أو عين، والمضارع، وذلك قولك: شَقِيتَ، فَأَنْتَ تَشْقَى، وَخَشِيتَ فَأَنَا إِخْشَى، وَخَلْنَا فَنَحْنُ نَخَالُ، وَعَضَضْتَنَ فَأَنْتَنَ تَعْضَضُنَ وَأَنْتَ تَعْضِضِينَ. اهـ.

وكسروا أيضًا ما كان مبدوءًا بهمزة وصل مكسورة أو تاء زائدة، مما هو على وزن تَفَعَّلَ أو تَفَاعَلَ أو تَفَعَّلَ، نحو: (استغفر، فَأَنْتَ تَسْتَغْفِرُ)، و(اخرنجم، فَأَنْتَ تَحْرَنْجِمُ)، و(اقعنسس، فَأَنَا إِقْعَنْسَسُ)، (تعلم، وَأَنْتَ تَتَعَلَّمُ وَتَتَعَالَمُ)، (وتدخرج، فَأَنْتَ تَتَدَخَّرُجُ).

وكسروا الباء أيضًا إذا كانت بعدها ياءً أخرى، نحو: (يئس).

وكسروا أيضًا ياء (يئبى)، وهو شاذ.

ومما شذ أيضًا: (تذهب، وتلحن، وإضرِب).

حكاها الكسائي، وهو مخالف للمنقول من القواعد، فلا يتعدى به محله.

وفي (وَجَلَّ يُوَجِّلُ) ونحوه مما فاءه حرف علة قال بعض العرب: (تِيَجِّلُ)، وأنا (إِيَجِّلُ)، و(نِيَجِّلُ)، بكسر أحرف المضارعة الثلاثة، وإبدال الواو ياءً، وزادت تميم - كسر الياء: (يِيَجِّلُ).

وقال بعضهم: (يِيَجِّلُ)، بفتح الياء وبالإبدال، وقال بعضهم: (يَاَجِّلُ)، بفتحها وإبدال الواو ألفًا.

وقال ابن جني: هذه لغة تميم، أن تكسر أول مضارع ما ثاني ماضيه مكسور، نحو: علمت تَعْلَمُ، وأنا إِعْلَمُ وَهِيَ تَعْلَمُ، وَنَحْنُ نِزْكَبُ، وَتَقِلُّ الْكُسْرَةُ فِي الْيَاءِ، نَحْوُ: يَعْلَمُ، وَيَرْكَبُ؛ اسْتِثْقَالًا لِلْكُسْرَةِ فِي الْيَاءِ، وَكَذَلِكَ مَا فِي أَوَّلِ مَاضِيهِ هَمْزَةٌ وَصَلْ مَكْسُورَةٌ، نَحْوُ: تَنْطَلِقُ. اهـ.

واستثنى ما ثاني ماضيه مكسور: (يسع، ويطأ)، فلا يكسر حرف المضارعة منه.

وَأَمْرٌ، (١)

وذكر أبو حاتم السجستاني أنه سمع حترش بن ثمال - وهو عربي فصيح - يقول في خطبته: (الحمد لله إحمده وإستعينه وإتوكل عليه)، بكسر حرف المضارعة في الأفعال الثلاثة.

"الكتاب" (ج ٤/ ص: ١١٠-١١٣)، و"المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات" (ج ١/ ص: ٣٣٠)، و"الأصول في النحو" (ج ٣/ ص: ١٥٦-١٥٧)، و"حركة حروف المضارعة" (ص: ٤٦٠-٤٨٥).

(١) فعل الأمر هو: ما دلَّ على طلب حدث من الفاعل المخاطب بغير لام الأمر، وقَبِلَ ياء المخاطبة، وكان في زمن الاستقبال، أي: بعد زمان التكلم، نحو: ﴿قُرْ﴾، ﴿أَتْلُ﴾، ﴿أَذْهَبَا﴾، ﴿أَسْتَعِينُوا﴾، ﴿أَفْنِي﴾.

فخرج بقولهم: (ما دلَّ على طلب حدث): الماضي والمضارع، فإنهما لا يدلان على الطلب، إلا أن يقترن بالمضارع لام الأمر، نحو: ﴿فَلْيُقَاتِلْ﴾ [النساء: ٧٤]، ولهذا تُحْرَزُ منه في التعريف، وإلا بأن يعبر بالماضي أو المضارع بنحو: (فرضت عليك كذا، وأوجب عليك...، أو أحبيت لك...، و(أفرض عليك...، وأوجب عليك...، وأجب لك..)، والفاعل في نحو هذا ليس هو المخاطب المطلوب منه الفعل، وإلا بوصفه بأنه طاعة، أو بمدح فاعله، أو بدم تاركه، أو بترتيب الثواب على فعله، أو العقاب على تركه، وهذا ليس له من حد الأمر إن لم يكن على إحدى الصيغ السابقة إلا مجرد دلالته على الطلب، والله أعلم.

وقد يدل على طلب وقوع الفعل: اسم فعل الأمر، مثل: (حيَّ على الصلاة)، و(صه)، لكنه لا يقبل ياء المخاطبة.

وقد يكون فعل الأمر مقدراً، كما في قوله ﷺ: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾ [محمد: ٤]، أي: (فاضربوا الرقاب)، والمصدر هنا ليس هو العامل في: ﴿فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾، فلا يكون نائباً عن فعل الأمر، بل هو مفعول مطلق، والعامل هو فعل مقدر على الصحيح.

هذا وليعلم أن الكوفيين والأحفش الأوسط لا يعدون الأمر من أقسام الفعل، فالفعل عندهم ينقسم إلى: ماضٍ، ومضارع، ودائم، ولا يريدون بالدائم فعل الأمر، وإنما يريدون اسم الفاعل، ويجعلون الأمر مقتطعاً من المضارع المجزوم بلام الأمر، حذفت منه لام الطلب؛ لـلتخفيف، وتبعها حرف المضارعة، فنحو: (قُمْ)، أصله: (لِتَقُمْ)، ونحو: (أَقْعُدْ) أصله: (لِتَقْعُدْ).

[مَسْمَةُ الْأَجْرُمِيَّةِ]

[وَيُعْرِفُ] ^(١) بِدَلَالَتِهِ عَلَى الطَّلَبِ، ^(٢) وَقَبُولِهِ يَاءَ الْمُخَاطَبَةِ، ^(٣) نَحْوُ: قُومِي، وَاضْرِبِي،

راجع: "جمع الهوامع" (ج ١/ ص: ٣٤)، و"إعراب القرآن وبيانه" (ج ٩/ ص: ١٩٩)، و"جامع الدروس العربية" (ج ١/ ص: ٣٣-٣٤)، و"المدارس النحوية" (ص: ١٦٦، و ص: ١٩٧-١٩٨).

(١) في (أ): [فيعرف]، وفي (ج): [يعرف].

(٢) الأصل في فعل الأمر دلالة على طلب الفعل على وجه الاستعلاء، مثل قوله ﷺ: ﴿وَأَقِيمُوا

الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣، و ٨٣، و ١١٠]، و[النساء: ٧٧]، و[النور: ٥٦]، و[المزمل: ٢٠].

فإذا لم يكن على وجه الاستعلاء فهو إما للدعاء، وإما للالتماس، فما كان على وجه التذلل فهو دعاء، نحو: ﴿رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، وما كان على وجه التساوي فهو التماس، نحو قول المساوي لمساويه: (لا تضرب فلاناً، لا تؤذه)، على جهة الشفاعة.

وللأمر في أدلة الفقه الإجمالية مباحث مهمة، لا بد للمشتغل بالفقه من الوقوف عليها، وهي مبسطة في كتب أصول الفقه.

وراجع: "شرح مختصر الروضة" (ج ٢/ ص: ٤٣٠)، و"الأصول من علم الأصول" (ص: ٢٣-٢٧).

(٣) أي: مع دلالة على الطلب، فلا يكون الفعل فعل أمر إلا إذا توفرت فيه هاتان العلامتان معاً، فقد يدل على الطلب ما لا يقبل ياء المخاطبة، وهو اسم فعل الأمر، نحو: (صِهْ)، فلا يكون فعل أمر، وقد يقبل ياء المخاطبة ما لا يدل على الطلب، وهو الفعل المضارع، نحو: (تقولين).

وياء المخاطبة اسم مضمَر على الصحيح، خلافاً لما ذهب إليه الأخفش والمازني من أنها حرف. وهي في محل رفع فاعل، وإذا اتصلت بفعل الأمر فإنها تلازم البناء على السكون، وهي كذلك في المضارع، إلا أن السكون قد يقدر في نحو: ﴿تَرَيْنَ﴾ [مريم: ٢٦]؛ فالكسرة على الياء هنا عارضة؛ وذلك أن أصل (تَرَيْنَ): تَرَايَيْنَ، على وزن (تَفْعَلَيْنَ)، فحذفت الهمزة كما حذفت في (تري)، أو نقلت حركة الهمزة إلى الراء قبلها، ثم حذفت الهمزة؛ فصارت: (تَرَيْنَ)، بفتح الراء وكسر الياء الأولى وسكون الثانية، ثم جعلت الياء ألفاً؛ لتحركها وانفتاح ما قبلها، أو حذفت الكسرة؛ لاستثقالها، فصارت: (تَرَايَيْنَ)، ثم حذفت الألف؛ لاجتماع الساكنين، فصارت: (تَرَيْنَ)، فأدخلت نون التوكيد الثقيلة غير المباشرة في الشرط، وهو: ﴿فَإِمَّا﴾، ف: (إن) شرطية، و(ما) صلة، فحذفت النون؛ علامة للجزم، فالتقى ساكنان؛ ياء المخاطبة ونون التوكيد، فحركت ياء المخاطبة بالكسر؛ ليَطْرُدَ جميع نونات التأكيد على نسق واحد.

وقد تحذف ياء المخاطبة؛ لعارض التقاء الساكنين أيضاً، في نحو: (لُتَخْرِجَنَّ الْكِتَابَ).

وَمِنْهُ: هَاتِ، وَتَعَالَى^(١) عَلَى الْأَصَحِّ^(٢).

راجع: "المفتاح في الصرف" (ص: ٨١)، و"الجنى الداني" (ص: ١٨١)، و"شرح التصريح" (ج ١/ ص: ٥٣-٥٢).

(١) في (ج): [تعالَى].

(٢) خلافاً للزخشي ومن وافقه، فإنهم زعموا أنها اسما فعلين للأمر، ويُردُّ عليهم بدلالتهما على الطلب، وقبولهما ياء المخاطبة، فهما فعلا أمر، مبنيان على حذف حرف العلة، تقول للرجل: (هَاتِ وتعالَى)، وللمرأة (هَاتِي، وتعالَى)، وللأثنين والاثنتين: (هَاتِيَا، وتَعَالِيَا)، وللجماعتين: (هَاتُوا، وتعالُوا)، و(هَاتِيْنَ، وتعالِيْنَ)، كله بكسر التاء وفتح اللام، عدا (هاتوا)، فبضم الواو.

وقد ورد منها في القرآن: ﴿هَاتُوا بُرْهَنَكُمْ﴾ [البقرة: ١١١]، [الأنبياء: ٢٤]، [النمل: ٦٤]، [القصص: ٧٥]، و﴿تَعَالَوْا﴾ [آل عمران: ٦١، و٦٤، و١٦٧]، [النساء: ٦١]، [المائدة: ١٠٤]، و[الأنعام: ١٥١]، و[المنافقون: ٥]، ﴿فَتَعَالَى﴾ [الأحزاب: ٢٨].

والمحذوف من (هَاتِ: الياء، ومن (تَعَالَى: الألف، و(هَاتِ بمعنى: أعطِ، أو ناولِ، و(تعالَى بمعنى: أقبل.

وفي حكمهما: (هَلُمَّ) عند بني تميم، فإنهم يقولون: (هَلُمَّ)، و(هَلُمِّي)، و(هَلُمَّ)، و(هَلُمُوا)، و(هَلُمُّنْ)، فهي عندهم فعل، لا اسم فعل، ويدل على ذلك أنهم يؤكدونها بالنون نحو (هَلُمِّنْ). وَقَدْ اسْتَعْمَلَ لَهَا مُضَارِعًا مَنْ قِيلَ لَهُ: (هَلُمَّ)، فقال: (لا أَهَلُمَّ).

وهي عند أهل الحجاز اسم فعل، لا فعل، بمعنى (احضر)، وتأتي عندهم بمعنى (أقبل)، يقولون: (هَلُمَّ) في الأحوال كلها، كغيرها من أسماء الأفعال، وبها نزل القرآن، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥٠]، ﴿وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ [الأحزاب: ١٨]. وأصل (هَلُمَّ) عند البصريين: (هَالُمَّ)، الهاء للتنبية، وعند الكوفيين: (هَلْ أُمَّ).

قال ابن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ: وقول البصريين أقرب إلى الصواب. ا.هـ.

فائدة صرفية: ذكر ابن منظور (هَاتِ) في مادة (هيت)، وأعاد ذكره في (ه ت و)، وهو المتجه؛ لأنَّ وزن (هَاتِ): (فَاع) والألف الوسطى فيه زائدة؛ وهو في الأصل: (هَاتِي، يَهَاتِي) على وزن (فَاعَل)، ومثله في المعتل: (عَاطَى، يَعاطِي)؛ وقد حذفت اللام في (هَاتِ) للجزم؛ ولا وجه لذكره في (ه ي ت) البتة.

راجع: "شرح الكافية الشافية" (ج ٣/ ص: ١٣٩٠-١٣٩١)، و"شرح الأشموني" (ج ٣/ ص: ١٠١)، و"شرح التصريح" (ج ١/ ص: ٣٥)، و"تداخل الأصول اللغوية" (ج ٢/ ص: ٨٠٤-٨٠٥).

وَالْحَرْفُ: مَا لَا يَصْلُحُ مَعَهُ دَلِيلُ الْإِسْمِ وَلَا دَلِيلُ الْفِعْلِ، ك: (هَلْ)، وَ(فِي)، وَ(لَمْ).^(١)



(١) الحرف في اللغة: الطَّرْف، ومنه قول الله ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ [الحج: ١١]، أي:

على شك، أو على جانب واحد من الدين، وهو أن يعبد على السراء دون الضراء.

وفي الاصطلاح هو: ما دل على معنى في غيره فقط.

قال ابن هشام **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وأما قول كثير من النحويين: الحرف ما دلَّ على معنى في غيره، فمنتقض بأسماء الشرط وأسماء الاستفهام، والصواب أن يقال: ما دلَّ على معنى في غيره فقط، كما قال الجزولي وغيره من المحققين، والحاصل أن الاسم نوعان: دال على معنى في نفسه فقط، ودال على معنى في غيره، وأن الحرف نوع واحد، وهو الدال على معنى في غيره فقط. اهـ.

راجع: "نتائج الفكر في النحو" (ص: ٥٩)، و"اللباب" (ج ١/ ص: ٥٠)، و"الجنى الداني" (ص: ٢٠-٢٣)، و"المباحث المرضية" (ص: ٣٤)، و"مع الهوامع" (ج ١/ ص: ٢٥-٢٧).

وقد مثل المؤلف **رَحِمَهُ اللَّهُ** للحرف ب: (هل) الاستفهامية، و(في) الجارة، و(لم) الجازمة، وهي عين الأمثلة التي ذكرها ابن مالك **رَحِمَهُ اللَّهُ**، حيث قال:

سواهما الحرف ك(هل)، و(في)، و(لم)

ولهذا التنويع فائدة، وهي استيعاب أقسام الحرف الثلاثة باعتبار ما تدخل عليه، فمنها: المشترك، الذي يدخل على الأسماء وعلى الأفعال، ك (هل)، فإنك تقول: (هل زيد قائم؟، وهل يقعد؟)، والمختص بالأسماء، نحو: (في)، والمختص بالأفعال، نحو: (لم).

راجع: "توضيح المقاصد والمسالك" (ج ١/ ص: ٢٩٢)، و"شرح ابن عقيل" (ج ١/ ص: ٢٤)، و"شرح الأشموني" (ج ١/ ص: ٣٧).